تاريخ المصريين ٧٠

اهل الذمة فى الإسلام

تأليف

دكتور ا. س. ترتون

ترجمة وتعليق

الدكتور حسن حبشى

الطبعة الثانية



الهيئة المصرية العامة للكتاب

هذا الكتاب ترجمة لكتاب.

Caliphs And Their Non-Moslem-Subjects.

By

A. S. Tritton.

«تقديم»

يسرني أن أقدم لقارئ سلسلة «تاريخ المصريين» هذا الكتاب الهام عن «أهل الذمة في الإسلام» الذي ألفه الدكتور «تريتون» الأستاذ بجامعة لندن تحت عنوان: «الخلفاء ورعاياهم غير المسلمين». وقد ترجمه الأستاذ الدكتور حسن حبشي باذن من المؤلف، وصدرت الطبعة الأولى منه في عام ١٩٤٩ تحت عنوان: «أهل الذمة في الإسلام»، ثم صدرت طبعة ثانية له في عام ١٩٦٧، وكلا الطبعتين صدرتا عن دار المعارف.

ونظرا لأن الطبعتين قد نفدتا من السوق، ولأن الكتاب يعد مرجعا علميا هاما لاغنى عنه للقارئ المتخصص والمثقف العادي، فقد استأذنت الدكتور حسن حبشي في إصدار طبعة ثالثة منه في سلسلة «تاريخ المصريين»، وأذن لي مشكورا.

ويتميز هذا الكتاب عن غيره من الكتب العلمية التي تناولت هذا الموضوع بتقسيمه الموضوعي الممتد على مساحة الدولة الإسلامية الشاسعة الأرجاء. فقد تناول في الثلاثة عشر فصلا التي قسم اليها كتابه موضوعات هامة تتمثل في عهد عمر بن الخطاب؛

والادارة الحكوميـة، والكنائس والاديرة، والفتنة فى القاهرة المملوكيـة، والدولة والكنيسـة، والعرب النصارى، والشعائر الدينية لأهل الذمة، وملابس اهل الذمة، والمضايقات المالية التى تعرضوا لها، وأحوالهم الاجتماعية والعلمية، والاسس الدينية لمعاملة اهل الذمة، والضرائب.

والكتاب على هذا النحو يغطى اهم الموضوعات المتعلقة باهل الذمة فى الدولة الإسلامية، بالاستناد الى أوثق المصادر التاريخيـة. وهو يسد بذلك ركنا هاما فى المكتبة العربية.

رئيس التحرير

ا. د. عبد العظيم رمضان

الفهرست

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

موضوع هذا الكتاب جديد رغم قدمه ، ولا زال موضع بحوث يختلف بعضها عن بعض فى دوافعها مما تتباين معه النتائج التى يتوصل إليها كل كاتب نظراً لما يتوافر بين يديه من مصادر أولية ، وهذا دليل على حيوية الموضوع .

ولعل موجز القول أن الإسلام لم يكن دين طبقية ، بل إنه دين يدعو لقيام المجتمع السليم الذى تنصهر فيه كل العناصر الموجودة على اختلاف أجناسها وألوانها وثقافاتها ومناحى تفكيرها مع سن شريعة لها قوامها الكفاية والعدل وإتاحة الفرص للجميع ، وإن لم يكن معنى ذلك تساوى الأنصبة لأن العمل عنده من كبرى الركائز فى تقييم المرء ، واختلاف الناس فى الدرجات فيما بينهم إنما يقوم على أساس إنتاج كل فرد منهم ، ليس لعرق النسب والأصل قيمة إلا فيما يؤديه صاحبه للمجتمع ، وليس للثروة الموروثة أثر ، وما يقيم لهذين من قدر إلا المجتمع الطبقى كما حدث فى أثناء النبوة حين أنكر كفار قريش أن تكون للرسول - عليه السلام - النبوّة وهو ليس بالثرىّ المترف ، وكانوا يودّونها - ضلالة - لو أنها سيقت إلى بعض كباراتهم فى الجاهلية أمثال عتبة بن ربيعة أو الوليد بن المغيرة ، وقد أشار إلى ذلك تعالى فى كتابه الكريم حيث قال - جل من قائل - (وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم ، أهم يقسمون رحمة ربك ؟ نحن قسمنا بينهم معيشتهم فى الحياة الدنيا) ، هذا إلى أن الإسلام أجلّ العمل ومجهود كل فرد ، قال تعالى (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحاً) وقوله أيضا (من

عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) ، يضاف إلى هذا أن الإسلام هو الذى سوى بين معتنقيه وبين من استظلوا بحكومته حتى ولو لم يعتنقوه ، ولذلك كانت حضارته موصولة غير مقطوعة ومنتجة غير عقيمة ، وإذا كان الغرب يزهو على الدنيا بأن بعض شعوبه - فى أزمنة متأخرة - قد ثارت على قيود الإقطاع والعبودية ونادت بالتحرر فإن الحضارة الإسلامية هى التى أرست هذه القواعد منذ أربعة عشر قرناً ووضعتها موضع التنفيذ ، وإن الناظر للعالم اليوم - لاسيما العالم الغربى - ليرى أن حضارته قد اعتورها التخلخل وأصبح مجتمعه مجتمعاً مريضا من الناحيتين السياسية والاجتماعية فبعد عن الجوهر الحقيقى للفكرة الحضارية الهادفة إلى تقدير ذاتية الوجود البشرى إذ استشرت لديه روح الجبروت والظلم والطغيان وهدر القيم الإنسانية والمثل العليا ، وراح يحارب الحركات التحررية - أيا كان مظهرها - وتطلع لأن يحتجن - هو دون غيره - ثروات الدنيا ويسخر فى استغلالها لنفسه كفاح العاملين، وإلا فهل يتجاوب مع فكرة التقدم البشرى أن يقدّر لجيل واحد أن يشهد حربين ضروسين لم يفصل بين خاتمة أولاهما وبداية ثانيتهما غير عشرين سنة ؟ وهل يعقل أن تغمض دول كبرى عيونها على إخراج شعب من أرضه ، أو أن يكون اللون مدعاة تفرقة فى المعاملة بين أبناء الوطن الواحد ؟

فهل كان من ذلك كله شىء فى الإسلام والحضارة العربية ؟

إن الإجابة بالنفى . فلقد دعى الإسلام إلى تعايش سلمى تحترم فيه إرادة الشعوب والأفراد (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ودعى إلى السلم (وإن جنحوا

للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) ولم يجعل طبقة تمتاز على طبقة أو فردا يعلو فرداً فيتحكم فى الرقاب ، قال تعالى (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عباداً لى من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون ، ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون) هذا إلى أن الفكر الإسلامى نادى منذ عصر بعيد بالحرية فى أسمى صورها وأزهى ألوانها وحارب من أجل تطبيق هذه الغاية وساند حركات التحرر بل إنه ابتدعها ، ففى الوقت الذى كانت أوروبا فيه أوصالا ممزقة وأشلاء مبعثرة تحت أقدام القبائل الجرمانية المتبربرة فى القرن السابع للميلاد كانت الدولة الإسلامية قد انتظمت قواعدها وأصبح لها دستور يحدد مكانة كل فرد فيها ويقرر نصيبه فى المجتمع الذى يعيش فيه ثم كانت هناك جماعة تنادى بسوق الخلافة لأى شخص حتى ولو كان عبداً حبشيا ، والتاريخ أصدق شاهد على أن الشعوب التى دخلت فى نطاق الإسلام والدولة العربية قد تمتعت بالحرية التامة ، واحترمت شعائرها وتقاليدها وأحرامها المقدسة واطمأنت إلى وجودها وذاتيتها ، ومن ثم راحت تعمل فى كنف الحكومة العربية بروح ملؤها الإخلاص ، كما اصطنع الحكام العرب والمسلمون رجالاتها فى جميع وظائف الدولة صغيرها وكبيرها .

• • •

وبعد فما لنا إلا أن نقول ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيىء لنا من أمرنا رشدا ؟

الدقى فى ١ / ٥ / ١٣٨٧هـ — ٥ / ٩ / ١٩٦٧م

حسن حبشى

مقدمة الطبعة الأولى

يعالج هذا الكتاب موضوع العلاقات بين المسلمين وبين الطوائف المختلفة غير الإسلامية ممن تعارف المسلمون على تسميتهم بالذميين وهم أهل الكتاب ومن لهم شبهة بأهل الكتاب ، وهى الجماعات التى قدر لها أن تحتك احتكاكا مباشراً بأصحاب النفوذ والسلطان فى البلدان الإسلامية فى العصور الوسطى فى الشرق والغرب ، ووسيلة هذا الاحتكاك إما أن تكون تلك الطوائف قد عاشت فى هذه الأقطار ذاتها ، أو أن تكون الدولة قد اصطنعت بعض الرجالات غير المسلمين فى وظائفها المختلفة بالدواوين ما عدا القضاء ، أو أن يكون الإثنان معاً ، كما يعالج فى الوقت ذاته المراسيم التى صدرت بشأن جماعات أهل الذمة فى مختلف البقاع ، ويصور أحوالهم المعيشية والاجتماعية والاقتصادية فى فترة العصور الوسطى على وجه الخصوص .

* * *

والكتاب قائم فى الأصل على عهد عمر الذى قطعه لأهل دمشق ، وسواء أصح وجود هذا العهد أم لم يصح ، وسواء أصحت نسبته إلى عمر أم لم تصح — مما يعالجه المؤلف — فإن ذلك « العهد » كان اللبنة الأولى فى دفع الدكتور ا . س . ترتون لمعالجة موضوع شائك شائق .

أما إنه شائك فلأن بحث أوضاع الجماعات الذمية فى المجتمع الإسلامى يتطلب الرجوع إلى كتب التاريخ والتشريع والفقه الإسلامية وغير الإسلامية من المعاصرة وأشباه المعاصرة ، وهذا يتطلب مرة أخرى جلدا وصبرا على جمع النتف المبعثرة هنا وهناك ، والربط بين بعضها والبعض الآخر لتكوين مادة

مستقلة ، ولا يؤمن الزلل فى هذه المزالق الناعمة ، بل إن اختلاف وجهات نظر الأئمة والفقهاء فى الإسلام لمما يجعل الإنسان يقع فى حيرة : أيهما يأخذ ؟ وأيها يترك ؟ وسيرى القارىء خلال هذا البحث كيف تعارضت آراء المجتهدين والفقهاء وأهل الرأى فى المسألة الواحدة . وأفتى كل واحد منهم أو كل جماعة برأى يتعلق به . وهو نتيجة اجتهاده الخاص ، مما يجعلنا نواجه عدة آراء يعارض بعضها البعض حول موضوع واحد . وربما يكون الأمر أيسر أمام أتباع المذهب المعين من المذاهب المختلفة ، فيأخذون بما أفتى به شيخهم وصاحب مذهبهم ويتركون غيره ، ومعنى هذا أن السلطان أو الوالى أو الملك أو الخليفة : الشافعى أو الحنبلى أو المالكى أو الحنفى لا تصعب عليه الأمور حين يتبع فتوى صاحبه وشيخه ، أما نحن الذين نريد أن نحكم على « التشريع » الوضعى الذى سنه الحكام من حيث صلاحيته للفرد وصلاحيته للمجموع دون التقيد بالسوابق فنجد الأمر صعباً كل الصعوبة .

على أن هذا الاختلاف فى الآراء وتباين وجهات النظر هو دليل على حيوية الجماعة وتقليبها الموضوع على شتى نواحيه ، ومن الخير أن « تجتهد » كل جماعة فتخرج برأى جديد وإن كان قائماً فى أسه على الأصول الدينية والنظر لحاجات المجتمع الذى « يتطور » على الدوام ، إذ التطور سنة الحياة والتجديد مظهره المادى ، سواء أكان هذا التجديد فى العمارة أم التفكير أم أساليب الحياة .

• • •

وإما أن موضوع الكتاب شائق فذلك راجع لطرافته وجدته ووقوفنا على مدى الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للنصارى وغيرهم من الذميين الذين كان يضطرب بهم المجتمع الإسلامى فى العصر الوسيط ، وفى هذا جلاء لنواح قمينة بأن تكون جزءاً من الجوانب الرئيسية فى الدراسة الجديدة للتاريخ الذى

اقتصر أغلب جمهور المؤلفين المحدثين فى لغة الضاد على تناوله من الناحية السياسية فقط ، متأثرين فى ذلك بالروح المدرسية التقليدية القديمة التى لازالت طابع كثير من المؤلفات والأبحاث ، وهى روح ترجع إلى ما هو أقدم من هذا وأعنى بها تأثر الكاتب العربى اللغة بنظام الكتب القديمة التى درجت على أن تجعل التاريخ حوليات ، وأن تأخذ « العالم » عرَضياً ، مع أن فى قدرة الباحث اليوم أن يزيل صدء هذه الكتب ليخرج ما فيها إلى القراء غذاء شهياً مستساغاً يحبب التاريخ إلى المطالع ويكثر من الراغبين فيه .

• • •

على أنه ربما كان من الصعب الوصول إلى فكرة مقررة واضحة المعالم بشأن أسلوب معاملة الذميين ، لأن ذلك موقوف على شخصية الحاكم أو الوالى أو السلطان أو الملك أو الخليفة إزاء غير المسلمين ، كما أنه موقوف على الحركات الشعبية فى داخل الدولة الإسلامية ، سواء نجمت هذه الحركات من جانب المسلمين أم صدرت عن غير المسلمين ، مما سيراه القارىء مفصلا مبسوطا فى هذه الترجمة .

وإذا تقرر فى الأذهان أن الإسلام صريح فى النص على وجوب معاملة الذميين بالحسنى أمكن اعتبار أى معاملة غير هذه المعاملة حدثاً شاذاً ليس من الأصول الثابتة فى شىء ، وقد تزدحم حوليات معينة بهذه الأحداث الشاذة ، لكن ذلك لا ينهض دليلا على أن روح الإسلام هى المعاداة للأديان السماوية كالنصرانية أو اليهودية ، بل يجب أن نفتش عن الدافع لهذا الانحراف فى نواح أخرى غير الدين ذاته . ثم أنه يجب أن نذكر أن الأحداث العدائية التى نجدها فى الكتابات التاريخية إنما ترمز لعصور بعيدة عنا زمنيا ، وهى عصور تغلب فيها الناحية الدينية ويضيق أفق تفكير أهلها عن أن يتصوروا حياة لغير مايؤمنون به

ويعتقدونه ، ولست أعتذر لهذه العصور الوسطى عند المسلمين وغير المسلمين حين أشير إلى الاضطهادات التى حاقت بجماعات « الهيجونوت » فى فرنسا فى مستهل العصور الحديثة على أيدى إخوانهم فى الدين وأعنى بهم الكاثوليك ، ولست كذلك أدافع عن العصور الوسطى حين أترك للقارىء أن يقرر بينه وبين نفسه ما أدى إليه انفصال الكنيسة الإنجليزية عن كنيسة رومية زمن هنرى الثامن ، وما صحب هذه الحركة الانفصالية من أشد أنواع النضال والقسوة واصطناع وسائل العنف والاضطهاد فى سبيل فرض المذهب الجديد ، حتى لقد قدر لإنجلترا أن تشاهد استعمال النار والمشنقة من جراء التطاحن الدينى المذهبى فى هذا العصر ، على أنه كلما تقدم الزمن وزاد اتساع الثقافة قل التعصب ، ويوم يعم العلم جميع النواحى تتحقق الحرية الفكرية بأوسع صورها ، وينعم العالم – فى الشرق والغرب – بالتمتع بآثارها ، وذلك ليس بالقليل .

وقد نشأت العلاقات بين المسلمين والذميين منذ بداية الدعوة المحمدية ، وتطورت فى التاريخ فى مراحل عدة ، على أنه لم يفرد لها كتاب مستقل يجمع بين دفتيه ما تعرضت له هذه العلاقات من ضعف وقوة وتراخ ، هذا على الرغم من ورود النتف الجمة فى كتب التاريخ والأدب والفقه والحديث ، لذلك كانت الحاجة ماسة إلى وضع كتاب شامل فى هذا الموضوع فى أيدى طلاب الحقيقة التاريخية ، وهذا هو السبب الذى من أجله أقدمت على ترجمة هذا الكتاب الذى أرجو أن يسد فراغاً أو يدفع بعض القراء على الاستزادة من هذا الموضوع البكر ومعالجة ناحية أو أكثر معالجة مسهبة فائضة ، حتى نستطيع الوقوف تماماً على الأوضاع العامة فى العصر الوسيط .

• • •

وبعد فقد أطلت على القارىء فى هذه المقدمة ، على أننى أحب أن أقول كلمة ختامية وهى أننى أحسب أن المؤلف قد وفق فى جمع المادة الأولية لموضوع أهل الذمة فى الإسلام وكذلك فى معالجته هذا الموضوع ، وهو توفيق سيلمسه القارىء حين يطالع الكتاب ، أو يكون قد لمسه إن بدأ به ثم ثنى بمقدمة الترجمة هذه ، وعلى أية حال فلست أحب أن أفرض على القارىء وجهة نظر معينة ، بل أحسب أن الخير أن أترك الحكم للقارىء على الموضوع والترجمة والتعليق .

وقد تفضل المؤلف الدكتور ترتون Prof. Tritton – مشكوراً غير مأجور ولا مأمور – فأذن لى بترجمة الكتاب ، كما تفضل فكتب بعض نواحى البحث من جديد وأرسلها إلىّ فترجمتها ووضعتها حيث أشار ، وقد أردت أن أنبه على ذلك حتى يلحظ القارىء ما قد يكون من الفرق بين المادة الواردة فى هذه الترجمة العربية وبين المادة الواردة فى الأصل الإنكليزى لاسيما فيما يتعلق بالضرائب .

كما رأيت الواجب العلمى يقتضينى أن أضيف فى صلب الكتاب ما لا يخل به ، وميزت ذلك بفاصلتين على هذه الصورة [ ] ، اى أن كل ما بينهما قد أضافه المترجم للإيضاح والتفسير ، وكذلك زدت على الأصل جميع التعليقات الواردة فى حواشى هذه الترجمة العربية ، ولم أشأ أن أنص عليها .

على أننى أحب أن أرفع جزيل الشكر والامتنان لغبطة الحبر المعظم مار أغناطيوس أفرام الأول برصوم الجزيل الاحترام بطريرك أنطاكية وسائر المشرق على السريان الأرثوذكس ، الذى تفضل فأمدّنى بمعلومات قيمة سيراها القارىء فى حواشى الكتاب شاهدة بفضله وعلمه ودقته .

كذلك أشكر صديقى الكريم المؤرخ الدكتور عبد العزيز الدورى مدير

النشر والترجمة بوزارة المعارف بالعراق ، الذى تفضل بتعليقات رائعة وتحقيقات دقيقة عن الناحية المالية فى الفصل الخاص بالضرائب كما أحب أن أشكر الأب قنواتى المحترم Pére Marie Marcel Anawati من دير الآباء الرهبان الدومنيكان بالعباسية بالقاهرة ، الذى تفضل بمعاونتى فى العثور على بعض النصوص العربية الواردة فى الترجمة .

• • •

وبعد فأرجو أن تكون مادة هذا الكتاب عونا لمن يريد البحث فى أوضاع الذميين فى العصور الوسطى .

القاهرة — النيل
الخميس ٢٢ سبتمبر ١٩٤٩

حسن حبشى

الفصل الأول

عهد عمر

جرت العادة أيام الخلفاء على فرض قيود معينة يلتزمها غير المسلمين فى حياتهم العامة والخاصة ، وتعتبر هذه القيود ثمناً يدفعونه لقاء تمتعهم بالعيش فى دار الإسلام ، ولم يكن يتمتع بهذا الامتياز سوى أتباع الملل المعترف بها ، وهى المسيحية واليهودية والمجوسية والسامرية والصابئة (١) ، ويعرف أتباع هذه النحل بأهل الذمة ، والمعتقد أنه ورد فى القرآن ما يؤيد هذه القيود فى قوله تعالى « حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون » (٢) .

وقد اشتمل العهد المعروف بعهد عمر بن الخطاب على تلك الامتيازات المختلفة ، ولهذا العهد صور عدة متباينة ، إحداها واردة على هيئة كتاب صادر منه ، يقتبس فيه جزءً من رسالة بعث بها إليه النصارى جاء فيها « إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وأهالينا وأموالنا وأهل ملتنا ، على أن نؤدى الجزية عن يد ونحن صاغرون ، وعلى ألا نمنع أحداً من المسلمين أن ينزل كنائسنا فى الليل والنهار ، وأن نضيفهم فيها ثلاثا ، ونطعمهم الطعام ، ونوسع لهم أبوابها ، ولا نضرب فيها بالنواقيس إلا ضربا خفيفا ، ولا نرفع فيها أصواتنا بالقراءة ، ولا نؤوى فيها ولا فى شىء من منازلنا جاسوساً

(١) السامرية من فرق اليهود الذين ينقسمون إلى عدة طوائف كالربانيين والقرائين ممن ينكرون على السامريين أن يكونوا يهودا لاختلاف التوراة التى بيدهم عما بيد الطوائف الأخرى، راجع القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ١٣ ، ص ٢٥٣ وما بعدها .

(٢) التوبة ، ٩ : ٢٩ .

لعدوكم ، ولا نحدث كنيسة ولا ديراً ولا صومعة ولا قلاية ، ولا نجدد ما خرب منها ، ولا نقصد الاجتماع فيما كان منها فى خطط المسلمين و بين ظهرانيهم. ولا نظهر شركا ولا ندعو إليه ، ولا نظهر صليبا على كنائسنا ولا فى شىء من طرق المسلمين وأسواقهم ، ولا نتعلم القرآن ، ولا نعلمه أولادنا ، ولا نمنع أحداً من ذوى قرباتنا من الدخول فى الإسلام إذا أراد ذلك ، وأن نجز مقادم رءوسنا ، ونشد الزنانير فى أوساطنا ، ونلزم ديننا ، ولا نتشبه بالمسلمين فى لباسهم ولا فى هيئتهم ولا فى سلوكهم ولا فى نقش خواتيمهم فننقشها نقشاً عربيا ، ولا نكتنى بكناهم ، وعلينا أن نعظمهم ونوقرهم ، ونقوم لهم من مجالسنا ، ونرشدهم فى سبلهم وطرقاتهم ، ولا نطلع فى منازلهم ، ولا نتخذ سلاحاً ولا سيفا ، ولا نحمله فى حضر ولا سفر فى أرض المسلمين ، ولا نبيع خمراً ولا نظهرها ، ولا نظهر ناراً مع موتانا فى طريق المسلمين ، ولا نرفع أصواتنا فى جنائزهم ، ولا نجاور المسلمين بهم ، ولا نضرب أحداً من المسلمين ، ولا نتخذ من الرقيق ما جرت عليه سهامهم ، شرطنا ذلك كله على أنفسنا وأهل ملتنا ، فإن خالفنا فلا ذمة لنا ولا عهد ، وقد حل لكم منا ما يحل لكم من أهل الشقاق والمعاندة (١) » .

وهناك صورة أخرى من العهد واردة فى رسالة إلى أبى عبيدة واليه على الشام ، وواضح أنها من دمشق ، وفيها يقول « إنك حين قدمت بلادنا سألناك الأمان على أنفسنا وأهل ملتنا ، إنا اشترطنا لك على أنفسنا ألا نحدث فى مدينة دمشق ولا فيما حولها كنيسة ، ولا ديرا ، ولا قلاية ، ولا صومعة راهب، ولا نجدد ما خرب من كنائسنا ولا شيئا منها مما كان فى خطط المسلمين ، ولا نمنع

(١) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .

كنائسنا من المسلمين أن ينزلوها فى الليل والنهار ، وأن نوسع أبوابها للمارة وأبناء السبيل ، ولا نئوى فيها ولا فى منازلنا جاسوسا ، ولا نكتم على من غش المسلمين ، وعلى ألا نضرب بنواقيسنا إلا ضرباً خفيفا فى جوف كنائسنا، ولا نخرج صليبنا ولا كتابنا ، ولا نخرج باعوثا ولا شعانين ، ولا نرفع أصواتنا بموتانا ، ولا نظهر النيران معهم فى أسواق المسلمين ، ولا نجاورهم بالخنازير ، ولا نبيع الخمور ، ولا نظهر شركا فى نادى المسلمين ، ولا نرغب مسلماً فى ديننا ، ولا ندعو إليه أحداً ، وعلى ألا نتخذ شيئاً من الرقيق الذين جرت عليهم سهام المسلمين ، ولا نمنع أحداً من قرابتنا إن أراد الدخول فى الإسلام ، وأن نلزم ديننا حيث كنا ، ولا نتشبه بالمسلمين فى لبس قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ، ولا فى مراكبهم ، ولا نتكلم بكلامهم ، ولا نتسمى بأسمائهم ، وأن نجز مقادم رءوسنا ، ونفرق نواصينا ، ونشد الزنانير على أوساطنا ، وألا ننقش فى خواتيمنا بالعربية ، ولا نركب بالسروج ، ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نجعله فى بيوتنا ، ولا نتقلد السيوف ، وأن نوقر المسلمين فى مجالسهم ، ونرشدهم الطريق ، ونقوم لهم من المجالس إذا أرادوها ، ولا نطلع عليهم فى منازلهم ، ولا نعلم أولادنا القرآن ، ولا نشارك أحداً من المسلمين إلا أن يكون للمسلم أمر التجارة ، وأن نضيف كل مسلم عابر سبيل من أوسط ما نجد ، ونطعمه ثلاثة أيام ، وعلينا ألا نشتم مسلماً ، ومن ضرب مسلماً فقد خلع عهده (١) » .

أما العهد الوارد فى المستطرف فقريب الشبه من رسالة أبى عبيدة ، لكن تنقصه عبارة واحدة لا ندرى إذا كان نقصانها نتيجة خطأ الكاتب أم سهو الناسخ،

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٤٩ .

فالقول الفصل فى هذا موكول إلى مقارنة الأصول الأولى ، ومن ثم فإنه جاء على هذه الصورة « ألا نحدث فى مدائننا ولا فيما حولها كنيسة ولا ديراً ولا قلاية ولا صومعة راهب ، ولا نجدد ما خرب منها ، ولا ما كان منها مختطا فى خطط المسلمين فى ليل ولا فى نهار، وأن نوسع أبوابها للمار وابن السبيل (١) » .

وفى هذا العهد نلاحظ نقاطا بالغة الغرابة ، ذلك أنه لم تجر العادة أن يشترط المغلوبون الشروط التى يرتضونها ليوادعهم الغالب، أضف إلى هذا أنه من الغريب أن يحرّم المسيحيون على أنفسهم تناول القرآن هم وأولادهم بأية صورة من الصور ، ومع ذلك يقتبسون منه فى خطابهم للخليفة فى قولهم « ... أن يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون » . ثم إن العهد يُنسب تارة إلى عمر وأخرى إلى قائده ، وقد لا يكون هذا عجيبا فربما أنه صدر من القائد ثم صادق عليه الخليفة ، والأمر المستغرب من الوجهة العامة أنه عهد لم ينصّ فيه على اسم البلد ، فلو كان صادراً عن دمشق ـ قصبة الولاية ـ لوردت الإشارة إليها . وإذن فربما وُضع هذا العهد أولا فى مكان نسى اسمه ثم ادعى القوم فيما بعد أنه كان عهداً من أبى عبيدة إلى أهل دمشق ، وقد يكون هذا الرأى قريباً من الصواب بناء على وجود معاهدات أخرى مع دمشق ، تلك المعاهدات التى تختلف عن معاهدات خالد التى يقول فيها (٢) «هذا ما أعطى خالد بن الوليد أهلَ دمشق إذا دخلها ، أعطاهم أمانا على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم ، ولا يسكن شىء من دورهم ، لهم بذلك عهد الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمة الخلفاء والمؤمنين ، لا يعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية » . إلى مثل هذا

(١) الأبشيهى : المستطرف ، ج ١ ، ص ١٢٤ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص١٢١ ؛ ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٤١ .

العهد الآخر الذى اشترط فيه على الذميين بأرض الشام « إرشاد الضالة ، وأن يبنوا قناطر أبناء السبيل من أموالهم ، وأن يضيفوا من مرّ بهم من المسلمين ثلاثة أيام ، وألا يشتموا مسلما ولا يضربوه ، ولا يرفعوا فى نادى أهل الإسلام صليبا ، ولا يخرجوا خنزيراً من منازلهم إلى أفنية المسلمين ، ولا يمرّوا بالخمر فى ناديهم ، وأن توقد النيران للغزاة ، ولا يدلوا على عورة للمسلمين ، وألا يحدثوا بناء كنيسة ، ولا يضربوا بناقوسهم قبل أذان المسلمين ، وألا يخرجوا الرايات فى عيدهم ، وألا يلبسوا السلاح فى عيدهم ، وألا يظهروا السلاح فى بيوتهم (١) » .

ومن ناحية أخرى فإننا لانجد قط عهداً مع أية مدينة من مدن الشام يشبه عهد عمر بحال من الأحوال ، إذ كلها عهود بالغة البساطة ، ويمكن الاستشهاد على صحة مانقول بالعهد مع مدينة حمص إذ جاء فيه(٢) « إن أهل حمص صالحوه على أن يؤمنهم على أنفسهم وأموالهم وسور مدينتهم وكنائسهم وأرحائهم ، واستثنى عليهم رُبع كنيسة يوحنا للمسجد ، واشترط الخراج على من أقام منهم » ، بل إن العهد الذى قطعه عمر بنفسه لأهل القدس لم يرد بهذه الصورة المفصلة ،وأهم مافيه قوله (٣) « أعطاهم الأمان لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم وسقيمها وبريئها وسائر ملتها : أنه لا تُسكن كنائسهم ، ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شىء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم ، ولا يَسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود ... ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٥٠ — ١٥١.

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣١ .

(٣) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ١ ، ص ٢٤٠٥ .

بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وبيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم ،.. ومن شاء سار مع الروم ، ومن شاء رجع إلى أهله فإنه لا يؤخذ منهم شىء حتى يحصد حصادهم » .

إذا تبين لنا هذا ساورنا الشك فى نسبة العهد إلى عمر ، لأنه يدل على أنه كان بين النصارى والمسلمين صلات أقوى من الصلات التى كانت بين الفريقين فى مستهل أيام الفتح ، ولا نستطيع الادعاء بأنه أراد وضع تشريع للمستقبل ، إذ لم يكن ذلك من أسلوب عمر ولا من رأى مشاوريه الذين لا يعنيهم - كسياسيين - إلا ما هو واقع فعلا فى يومهم دون اعتبار لأحداث المستقبل ، والدليل على صحة هذا الرأى وارد فى القوانين المتعلقة بالجزية ، تلك القوانين التى اعتبرت أن العرب سيظلون يعيشون على جهود الذميين الذين أدّى إسلام الجمهور الكبير منهم فيما بعد إلى تدهور مالية الدولة تدهورا فجائيا عظيما ، وبوغتت الدولة ذاتها بخطر داهم لم يجر لها بحسبان ، وقد يدّعى البعض أن موقع بلاد الشام على حدود الدولة الإسلامية جعلها أكثر من غيرها تعرضا للحروب مع البيزنطيين ، وأن هذا الوضع أدى إلى فرض قيود معينة على سكانها ، ويكفى للرد على ذلك أن نقول إن هناك قسما واحدا من الولاية كان وحده - دون غيره - عرضة لخطر الغزو الأجنبى ، ذلك هو الجزيرة - أعنى شمالى العراق - التى كانت فى نفس الوضع إن لم تكن أكثر منه عرضة للاحتكاك الحربى بالروم ، لكننا لا نسمع شيئا ما عن تلك القيود التى فرضت على أهل الشام وإن كانت قد اتخذت فيما بعد فى ربوع العالم الإسلامى ، لكن ليس ثمت بينة بين أيدينا تدلنا على أنها طبقت فى بلاد الشام زمن عمر .

لكن ليس هذا كل ما فى الأمر ، إذ توجد صورة أخرى من العهد يقال إنهم

انتهوا إليها بعد محادثة جرت بين عمر وأبى عبيدة من جانب ، وبين البطرك قسطنطين من جانب آخر ، إذ اشترط (١) على الموسر دفع ثمانية وأربعين درهما ، وعلى الوسط أربعة وعشرين درهما ، وعلى المدقع اثنى عشر درهما .

« وعلى ألا يحدثوا كنيسة ، ولا يرفعوا صليباً بين ظهرانى المسلمين ، ولا يضربوا ناقوساً إلا فى جوف كنيسة ، وعلى أن نشاطرهم منازلهم فيسكن فيها المسلمون ، وعلى أن آخذ الحد القبلى من كنائسكم لمساجد المسلمين فإنها أوسط فى المدائن ، وعلى أن لا يعبر أحدهم بخنزير بين ظهرانى المسلمين ، وعلى أن يقروا ضيوفهم ثلاثة أيام وثلاث ليال ، وعلى أن يحملوا راجلهم من رستاق إلى رستاق ، وعلى أن يناصحوهم وألا يغشوهم ، وعلى أن لا يتمالوا مع عدوّ لهم ، وإلا استحللنا سفك دمائهم وسبى أبنائهم ونسائهم ، لهم بذلك عهد الله وعقده وذمة المسلمين » (٢) .

بذلك ننتهى إلى خاتمة لا نستطيع منها فكاكا ، هى أننا لا نعرف كيف كان عهد عمر ، ولا نعرف أية مجموعة من معاهدات الصلح يمكن أن توسم باسمه ، والظاهر أنه كان من التقاليد المرعية فى مدارس الفقه وضع نماذج للعهود والمعاهدات . ومن أمثلتها العهد الوارد فى كتاب « الأم » للشافعى والذى ننقله كحقيقة بيّنة عن الحدود المفروضة على أهل الكتاب ، إذ يرد فيه - بعد ما هو مألوف من ذكر اسم البلد المعاهد وأميره - قوله (٣) « لك ولهم علىّ وعلى جميع

---

(١) غازى بن الواسطى : الرد على الذميين ، راجع مجلة الدراسات الشرقية الأمريكية J. A. O. S., 1921, p. 391 .

(٢) يشكر المترجم الأب قنواتى المحترم من دير الآباء الدومنيكان بالعباسية بالقاهرة ، فقد هداه إلى هذا النص العربى .

(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١١٨ .

المسلمين الأمان ما استقمتم واستقاموا بجميع ما أخذنا عليكم ، وذلك أن يجرى عليكم حكم الإسلام ، ولا حكم خلافه بحال يلزمكم ، ولا يكون لكم أن تمتنعوا منه فى شىء رأيناه نلزمكم به ، وعلى أن أحداً منكم إن ذكر محمداً صلى الله عليه وسلم أو كتاب الله عز وجل أو دينه بما لا ينبغى أن يذكره به فقد برئت منه ذمة الله ثم ذمة أمير المؤمنين وذمة جميع المسلمين ، ونقض ما أعطى عليه الأمان ، وحل لأمير المؤمنين ماله ودمه كما تحل أموال أهل الحرب ودماؤهم ، وعلى أن أحداً من رجالهم أن أصاب مسلمة بزنا ، أو قطع الطريق على مسلم ، أو فتن مسلما عن دينه ، أو أعان المحاربين على المسلمين بقتال ، أو بدلالة على عورة المسلمين وإيواء لعيونهم فقد نقض عهده ، وأحلّ دمه وماله ، وإن نال مسلماً بما دُون هذا فى ماله أو عرضه ، أو نال به من مسلم فنعه من كافر له عهد أو أمان لزمه فيه الحكم ، وعلى أن نتتبع أفعالكم فى كل ما جرى بينكم وبين المسلم ، فما كان لا يحل لمسلم مما لكم فيه فعل رددناه وعاقبناكم عليه ، وذلك أن تبيعوا مسلماً بيعاً حراماً ماعندكم من خمر أو خنزير أو دم ميتة أو غيره ، ونبطل البيع بينكم فيه ، ونأخذ ثمنه منكم إن أعطاكموه ، ولا نرده عليكم إن كان قائما ، ونريقه إن كان خمراً أو دماً ، ونحرقه إن كان ميتة ، وإن استهلكه لم نجعل عليه فيه شيئاً ونعاقبكم عليه . وعلى ألا تسقوه أو تطعموه محرما ، أو تزوجوه بشهود منكم أو بنكاح فاسد عندنا ، وما بايعتم به كافراً منكم أو من غيركم لم نتتبعكم فيه ولم نسألكم عنه ما تراضيتم به ، إذا أراد البائع منكم أو المبتاع نقض البيع وأتانا طالباً له فإن كان منتقضا عندنا نقضناه ، وإن كان جائزا أجزناه ، إلا أنه إذا قبض المبيع لم يرده لأنه بيع بين مشركين ، ومن جاءنا منكم أو من غيركم من أهل الكفر يحاكمكم أجريناكم على حكم الإسلام ، ومن لم يأتنا لم نعرض لكم فيما بينكم وبينه ، وإذا قتلتم مسلماً أو

معاهدا منكم أو من غيركم خطأ فالدية على عواقلكم كما تكون على عواقل المسلمين ، وإن قتل منكم رجل بلا قرابة فالدية عليه فى ماله ، وإذا قتله عمداً فعليه القصاص ، إلا أن تشاء ورثته دية فيأخذونها ، ومن سرق منكم فرفعه المسروق إلى الحاكم قطعه ، إذا سرق ما يجب فيه القطع وغُرِّم ، ومن قذف وكان للمقذوف حدٌّ حُدَّ له ، وإن لم يكن له حد عزِّر : حتى تكون أحكام الإسلام جارية عليكم بهذه المعانى فيما سمينا وما لم نسمِّ ، وعلى أن ليس لكم أن تظهروا الصليب فى شىء من أمصار المسلمين ، وألا تعلنوا بالشرك ، ولا تبنوا كنيسة ولا موضع مجتمع لصلاتكم ، ولا تضربوا بناقوس ، ولا تظهروا لأحد من المسلمين قولكم بالشرك فى عيسى بن مريم ولا فى غيره ، وعليكم أن تلبسوا الزنانير من فوق جميع الثياب والأردية وغيرها حتى لا تخفى الزنانير ، وتخالفوا المسلمين بسروجكم وركوبكم ، وتباينوا قلانسكم وقلانسهم بعلم تجعلونه بقلانسكم ، وألا تأخذوا على المسلمين سروات الطريق ولا المجالس فى الأسواق ، وأن يؤدى كل بالغ من أحرار رجالكم غير مغلوب على عقله جزية رأسه : دينارا مثقالا جيدا فى رأس كل سنة ، ولا يكون له أن يغيب عن بلده حتى يؤديه أو يقيم به من يؤدِّيه عنه ، ومن افتقر منكم فجزيته عليه حتى تؤدى ، وليس الفقر بدافع منكم شيئاً ، ولا ناقض لذمتكم عما بها ، فمتى وجدنا عندكم شيئاً أخذتم به ، ولا شىء عليكم فى أموالكم سوى جزيتكم ما أقمتم فى بلادكم واختلفتم ببلاد المسلمين غير تجار ، وليس لكم دخول مكة بحال ما ، وإن اختلفتم بتجارة ـ على أن تؤدوا من جميع تجاراتكم العشر إلى المسلمين ـ فلكم دخول جميع بلاد المسلمين إلا مكة ، والمقام بجميع بلاد المسلمين كما شئتم إلا الحجاز ، فليس لكم المقام ببلد منها إلا ثلاث ليال حتى تظعنوا منه ، ومن نبت الشعر منكم تحت ثيابه أو احتلم أو استكمل خمس عشرة سنة قبل ذلك فهذه الشروط لازمة

إن رضيها ، فإن لم يرضها فلا عقد له ، ولا جزية على أبنائكم الصغار ولا على صبي غير بالغ ولا على مغلوب على عقله ولا مملوك ، فإذا أفاق المغلوب على عقله ، وبلغ الصبي ، وعتق المملوك منكم فدان دينكم فعليه مثل جزيتكم ، والشرط عليكم وعلى من رضيه ، ومن سخطه منكم نبذنا إليه ، ولكم أن نمنعكم - وما يحل ملكه عندنا لكم - ممن أرادكم من مسلم أو غيره بظلم بما نمنع به أنفسنا وأموالنا ونحكم لكم فيه على ما جرى حكمنا عليه بما نحكم به في أموالنا ، ومايلزم المحكوم في أنفسكم فليس علينا أن نمنع لكم شيئاً ملكتموه محرماً من دم ولا ميتة ولا خمر ولا خنزير ، كما نمنع ما يحل ملكه ، ولا نعرض لكم فيه إلا أنا لا ندعكم تظهرونه في أمصار المسلمين ، فما ناله مسلم أو غيره لم نغرمه ثمنه لأنه محرم ولاثمن لمحرم ، ونزجره عن العرض لكم فيه ، فإن عاد أدب بغير غرامه في شيء منه ، وعليكم الوفاء بجميع ما أخذناه عليكم ، وألا تغشوا مسلماً ، ولا تظاهروا عدوهم عليهم بقول ولا فعل ، ولكم عهد الله وميثاقه وذمة فلان أمير المؤمنين وذمة المسلمين بالوفاء لكم ، وعلى من بلغ من أبنائكم : ما عليكم بما أعطيناكم ما وفيتم بجميع ما شرطنا عليكم ، فان غيرتم أو بدلتم فذمة الله ثم ذمة فلان أمير المؤمنين والمسلمين بريئة منكم ، ومن غاب عن كتابنا ممن أعطيناه ما فيه فرضيه إذا بلغه فهذه الشروط لازمة له ولنا فيه ، ومن لم يرض نبذنا إليه » .

• • •

وهدف الفصول التالية من هذا الكتاب هو تعقب نشأة تلك التشريعات بقدر الإمكان ، غير أن إحدى الصعاب التي نلقاها هي أن معظم المؤرخين المسلمين كانوا قلما يعنون بشئون الذميين ، ومن الصعاب الأخرى أن التشريع في الشرق غالباً ما يكون تعبيراً عن إرادة الحاكم أو هواه ، والملحوظ هو أن القوانين

تسن وتظل نافذة المفعول طالما هي حائزة رضا المشرّع ، فإن ضجر بأحد المواضيع أو شرع في هواية أخرى فسرعان ما تعود الأمور إلى مجراها القديم ، وسنرى أمثلة كثيرة تعزّز هذه الفكرة .

غير أننا نذكر ملاحظة عامة واحدة قبل الدخول في التفاصيل ، تلك هي أنه مفروض على الذمي - من الناحية النظرية - مراعاة جميع شروط العهد إذا أراد الحماية ، أما الواقع فثمت مسائل قليلة تصرف عنه حماية القانون الإسلامي ، وإن لم يتفق الفقهاء اتفاقا تاما على ماهية تلك المسائل وموضوعها. إذ يذهب الشافعي ومالك وأحمد بن حنبل للقول بأن امتناع الذمي عن دفع الجزية يحل المسئولين من حمايته ، ويخالفهم في ذلك الرأي أبو حنيفة ، ويرى أحمد ومالك أن هناك أربعة أمور تجعل الذمي بريئا من ذمة الشرع هي الكفر بالله وذكره بما لا يليق بجلاله ، أو ذكر كتابه أو دينه أو رسوله بما لا ينبغي ، وإذ ذاك ينتقض عهده، سواء اشترط ذلك أم لم يشترط ، على حين أن ابن (١) القاسم قال ثمانية تنقض عهد الذميين هي أن يجمعوا على قتال المسلمين ، أو يزني أحدهم بمسلمة ، أو يصيبها باسم نكاح ، أو يفتن مسلماً عن دينه ، أو يقطع على المسلم الطريق ، أو يؤوي للمشركين جاسوساً ، أو يعين على المسلمين بدلالة فيكاتب المشركين بأخبار المسلمين ، أو يقتل مسلماً أو مسلمة عمداً .

وينصح أبو حنيفة بعدم المبالغة في القسوة على الذميين الذين ينالون من الرسول بالهجو ، ويقول الشافعي إن العفو جائز على النادم عن إهانته النبي وحينذاك يردّ له اعتباره وامتيازاته ، وإن يكن ابن تيمية قد ذهب إلى وجوب قتل مثل هذا الشخص (٢) .

---

(١) الشعراني : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٢ .
(٢) Andrae : Person Muhammeds, P. 268.

الفصل الثانى

الإدارة الحكومية

حينما ركز العرب أقدامهم فى البلاد التى تم لهم فتحها أبقوا النظام الإدارى على حاله التى وجدوه عليها ، واصطنعوا الموظفين الذين لم يهربوا عند مقدمهم ، وشبيه بهذا من الوجهة التاريخية مافعله ابن سعود ملك الحجاز حينما استولى على ولاية الحقوف التركية ، إذ لم يستطع أحد ما من رجاله العرب القيام بالعمل الكتابى المناط بصاحب بيت المال أو لعلهم لم يرغبوا فى ذلك العمل ، ولم يكن ملائما من السياسة استعمال تاجر من أهل البلد ، ومن ثم استبقى ابن سعود العامل التركى فى وظيفته ولم يصرفه عنها ، وقد أحس العرب فى بعض الأحيان بالضيق لعدم وجود الرجال الأكفاء الملائمين للعمل ، وحدث حينما استولى المسلمون على قيسارية — التى كان وقوعها فى يد العرب نهاية لحرب فلسطين — ان بعث العرب ، مسبيها إلى عمر بن الخطاب فجعل بعضهم رقيقا ليتامى الأنصار ، واصطنع البعضَ كتابا وأدخلهم فى خدمة الدولة ، (١) ، كما اتخذ أبو موسى الاشعرى له كاتبا نصرانيا (٢) .

على أن عمر بن الخطاب - كما روى - رفض استعمال مسيحى من أهل الحيرة (٣) ، كما يقال إن معاوية خاف من عبد الرحمن بن خالد قرشى طبيبه « ابن

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٢ .

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة (طبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٢٥) ج ١ ، ص ٤٣ ؛ وغازى بن الواسطى : الرد على الذميين فى J. A. O. S., 1921. p. 388

(٣) ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ج ١ ، ٤٣

أثال ، النصرانى وأغراه أن يدسّ السم له فدسه ، فكافأه معاوية بوضع الجزية عنه ، وولاه جميع خراج حمص (١) .

ظلت الدواوين حتى زمن عبد الملك تدون باليونانية والفارسية والقبطية دون العربية ، ونستدل من رواية البلاذرى على أن متولى قلم التصريف [وهو كتابة الخراج] فى بلاد الشام كان سوريا ، وفى إيران فارسيا، كما اختار معاوية كاتبا أعجميا له هو « سرجون » ، فلما نقل الديوان إلى العربية قال سرجون لأبناء جلدته « اطلبوا المعيشة من غير هذه الصناعة فقد قطعها الله عنكم (٢) » ، إلا أنه لم يقدر لهذه النبوءة المحزنة أن تتحقق ، فقد مات سرجون بن منصور وخلفه ابنه ، وكانت عادة الحكومة قد جرت على استعمال النصارى الذين قلما خلى منهم ديوان من دواوين الدولة (٣) ، ونلاحظ فى سنة ٢٥٣ هـ (= ٨٦٧م) وجود إيصال ضريبة باللغتين العربية واليونانية (٤) ، وقد استعملت العربية لأول مرة فى أعمال الحكومة بأصفهان زمن أبى مسلم (٥) ، كما أننا نرى رجلا مسيحيا يتولى إدارة سجن قريب من الكوفة سنة ٢٦ هـ (= ٦٤٦ - ٦٤٧م) وقت أن كان الوليد بن عقبة عاملا عليها (٦) .

ولما تم للعرب فتح مصر أبقوا من فيها من العمال البيزنطيين ، ومن

---

(١) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٢ ، ص ٨٢ ؛ الأغانى ج ١٥ ، ص ١٢ ، وبشك « فلهوزن » فى إختباره لحمص .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٩٣ ، ٣٠٠ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٩٨ .

(٤) Fulhrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, N. 787.

(٥) ابن رسته : الأعلاق النفيسة ، ص ١٩٦ .

(٦) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٢ .

هؤلاء عامل يدعى « ميناس » كان هرقل قد ولاه أعمال المنطقة الشمالية من البلاد ، وقد جمع بين الأمية والفظاظة وشدة البغض للمصريين ، ومع ذلك استبقاه المسلمون فى عمله بعد فتحهم الديار ، فظل يباشر عمله كما كان يباشره من قبل .

وهناك آخر اسمه « شنوده » ، وُكلت إليه حكومة الريف ، وثالث اسمه Philoxenus استعملوه واليا على أركاديا أو الفيوم ، وكان هؤلاء الأشخاص يؤثرون الوثنيين بعطفهم ويمقتون العيسويين، ويرغمونهم على أن يجلبوا للمسلمين الكلأ واللبن والعسل والفواكه والزبيب وغير ذلك مما قد لا يكون فى طاقتهم (١)، وقد أثقل ميناس على الاسكندرية فبلغت جزيتها أيامه ٣٢,٠٥٦ قطعة من الذهب ، ثم حل مكانه آخر يدعى « جون » فدفع ٢٢,٠٠٠ دينار وهو القدر الحقيق الذى نصت عليه المعاهدة (٢) .

ومن الأشخاص المعروفين « أثناسيوس (٣) الرهاوى » الذى شغل بعض مناصب الحكومة فى مصر ، وقد عينه مروان أولا مع مسيحى آخر اسمه « إسحق » ، ثم بلغ مرتبة الرياسة فى دواوين الإسكندرية ، وحمل بقية الموظفين المسيحيين على رفع ملتمس إلى الوالى حول الشئون الكنسية [وبأن بيعة الإسكندرية يلزمها خراج عظيم] ، وكان ينعت فى المكاتبات الرسمية « بالكاتب الأفخم » ، وكان بديوانه عشرون كاتباً ثم زادوا إلى أربعة وأربعين ، وكان « أثناسيوس » هذا هو متولى ديوان الخراج لعبد العزيز ، ثم انتهى الأمر أخيرا بصرفه عما بيده . وخلفه ابن يربوع [الفزارى من أهل حمص] ، وفى أثناء عودة « أثناسيوس » إلى بلاد الشام صودرت كل أملاكه بمصر ، ومختلف الروايات

---

(١) Journal Asiatique, 1879, p. 375.

(٢) Journ. Asiat., 1879, p. 384.

(٣) (يسميه المقريزى « بأنتناش » راجع الخطط ، ج ١ ، ص ٩٨) .

فى شأنه ، فيزعم بعضها أنه كان يتناول ستين ألف دينار سنوياً إلى جانب دينار واحد يأخذه من كل جندى ، ويقول ابن العبرى إن شهرته وصلت إلى سمع عبد الملك بن مروان الذى وكل إليه تعليم أخيه الصغير عبد العزيز (١) فتدرج فى معارج القوة حتى بلغ الذروة منها ، وكان لديه أربعة آلاف عبد وكثير من الدور والقرى والبساتين والذهب والفضة . واستطاع أن يشيد كنيسة « أم الإله » فى الرها من إيجار أربعمائة حانوت يملكها بها ، فحسده سرجون - وكان ملكانى المذهب - ووشى به عند الخليفة زاعماً أنه قد مد يده بالسرقة إلى بيت مال مصر ، وظل دائباً على الوشاية ، ومن ثم تنازل « أثناسيوس » عن مبلغ كبير من المال أرضى الخليفة ، ومع ذلك فقد تبقى لديه قدر ضخم ، وعلى الرغم من المبالغات الظاهرة فمن الجلى أنه كان واسع السلطان عظيم النفوذ ، وأنه استعمله فى صالح رفاقه المسيحيين .

وهناك شخص اسمه تيودوسيوس Theodosius (٢) من الملكانيين البارزين وقد شغل منصباً رفيعاً فى الإسكندرية ، والمأثور عنه أنه رحل إلى دمشق حيث دفع إلى يزيد مبلغاً من المال وعاد حاملا مرسوم توليته حاكما على الإسكندرية ومريوط ومايلحق بهما دون أن يكون لوالى مصر سلطان عليه . وكان تيودوسيوس هذا من أشد الناقمين على البطريرك القبطى [أنبا أغاثوا] ، ومن ثم استغل

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، طبعة سيبولد ، ص ١١٦ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، Greek Papyri in the British Museum, Vol. 4, No 1447 ؛ والكندى : كتاب الولاة والقضاة ، ص ٥٩،٥ ؛ المقريزى : الخطط ، ج١ ، ص ٩٨ ، Bar Hebraeus Chronicle, (Paris) p. 112 ، وميخائيل السريانى ترجمة Langlois ص ٢٤٧ .

(٢) يسميه ساويرس « تاوضوسيوس » ، وإنما آثرنا فى الترجمة العربية اللفظ الوارد أعلاه فى المتن .

مكانته الكيد له . فأخذ منه كرها ستة وثلاثين دينارا ، كل سنة عن تلاميذه ، (ومن المحتمل أن يكون رجال الدين آنذاك معفون من الضرائب) . كما فرض عليه أن يدفع له كل ماينفقه على رجال الأسطول إلى غير ذلك من الأموال (١) . والظاهر أن فى هذا القول شيئا من المبالغة ، بيد أنه ليس ثمت ما يدعو للشك فى أنه كان فى قدرة الرجل المسيحى أن يتمتع بالسلطان العظيم .

وفى خلال فترة بطريركية اسكندروس (٨١ - ١٠٦ هـ = ٧٠٠ - ٧٢٤م) كان تيودور والياً على الاسكندرية (٢) ، وهو يلقب فى الكتب الرسمية بأجستاليس Augustalis ، ذلك اللقب الذى جرت العادة زمن الحكم البيزنطى على إطلاقه على حاكم الاسكندرية (٣) ، والأرجح أنه كان تحت إمرة عربى .

وحدث فى زمن الحجاج أن عبد محمد بن مروان حاكم شمال الجزيرة إلى قتل أناستاسيوس Anastasins بن أندريا كبير أهل الرها ، ويضيف المؤرخ الذى يذكر هذا الحادث إلى ذلك قوله « وحتى ذلك الوقت كان النصارى يشغلون مناصب الكتابة والولاية وحكم الأقاليم نيابة عن العرب » (٤) . وقد كره عمر ابن عبد العزيز أن تكون يد الذى هى العليا فيكون له السلطان على المسلمين وحاول منع ذلك ، ورسالته فى هذا الصدد إلى الولاة رسالة تعليمية ، يقول فيها : « أما بعد فإن الله عز وجل أكرم بالإسلام أهله ، وشرفهم وأعزهم ، وضرب الذلة والصغار على من خالفهم ، وجعلهم خير أمة أخرجت للناس

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٣ ، ١١٧ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ .

(٣) Greek Papyri in the Brit. Mus., Vol. 4. No. 1392.

(٤) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser 111, Vol. 1, p. 294 .

فلا تولين أمور المسلمين أحداً من أهل الذمة فتبسط أيديهم وألسنتهم ، وتذلهم بعد أن أعزهم الله ، وتهينهم بعد أن أكرمهم الله تعالى ، وتعرضهم لكيدهم والاستطالة عليهم ، ومع هذا فلا يؤمن غشهم إيام ، فإن الله عز وجل يقول « يأيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لايألونكم خبالا ودّوا ماعنتم ، قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون » . لذلك عزل جماعة من العمال القبط بمصر واستبدل بهم عمالا مسلمين ، والواقع أنه كان شديد التمسك بتطبيق ذلك المبدأ فى جميع نواحى الدولة الإسلامية لأنه كتب ذات مرة يقول(١) « إن من أراد أن يقيم فى مملكته وبلاده فليكن على دين محمد مثله ، ومن لا يريد فليخرج عنها » .

كذلك اتخذ الخليفة سليمان لنفسه كاتبا نصرانيا يقال له « البطريق بن النقا » واستعمله ناظراً على مبانيه فى الرملة من أعمال فلسطين ومراقبة القنوات والآبار والمسجد القائم بها (٢) .

وحوالى هذا الوقت كان المسلمون يتولون فى الحكومة الوظائف الثانوية التى لا يعتد بها ، ويرد فى أخبار سنة ٧١٤ ، ٧١٦ م خبر دفع مرتب كاتب عربى لقاء قيامه بالمحافظة على الخيل (٣) . كما أننا نجد فى سنة ٧١٠ م ذكر موظف عربى - أو مسلم - فى بلدة صغيرة (٤) ، وربما كان هذا الأمر ذا أهمية لأنه فى

(١) الكندى : كتاب الولاة والقضاة ، ص ٦٠ ؛ ابن عبد الحكم : سيرة سيدنا عمر بن عبد العزيز ، ص ١٦٥ ؛ الكامل لابن الأثير ، سنة ١٠١ هـ ؛ ساويرس : سير البطاركة الاسكندرانيين ، ص ١٤٣ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٣ .

(٣) Greek Papyri, Vol. 4, No., 1434.

(٤) Greek Papyri, Vol. 4, No,. 1347.

الأزمنة المتأخرة كانت وظيفة صاحب البريد من الوظائف السرية ، ونطالع فى كتاب أرسله هشام إلى خالد القسرى ما يشير إلى « استعانته بالمجوس والنصارى وتوليتهم رقاب المسلمين ، وجباية خراجهم ، وتسلطهم عليهم » .

كما عين المنصور يهودياً اسمه موسى كان أحد اثنين من جباة الخراج (١) ، ومن الواضح أن صلات النصارى بأصحاب السلطة الرئيسية كانت صلات طيبة فقد جاء إلى المأمون رجل من أثرياء « بورة » من أعمال مصر واسمه بكام سائلا إياه أن يوليه الأمر فى بلدته ويسوق إليه رياستها فقال له الخليفة (٢) « أسلم ، فتكون مولاى » فأجابه بكام « لأمير المؤمنين عشرة آلاف مولى مسلم ، أفلا يكون له مولى واحد من النصارى ؟ » فضحك المأمون منه وجعله كبير بلدة « بورة » وإقليمها .

أما المتوكل فقد أعاد النهى بعدم الاستعانة بالذميين فى أعمال السلطان (٣) ، وقد ذهب إلى أبعد من ذلك حين فصل فى سنة ٢٤٧ هـ (= ٨٦١ م) القائم بحراسة المقياس [الهاشمى] للنيل وكان نصرانيا ، وولّى مكانه أبا الرداد [المعلم] ، وأجرى عليه راتبا تختلف الروايات فى تقديره ، فيجعله بعضها ستة دنانير شهريا ، والبعض الآخر سبعة (٤) . على أنه بتولى المقتدر الحكم عاد العمال المسيحيون إلى ما كان بأيديهم ورجعوا إلى سالف قوتهم وعلى أمرهم ،

(١) المبرد : الكامل ، ص ٧٩ .

(٢) Michel Le Syrien : Chronicle, trad. Langlois, p. 261, أنظر أيضاً كتاب Chronica Minora, C.S.C.O. Ser., III Vol. 4, p. 248. Eutychius: History, Vol. 2. p. 434. سعيد بن البطريق : نظم الجوهر ، ص ٥٨

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

(٤) الكندى : كتاب الولاة والقضاة ، ص ٣٠٢ ، ٥٠٨ .

فتشكى الناس إلى الخليفة فأمر فى سنة ٢٩٦ هـ (= ٩٠٨م) بإسقاطهم من الخدمة إلا أن ذلك لم يدم (١) ، إذ نرى أنه فى سنة ٣١٣ هـ (= ٩٢٥ م) أصبح أحد المسيحيين [واسمه بنان] كاتبا لصاحب الديوان ، وصار إلى [مالك بن الوليد النصرانى] ديوان القصر ، وسبق ديوان الخاصة وبيت المال إلى نصرانيين [هما ابن القنائى وأخوه] (٢) ، ولما كانت سنة ٣١٩ هـ [= ٩٣١ م] تطلع الحسين بن القاسم لنيل الوزارة [بعد عبد الله بن محمد الكلواذى] ، وحينذاك رأى ضرورة التقرب إلى النصارى ومصانعتهم (٣) ، كما نرى أن كثيراً من رجالات ذلك العهد البارزين كانوا يستعملون كتابا من النصارى أمثال ابن أبى ساج والى أرمينية وأذربيجان ، ومفلح الخصى ، وعلى بن عيسى الوزير [الذى أقر على ديوان الجهبذة] ، وأبى سليمان بن داود بن حمدان من الأسرة الحاكمة بالموصل ومونس المنصور وأبناء رايق (٤) ؛ كما أن أحمد بن طولون استعمل مهندساً نصرانياً لكنه غضب عليه فضربه ورماه فى المطبق ، فلما أراد بناء مسجد جديد له أشار بعضهم عليه أن يأخذ الأعمدة من الكنائس فى الضياع الخراب وفى ريف الدلتا ، فأنكر ابن طولون ما أشاروا به عليه بحجة أن هذه الأعمدة نجسة ، وأنه يريد بناء مسجده بالمال الحلال ، وسمع مهندسه بمشكلته فكتب إليه من حبسه رسالة ينبئه فيها بقدرته على بناء مسجد بلا عمد سوى عمودى القبلة ، فبعث أحمد فى طلبه من سجنه ، فمثل أمامه وقد طال شعره

(١) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ٣٠ .
(٢) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ١٢٥ .
(٣) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ١٦٤ .
(٤) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ٣١ ، ١١٢ ، ١٣٥ ، ١٥٩ ، ١٦٩ ؛ وراجع أيضا Eclipse of the Abbasid Caliphate, vol. 1. p. 218.

وتدل على وجهه ، واستفسر منه عن جلية الخبر ، فرسم له صورة المسجد على قطعة من أديم وسلمه إياها ، فلما تم البناء وصله ابن طولون بعشرة آلاف دينار ، وأجرى عليه مبلغاً معيناً من المال حتى مات ، كما خلع عليه الخلع تقديرا له (١) ، وسميت قرية « أندونه » باسم مولى نصرانى من موالى أحمد بن طولون ، وكان ابن طولون قد فصله من عمله وغرمه خمسين ألف دينار (٢) .

وحدث فى بغداد أن دخل أحد الوزراء النصارى واسمه « عبدون بن صاعد » على القاضى « إسماعيل بن (٣) إسحق » فوقف له مرحبا به ، ولاحظ القاضى أن الشهود وبقية الحاضرين أنكروا عليه هذا العمل ، فلما خرج الوزير قال لهم إسماعيل « قد علمت إنكاركم ، وقال الله تعالى (٤) « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم » وهذا الرجل يقضى حوائج المسلمين ، وهو سفير بيننا وبين خليفتنا . وهذا من البر (٥) ، فآمن السامعون على قوله وبه .

وقد ورد فى إحدى الروايات أن كلا من عمــرو بن العاص وعبد الملك والمأمون ويحيى بن الفضل فصل الذميين من الدواوين (٦) .

ولقد كان الكاتب القبطى [ابن عيسى بقطر] بن سفا المسمى بيولس متولى

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ص ٢٦٥ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .
(٣) راجع ترجمة القاضى إسماعيل بن إسحق بن درهم فى معجم الأدباء ، طبعة الدكتور فريد رفاعى ، ج ٦ ، ص ١٢٩ — ١٤٠ .
(٤) القرآن ، ٦٠ : ٨ .
(٥) ياقوت : معجم الأدباء ، طبعة مرجوليوث ، ج ٢ ، ص ٥٢٩ .
(٦) غازى : الرد على الذميين ، ص ٣٩٢ وما بعدها .

الخراج بمصر زمن الإخشيديين (١) ، وكان الفاطميون يعلقون أهمية كبرى على وظيفة كبير الكتاب ، ويختارون وزراءهم - مسلمين كانوا أم ذميين - بناء على مهارتهم فى الكتابة ، ويقول أحد الشعراء فى معرض الحديث عن منزلة اليهود زمن الفاطميين (٢) :

يهود هذا الزمان قد بلغوا ... غاية آمالهم وقد ملكوا
العز فيهم ، والمال عندهمو ... ومنهمو المستشار والملك
يا أهل مصر إنى نصحت لكم ... تهوّدوا قد تهود الفلك

ومن المؤكد تماماً أنه لم يتول أحد من النصارى ولا من اليهود وظيفة الجباية والكتابة فى الأندلس ولا فى بلاد المغرب (٣) .

ويشير المقدسى - وهو من أهل القرن الرابع الهجرى - إلى أن الكتّاب فى بلاد الشام ومصر كانوا من المسيحيين ، كذلك كان معظم المطببين فى بلاد الشام (٤)، وفى سنة ٣٦٩ هـ كان متولى الوزارة فى بغداد نصرانيا وهو نصر بن هرون (٥) ، ولما لام الناس ابن الفرات ورموه بالكفر لسوقه إمارة الجيش إلى أحد المسيحيين دافع عن نفسه بأنه اقتدى بالخلفاء السابقين الذين ولوا النصارى وظائف الدولة (٦) ، وكان هؤلاء العمال النصارى يلقون كل

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٣ .
(٢) السيوطى : حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة (طبعة ١٣٣١ هـ) ، ج ٢ ، ص ١٢٩ ، ١٤٦ .
(٣) المقرى : نفح الطيب (طبعة دوزى) ، ج ١ ، ص ١٣٤ .
(٤) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ١٨٣ .
(٥) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. II, P. 496.
(٦) الجهشيارى : كتاب الوزراء (طبعة أمدروز) ، ص ٧٥ .

مظاهر الاحترام ، لأن المسلمين رفضوا تقبيل أياديهم بعد أن فرض ذلك عليهم.

وحدث فى سنة ٣٨٧ هـ (= ٩٩٧ م) أن آلت الرياسة فى بلدة « دقوقا » إلى اثنين من النصارى وتمكنا بها وتصرفا فيها تصرف الحاكم ، واستعبدا المسلمين ، فقدم بعض هؤلاء المسلمين على جبرائيل بن محمد (١) وقالوا له « إنك تريد الغزو ولست تدرى أتبلغ غرضاً أم لا ، ونحن عندنا من هذين النصرانيين من قد تعبّدنا وحكم علينا ، فلو أقمت عندنا وكفيتنا أمرهما ساعدناك على ذلك (٢) » فقبض جبرائيل عليهما واستولى على أملاكهما . كذلك استوزر الخليفة المعز سنة ٣٨٠ هـ [٩٩٠ م] عيسى بن نسطورس النصرانى ، واستناب بالشام منشا اليهودى ، فمال الوزير إلى النصارى وشجع النائب اليهود ، فضج الناس بالشكوى فألقى الخليفة القبض عليهما وأخذ من عيسى ثلاثمائة ألف دينار ، وغرم منشا مبلغاً ضخماً (٣) ، وقد وردت الإشارة فى غير هذا المكان إلى قصة نصر المسيحى فى بغداد (٤) .

ثم عاد عيسى بن نسطورس إلى خدمة الحاكم ، فنجده هو والفضل بن ابراهيم سنة ٣٩٣ هـ عنده ، وبعد ذلك بسنوات قلائل - أعنى سنة ٤٠٠ هـ -

---

(١) تفصيل مايجمله المؤلف فى المتن أعلاه هو أن جبرائيل بن محمد كان قد ملك دقوقا ، وكان من جماعة الفرس الرجالة ببغداد ، وأراد الغزو لما توفر له من الجند والسلاح ، ولذلك سار — وقت أن كان فى خدمة مهذب الدولة — واجتاز بدقوقا فوجد المقلد بن المسيب قائما على حصارها ، فاستعان أهلها بجبرائيل ، فلبى طلبهم وحماهم كما هو وارد أعلاه .
(٢) الكامل لابن الأثير ، سنة ٣٨٧ ، Bar Hebraeus: Chronicle, P. 201.
(٣) الكامل لابن الأثير ، سنة ٣٨٠ ؛ ابن إياس : بدائع الزهور فى وقائع الدهور ، طبعة ١٣١١ هـ ، ج ١ ، ص ٤٨ .
(٤) Bar Hebraeus : Chronicle, P. 205.

تولى المنصور بن عبدون الحجامة له ، كما استوزر الحاكم بأمر الله سنة ٤٠١ هـ زرعة بن عيسى (١) .

وكان أبو سعد إبراهيم وأبو نصر هرون ابنى يهودى اسمه سهل بن تستر ، وكان أحدهما يحترف التجارة ، ويشتغل الآخر بالصيرفة إلى جانب نقله البضائع من العراق ، وقد طبق صيتهما الآفاق لاتساع تجارتهما ولإظهارهما ما يحصل عندهما من الودائع الخفية لمن يفقد أو يموت من التجار فى القرب والبعد ، فنشا لهما جميل الذكر فى الآفاق ، ودخل إبراهيم فى خدمة الخليفة الظاهر [لإعزاز دين الله] ، وجلب له شتى صنوف الأمتعة والأموال حتى استجلب رضاه عليه ، وحدث أن اشترى الظاهر منه جارية سوداء أعجبته فاستولدها المستنصر [بالله أبا تميم معد] . فكانت هذه الجارية ترعى مصالح إبراهيم وأدخلته فى خدمتها ؛ ولما مات « الجرجرائى » تولى الوزارة بعده ابن الأنبارى الذى ذهب إليه أبو النصر [أخو أبى سعد] مهنئاً ، فجبهه أحد أصحابه بالقول الغليظ ، فتوقع أبو نصر أن يزجر ابن الأنبارى الخادم وأن يعتذر إليه ، لكن جرى عكس ما توقع فتكررت الإهانة مرة أخرى ، فشكى الأمر إلى أخيه الذى سرعان ما أهاج الملكة الوالدة على الوزير ، فراحت تغرى ابنها بفصله وتعيين أبى نصر صدقه بن يوسف [الفلاحى] مكانه ، وكان المستنصر صنيعة من صنائع ابراهيم فلم يخلف لأمه أمرها واستجاب طلبها ، وتم ذلك سنة ٤٣٦ هـ ، وعلى الرغم من أن إبراهيم لم يتقلد الوزارة إلا أنه كان القوة التى تحرك العرش من الخلف (٢) .

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٢٤ .

أما فى فارس فقد انزعج نظام الملك وزير ملكشاه من استعمال الذميين فى الحكومة مكان الترك ، لذلك كتب سنة ٤٨٤ هـ يقول « ما قام يهودى أو نصرانى أو مجوسى أو قرمطى بعمل جليل أو حل محل تركى إلا كان الإهمال أبرز صفاته ، إذ لا احترام عند هؤلاء الناس للدين ، ولا حب عندهم للدولة ، ولا رحمة فى قلوبهم على الرعية ، بل سرعان ما يمسون موفورى الثراء ، وإن المؤلف ليخشى العاقبة السيئة ، ولا يعرف ماذا تؤول إليه الأمور ، ولم يحدث فى أيام محمد ولا مسعود ولا طغرلبك ولا ألب أرسلان أن تجرأ مجوسى أو يهودى أو نصرانى أو كافر على المساهمة فى الحياة العامة (١) » ، ولا شك أن الكاتب كان تحت ضحية تأثير شعور كراهية عام ، وأنه ألصق بالماضى فضيلة لم تكن فيه .

وتولى مجد الدين بن المطلب سنة ٥٠١ هـ الوزارة فى بغداد ، بعد أن اشترط على نفسه ألا يستعمل ذمياً فى دواوين الدولة (٢) ، ومع ذلك فقد حدث فى سنة ٥٠٦ هـ أن عهد إلى أبى منجا بن شعيا المهندس اليهودى بالإشراف على حفر القناة التى سميت باسمه (٣) ، وقد حكم الآمر سنة ٥١٩ هـ دون وزير واختار صاحب ديوان أحدهما سامرى هو أبو يعقوب إبراهيم ، واتخذ مستوفياً له هو ابن أبى نجاح الراهب الذى تحكم فى الناس وتمكن من الدواوين واغتصب الأموال من المسيحيين ، ثم شرع بعدئذ فى مضايقة بقية المباشرين والعاملين والضمناء والعمال حتى تشكى الجميع — رؤساء وقضاة وكتاباً — من ضرره ، فأمر الآمر بقتله (٤)

---

(١) سياسة نامة ، طبعة باريس (١٨٩١) ص ١٣٩
(٢) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٠١ .
(٣) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٢ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٩١ .

[فضرب بالنعال حتى مات]. ثم استوزر الحافظ سنة ٥٢٩ هـ تاج الدولة بهرام الارمنى المسيحى ، فعمد بهرام إلى فصل المسلمين وتولية الأرمن مكانهم ، وأساء السيرة مع جمهور المسلمين، فقام رضوان بالثورة ضده ، مما حمله على الهروب إلى أسوان حيث قتل (١) ، هناك سنة ٥٣١ هـ (٢) .

ولقد كان قتل أسد الدين شيركوه لأحد الكتاب النصارى (٣) بتكريت سبباً فى اتصاله بنور الدين محمود ، ومن الجلى أن شيركوه كان ينفذ فى مصر أوامر نور الدين حين عمد إلى فصل جميع الأقباط من خدمة الحكومة ، على الرغم من أن صلاح الدين أعادهم إلى العمل ، ونلاحظ أن نور الدين فصل جميع النصارى من كافة دواوين الموصل ، وكذلك فعل إزاء جميع مَن بالقصر السلطانى منهم غير مستبق منهم سوى واحد هو خادمه عبدون ، وكان عبدون شيخاً طاعناً فى السن ، حكيما ، غنياً بماله وعلمه (٤) ، وحدث فى سنة ٥٦٩ هـ أن استعمل صلاح الدين أحد النصارى لكشف خبر تآمر الصليبيين والمصريين ضده (٥) .

وقد وصف المقريزى طريقة جمع الضرائب فى مصر وعدم الانتظام فى جبايتها، ذلك أنه إذا انخفض النيل عن الأراضى وتعلقت نواحى مصر بأصناف

(١) ذهب الدكتور زرنون — كما هو مبين بالمتن — إلى القول بمقتل بهرام ، لكن رواية ابن الأثير تشير إلى أن بهرام حين حاول دخول أسوان منعه واليها من الدخول ، وقتل السودان من الأرمن خلقاً كثيرين ، وقد حمل ذلك بهرام على أن يبعث إلى الخليفة الحافظ يطلب منه الأمان ، فاستجاب له الخليفة وأمنه ، فعاد إلى القاهرة « حيث سجن بالقصر الخليفى ، ثم ترهب وخرج من الحبس » .

(٢) الكامل لابن الأثير ، سنة ٣١

(٣) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٣٧٠ .

(٤) Anonymous Syriac Chronicle, C.S.C.O. Ser. III. Vol. 2. p.168.

(٥) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٦٩ .

الزراعات وبذر الحب نُدِب من الحضره رجال ذوو نباهة وثقة ، لهم معرفة بعلم الخراج ، ويصحبون فى العادة معهم كاتبا من النصارى ، ويخرج كل إلى ناحية ، فيحررون مساحة ما شمله الرى من الأراضى مما بار أو شرق ، فإذا مضى من السنة القبطية أربعة شهور ندب من الأجناد من عرف بالحماسة وقوة البطش ، وعين معه من الكتاب العدول من قد اشتهر بالأمانة ، وكاتب من نصارى القبط غير من خرج عند المساحة ، فيستخرج مباشرو كل بلد ثلث ما وجب من مال الخراج (١) .

ولما انتهى الفيضان زمن ولاية الحافظ لدين الله انتدب [الموفق بن الخلال] جماعة من العدول والكتاب النصارى إلى الولايات والأعمال لتحرير ما شمله الرى وما زرع من الأراضى وتقدير خراجها وكتابة المكلفات . وحدث أن خرج إلى بعض الجهات من يمسحها من شاد وناظر وعدول ، وتأخر الكاتب النصرانى ثم لحقهم ، وأراد الكاتب عبور النهر إلى الناحية الأخرى ، فحمله ضامن المعدية ، حتى إذا بلغ به وجهته المقصودة سأله أجره فغضب الكاتب وسبه ، وقال له « أنا ماسح هذه البلدة وتريد منى حق التعدية ؟ » فقال له الضامن « إن كان لى زرع خذه » ، ثم تقدم فخلع لجام بغلة القبطى وألقاه فى معديته ، فلم يجد الكاتب بدا من دفع الأجرة حين أخذ لجام بغلته . ولما انتهت مساحة البلد وفرغ من تبييض مكلفة المساحة - ليحملها إلى دواوين الخراج فى العاصمة كما جرت العادة - أضاف عشرين فدانا إلى المجموع وترك فراغاً بإحدى الصفحات ، وأطلع الشهود على القائمة فوقعوا بصدقها ، ومن ثم كتب هو فى البياض الذى تركه « أرض اللجام » باسم صاحب المعدية ، وقدروها بعشرين فداناً لكل فدان

(١) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٨٦ .

أربعة دنانير ، ثم حمل المكلفة إلى ديوان الأصل ، وكانت العادة جرت أنه بعد انقضاء أربعة أشهر من السنة الخراجية إرسال جند أصحاب بطش وقوة وشدة وكتاب وشهود وكاتب نصرانى إلى الولايات والأعمال لاستخراج ثلث خراج الأرض وفقاً للمكلفات ، وكان هذا القدر من المال ينفق على الجند الذى لم يكن له وقتذاك إقطاعات ، ولم يكن من المألوف إرسال الرجل الذى قام بمسح الأرض بل ندب آخرين مكانه ، ولما ذهبت هذه الجماعة [وأعنى بها الشاد والكاتب والعدول] لجمع ثلث مال الناحية استدعوا أرباب الزرع ومن بينهم ضامن المعدية ، وأرغموه على دفع ستة وعشرين وثلثى دينار ، فأنكر أن يكون مالكا لأية أرض فى تلك الناحية ، وأيده القرويون فى ذلك الإنكار ، فرفض الشاد — وكان فظا عسوفا — الاستماع إلى شهادتهم وضربه بالمقارع ، وأرغمه على بيع قاربه وغيره لدفع الثلث الثابت عليه ، فسار صاحب المعدية إلى القاهرة وأبلغ الخليفة قصته ، فأعيد النظر فى قوائم الخراج فلم يجدوا أية إشارة إلى أرض اللجام ، فأمر الخليفة بإحضار الكاتب وسمر فى مركب وأقام له من يطعمه ويسقيه ، وتقدم أن يطاف به سائر الأعمال وينادى عليه ، كما أمر بكف يد النصارى كلهم عن الخدمة [فساءت أحوالهم] وكان الحافظ مولعاً بالفلك والتنجيم مؤمنا به ، فعمد النصارى إلى رشوة منجمه الخاص ، وطلبوا إليه أن يفضى للخليفة أن مصر ستزدهر إن أقام السلطان فى تدبير دولته واحداً معيناً من النصارى [هو الأكرم بن زكريا] ، فجازت الحيلة على الخليفة وجعل الأكرم أمير الدواوين ، وبادر الأكرم من ساعته إلى زيادة عدد المسيحيين أكثر مما كانوا قبلا ، وظهرت عليهم دلائل النعمة ، فارتدوا الملابس الجميلة ، وركبوا البغلات الرائعة والخيول المسومة بالسروج ، وبالغوا فى الشدة على المسلمين وضايقوهم فى أرزاقهم ، واستولوا على الأحباس الدينية والأوقاف الشرعية ،

واتخذوا العبيد والمماليك والجوارى من المسلمين والمسلمات ، حتى لقد حملوا أحد الكتاب المسلمين على بيع أولاده وبناته لغرامة فرضوها عليه (١) .

وحدث فى أيام المؤامرات بين المصريين والفرنجة لإخراج صلاح الدين من مصر أن كان أحد الكتاب اليهود يكتب الرسائل من مصر (٢) .

وكان أحد النصارى ممن تولوا بعض مناصب الجيش قد ترهَّب وعاش فى صحراء جبال حلوان ، وقيل إنه عثر على كنز للخليفة الحاكم بأمر الله ، فاستعان به فى مساعدة الفقراء الهاربين والمستوردين من كل ملة ، فطبق صيته شتى النواحى ، وصرف هو مبالغ طائلة فى مدى سنوات ثلاث ، فجىء به إلى السلطان الذى أحسن معاملته وتلطف به ، بيد أنه رفض أن يبوح بسره أو أن يكشف مكنون أمره ، وإذ ذاك هدده السلطان وتطاول عليه بالسب فلم يرده ذلك إلا استمراراً على ما هو عليه ، فعيل صبر السلطان فعذبه حتى مات ، وأفتى غير واحد بقتله خوفا على ضعفاء الإيمان من المسلمين أن يزيغهم (٣) ، وقد حدث هذا سنة ٦٦٦ هـ .

ولما مات السلطان المنصور سنة ٧٥٥ هـ [= ١٣٥٤ م] وخلفه خليل على العرش أصبح كثير من الكتاب النصارى ممن فى خدمة الأمراء شديدى التكبر على المسلمين ، وارتدوا الملابس الفخمة ، وعاشوا فى بلهنية من الحياة ، وكان أحدهم فى خدمة أمير اسمه عين الغزال ، وحدث فى أحد الأيام أن صادف فى طريقه سمسار شونة مخدومه ، فترجل السمسار وقبل قدم الكاتب الذى أخذ

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٠٥
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٢ .
(٣) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢٠٩ .

يسبه ويتوعده لنباطته فى دفع أثمان بعض الغلة ، فراح السمسار يعتذر ويترفق له ، فلم يزدد الكاتب إلا غلظة ، وأمر غادمه أن يترجل ويقيد السمسار ويسحبه ويمضى به ، فاجتمع الجمهور حتى بلغوا صليبة مسجد ابن طولون ، وتوسل كثيرون إلى الكاتب أن يفك العانى فأبى ، فتكاثر الناس عليه وألقوه عن حماره وأطلقوا سراح السمسار ، وإذ كان الكاتب قريباً من بيت مخدومه فقد بعث أستاذه إليه بجندى وثلة من غلمانه وأوجاقيته لإنقاذه فخلصوه من أيدى العامة وقبضوا على البعض لإدانتهم ، فأدى الأمر إلى اضطراب وهياج ، وأسرع الناس إلى القلعة طالبين المعونة من السلطان نصر الله الذى أرسل من يكشف له الأمر ، فأخبره بما فعله الكاتب النصرانى بحق السمسار ، فبعث فى طلب عين الغزال ، وأمر الجمهور بإحضار المسيحيين إليه ، كما أرسل فى طلب بدر الدين بيدرا [النائب] وسنجر [الشجاعى] وأمرهم بإحضار جميع النصارى إليه ليقتلهم عن آخرهم ، فاستغاث به الذميون حتى حملوه على أن ينادى فى كل من القاهرة ومصر القديمة « أن لا يخدم أحد من النصارى واليهود عند أمير من الأمراء » ، وأمر الأمراء أن يعرضوا على كتابهم النصارى اعتناق الإسلام . فإن رفضوا ضربت أعناقهم وإن قبلوه بقوا فى وظائفهم ، ورسم للنائب بعرض جميع مباشرى ديوان السلطان ويفعل معهم ذلك ، فاختفى كثير من المسيحيين ، وانطلق الرعاع ينهبون بيوتهم ، وأخذوا نساءهم مسبيات وفتكوا بالكثيرين ، ونجح أخيراً بدر الدين بيدرا فى حمل السلطان على أن يرسل إلى والى القاهرة لينادى فى الملا بشنق كل من ينهب بيت نصرانى ، وقبض على طائفة من الرعاع وطيف بهم فى الأسواق وضربوا ، ثم جمع [النائب] كثيراً من كتاب السلطان والأمراء من النصارى وأوقفوا على مقربة من السلطان الذى رسم بأخذ بعضهم إلى سوق الخيل [تحت القلعة] وبحفر خندق كبير وإلقائهم به وإضرام النار

فيهم ، فتوسل بيدرا من أجلهم وتشفع لهم عند السلطان الذى أصم أذنيه عن شفاعته قائلا « ما أريد فى دولتى ديواناً نصرانياً ! » ، فرجاه بيدرا أن يبقى فى الخدمة من أسلم منهم ، وأن يقطع أعناق من رفضوا الإسلام ، ثم إنه أخذهم إلى قصر نائبه وقال لهم « ياجماعة ، ما وصلت قدرتى مع السلطان فى أمركم إلا على شرط ، وهو أن من اختار دينه قتل ومن اختار الإسلام خلع عليه وباشر » ، وحينذاك تقدم منه المكين [بن السقاعى] أحد كبار الكتاب والمستوفين وقال « ياخوند : رأينا قواد حتى يختار القتل على هذا الدين ... والله : دين نموت عليه بروح ، لا كتب الله عليه سلامة ، قولوا لنا الذى تختارونه حتى نروح إليه » ، فانفجر بيدرا ضاحكا وقال : « ويلك أنحن نختار غير دين الإسلام ؟ » ، فأجابه المكين : « ياخوند ، مانعرف ، قولوا ونحن نتبعكم » فجاء بالعدول فشهدوا بإسلامهم وكتب بذلك شهادات عليهم (١) .

وكان أحد الكتاب النصارى راكبا بجوار الجامع الأزهر وهو يلبس خفا ومهمازاً وقباء اسكندريا طرحه على رأسه ، والطرادون أمامه يفسحون له الطريق ، ومن ورائه العبيد فى أزهى ملابس يمتطون الأكاديش الفارهة ، فشق هذا المنظر على جماعة المسلمين الذين تصدوا له وأنزلوه عن فرسه وأرادوا قتله ، فاجتمع المارة من حوله وخلصوه من أيديهم وأطلقوه فى سبيله ، وتكلم بعضهم إلى الأمير « طاز » فوعد بالإنصاف وبأن يجرى الحق مجراه ، ففضلوا رفع شكواهم إلى الملك الصالح صالح وذلك بحضرة الأمراء والقضاة وكبار رجالات الدولة ، طالبين عقد مجلس خاص ليلتزم النصارى القيود المفروضة عليهم ، وجىء بالبطرك ووجوه المسيحيين وحاخام اليهود وأعيانهم

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٧ .

إلى حضرة السلطان حيث تلى عليهم القاضى علاء الدين على [بن فضل الله كاتب السر العهد الذى بين المسلمين والذميين وكانوا قد أحضروه معهم ، وطلب من الحاضرين قبول تلك الالتزامات ، ثم أخذ يعدد لهم كثرة خروجهم على العهد ، وقطعوا هم على أنفسهم عهداً ألا يباشروا شيئاً من ديوان السلطان ودواوين الأمراء حتى ولو أظهروا الإسلام ، ومع ذلك فلم يجبرهم أحد على الإسلام ، وكتب بذلك إلى الولاة فى الأقاليم .

اندفع الرعاع وأخذوا فى الهجوم عليهم ، وأطبقوا عليهم فى الشوارع وأخذوهم فى الطرقات وقطعوا ماعليهم من الملابس وأوجعوهم ضربا وكانوا لايدعونهم حتى يعلنوا كلمة الإسلام ، وكانوا يؤججون النار لحرقهم ، فاضطروا الاختفاء فى بيوتهم ولم يجروءا على الظهور والمشى بين الناس ، وأخذت العامة فى تتبع عوراتهم وهدم دورهم التى تزيد فى العلو على دور المسلمين ، وعانى المسيحيون الأمرين ، وفقدوا هم واليهود من الطرقات ، وعلت الشكوى من بناء كنائس جديدة ، وحطم بعضها ، وحاول والى القاهرة كبح جماح العامة فلم يفلح ، وانفلت زمام الأمور من يد المسئولين .

حينذاك نودى فى كل مكان بالمرسوم القاضى بعدم مزاولة اليهود ولا النصارى العمل فى دواوين الدولة حتى رغم إسلامهم لأن الواحد منهم لا يزال مرتبطاً بأسرته ، وإذا أسلم أحدهم ألزم بملازمة المسجد لأداء الصلوات الخمس والجمع ، وإذا مات نصرانى تولى المسلمون قسمة تركته على ورثته إن كان له وارث وإلا فهى إلى بيت المال . (١) .

* * *

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ .

على أن المسيحيين كانوا يستعملون فى بعض الأحيان سفراء لا سيما إلى الدول النصرانية ، فقد ذهب البطرك « ديونيسيوس » Dionysius إلى مصر سنة ٢١٦ ه ، وعند بلوغه إياها أرسله المأمون لبعض الثوار لردهم إلى الطاعة (١).

ولما ذهب زرياب المغنى إلى الأندلس خرج المنصور المغنى اليهودى لاستقباله والترحيب به (٢) ، وحوالى سنة ٣٤٤ ه تلق الخليفة الأندلسى عبد الرحمن سفارة من الملك أوتو ، وأنفذ معهم فى عودتهم ربيعاً الأسقف (٣) ، وفى زمن الحكم وصلت رسل [غرسية بن شانجة ملك البشكنس] فى جماعة من الأساقفة والقوامس (٤) .

وفى سنة ٣٨١ ه (= ٩٩١ م) أنفذ لولو حاجب سعد الدولة « ملكشة » السريانى ليطلب المعونة من الإمبراطور بازل (٥) ، كما اضطر جاثليق بيت المقدس وبطرك أنطاكية لاستعمال نفوذهما عند الإمبراطور للحصول على عهد منه بحسن معاملة من عنده من أسرى المسلمين (٦) ، كما أن جمال الدين وزير قطب الدين أمير الموصل أرسل أغناطيوس Ignatius The Maphrian سفيرا إلى جورج ملك جورجيا لافتداء الأسرى العرب ، وكان حدوث ذلك حوالى سنة ٥٦٠ ه (٧) .

* * *

(١) Anonymous Syriac Chronicle, C.S.C.O. Ser. III. Vol. 2, p. 266 seq.

(٢) المقرى : نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٨٥ .

(٣) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٢٣٥ .

(٤) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٢٤٩ .

(٥) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 218, 220.

(٦) نشوار المحاضرة ، ص ٣١ .

(٧) Bar Hebraeus, Chronicle, p. 328.

ولقد أصبح كثير من الذميين عمالا حكوميين واعتنقوا الإسلام ، حدث ذلك وتكرر بدرجة لاتجعلنا فى حاجة إلى إيراد الأمثلة ، وقليلا ماكان الإسلام يفرض فرضاً ، وإن كان الأصبغ بن عبد العزيز حاكم مصر قد أرغم بطرس والى الصعيد على اعتناق الإسلام (١) ، وكان الإغراء سلاحا يتخذ فى حمل النصارى على الإسلام ، فقد نادى حفص — حاكم مصر — بإعفاء كل ذمى يسلم من دفع الخراج (٢) .

وشهدت سنة ٧٥٥ هـ فى مصر إسلام الكثيرين من الذميين ، حتى لقد أسلم منهم فى قليوب وحدها أربعمائة وخمسون شخصا فى يوم واحد ، واعتنق الناس الإسلام وأقبلوا على تلاوة القرآن . على أن الناس لم يطمئنوا أو يثقوا بهؤلاء المهتدين المحدثين ، لأنهم كانوا يحسون أنهم دخلوا الإسلام تقية وخديعة لكى يتمكنوا من نيل الوظائف فى الدولة والزواج من المسلمات ، ومهما يكن الأمر فقد نجحوا فى ذلك نجاحا كبيراً حتى لقد اختلط أهل الملتين اختلاطاً تاماً ، وكذلك الحال إزاء سلالتهم (٣) .

---

(١) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٦٤ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥٠٠ .

الفصل الثالث

الكنائس والأديرة

اشترط عهد عمر على النصارى ألا يستحدثوا من الكنائس شيئا ، وألا يجددوا ماخرب منها وماتهدم ، أو يعيدوا بناء البيع القائمة فى نواح من المدن آهلة بالمسلمين ، وخطت الحكومة زمن الرشيد خطوات أوسع من هذا إلى الأمام فى تفسير هذا الاتجاه حين ادعى أحد الفقهاء (١) أن الشروط نصت فى فتح المدن « على ألا تهدم بيع الذميين ولا كنائسهم داخل المدينة ولا خارجها... وألا يحدثوا بناء بيعة ولا كنيسة » وأيد رأيه هذا بالفكرة القائلة إن كل ما أحدث من بناء بيعة أو كنيسة فإنه يهدم ، وكان قد نظر فى ذلك غير واحد من الخلفاء الماضين ، « وهموا بهدم البيع والكنائس التى فى المدن والأمصار ، فأخرج أهل المدن الكتب التى جرى الصلح فيها بين المسلمين وبينهم ، والصلح نافذ على ماأنفذه عمر بن الخطاب إلى يوم القيامة (٢) » . من هذا يتضح لنا أن الكنائس ظلت تبنى ، ويرجح أن عهد عمر المشار إليه ليس هو العهد الذى بين أيدينا حالياً ، وهناك فكرة قد تكون قديمة نظراً لنسبتها لابن عباس وهى القائلة « إن كل مصر مصره العرب فليس للذميين أن يحدثوا فيه بناء بيعة ولا كنيسة ، ولا يضربوا فيه بناقوس .. وكل مصر مصره العجم ففتحه الله على العرب فنزلوا على حكمهم فللعجم مافى عهدهم ، وللعرب أن يوفوا لهم بذلك (٣) » ، ومع صراحة هذا النص

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٨٢ .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٨٧ .

(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٨٨ .

إلا أنه لم يكن مانعاً من اختلاف الآراء وتضاربها ، ويمكن تلخيص المذاهب الأربعة فيما يتعلق فى هذه الناحية : بأن الأئمة يتفقون على عدم استحداث بيع أو كنائس فى دار الإسلام ، ويرى مالك والشافعى وابن حنبل أنه لا يجوز إحداث كنيسة فيما قارب المدن والأمصار بدار الإسلام ، أما أبو حنيفة فيقول بالمنع إذا كان المكان قريباً من المدينة ولا يبعد عنها بأكثر من ميل، فإن زاد عن ذلك جاز للذميين البناء، أما إذا انهدم شيء من كنائسهم وبيعهم فى دار الإسلام وارادوا ترميمه أو تجديده جاز لهم ذلك فى رأى ابن حنبل والشافعى ومالك ، أما أبو حنيفة فيجيزه لهم إذا كانت الكنيسة أو البيعة فى أرض فتحت صلحاً ، أما إذا كانت قد فتحت عنوة فإنه لا يجوز لهم ذلك ، وقد ذهب بعض أصحاب أحمد وجماعة من أعلام الشافعية كأبى سعيد الاصطخرى وأبى على بن أبى هريرة أنه لا يجوز للذميين ترميم ماتشعث، ولاتجديد بناء على الإطلاق، ولأحمد رواية ثانية أنه يجوز ترميم ماتشعث دون مااستولى عليه الخراب ، أما الرواية الثالثة فهى تجوّز ذلك لهم على الإطلاق (١) .

ويقول ابن العبرى إن البطرك النسطورى أبرم اتفاقا مع العرب كان من بين ما اشتمل عليه شرط ينص على أن يمد العرب يد المساعدة للنساطرة فى تجديد كنائسهم القديمة (٢) .

على أن المعاهدات مع المدن المختلفة لا تؤيد فى مجموعها تلك النظرة، فقد منح معظمها الفاتح حق الاستيلاء على أماكن العبادة (٣) ، أما المعاهدات مع مدن

---

(١) الشعرانى : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٣ .
(٢) Bar Hebraeus, Ecclesisatical History, Vol. 2, p. 115 f.
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣٠ ، ١٣٢ ، ١٤٧ ؛ الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ١ ، ص ٢٦٥٥ ، ٢٦٥٧ .

فارس فنصت على أن تمنح تلك المدن حق ممارسة مللها وشعائرها ولا بد أنها تشتمل أيضا على حق امتلاكها لأماكن العبادة ، ويلاحظ أن المسلمين استولوا على ربع كنيسة [يوحنا] بحمص (١) ونصف كنيسة هيت (٢) ، وتقول إحدى المعاهدات إن المسلمين استولوا على نصف كنائس طبرية ، وإن كانت هناك رواية أخرى تذهب للقول بأنهم تركوا جميع الكنائس لأصحابها (٣) . وهناك ثلاث معاهدات مع الرُّها خلت إثنتان منهما من كل إشارة إلى المسألة الدينية ، أما الثالثة فقد نصت على عدم استحداث كنائس جديدة (٤) [فقد صالح أبو عبيدة أهل الرها على أن لهم هيكلهم وما حوله ، وعلى ألا يحدثوا كنائس] ، ويذكر حنا النيقى أن المسلمين فى مصر وافقوا على عدم احتلال أية كنيسة ، وعلى ألا يتدخلوا فى شئون الأقباط بأى صورة من الصور ، ويشير المؤرخ فى مكان آخر إلى أن عمرو بن العاص جبى الضرائب المفروضة ، لكنه لم يمد يده قط إلى شيء من أملاك الكنائس ولم يأت بعمل من أعمال النهب والتدمير ، بل لقد حافظ على البيع حتى آخر أيام حياته (٥) ، وكذلك جاء فى العهد المعطى لأهل بيت المقدس أن عمراً « أعطى أهل إيليا لأنفسهم وأموالهم، ولكنائسهم وصلبانهم ، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها : أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ، ولا ينتقص منها ولا من حيزها ، ولا من صليبهم ، ولا من شيء من أموالهم ،

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣١ ؛ المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ١٥٦ ؛ ابن حوقل : كتاب المسالك والممالك ، ص ١٧٧ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٧٩ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١١٦ ؛ اليعقوبى : تاريخ ، ج ٢ ، ص ١٥٩ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٧٢ ، ١٧٤ .
(٥) John of Nikiou (Journal Asiatique) 1879, p. 383.

ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم » ، وشبيه به تماما العهد المعطى لأهل اللد (١) .

أما قصة كنائس دمشق فشبيهة فى التعقيد بقصة الاستيلاء عليها لعدم إشارة الطبرى إليها وسكوته عنها سكوتا مطلقا ، وهناك عدة صور للمعاهدة التى يقال إن خالداً أبرمها مع الدماشقة ، فقد اتفقت هذه الصور على ضمان سلامة الكنائس ، وأطول هذه العهود ما جاء فيه قوله « إنه أعطاهم أمانا على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم ، ولا يسكن شىء من دورهم ، لهم بذلك عهد الله وسنة رسوله والخلفاء والمؤمنين ، لا يعرض لهم إلا بخير إذا أعطوا الجزية (٢) » ، بيد أنه يقال إن أبا عبيدة استولى على أنصاف كنائسهم ومنازلهم . وإن هناك عهدا بهذا المعنى أمضاه باسمه (٣) ، ويزيد هذا قصة دعوة عمر بن عبد العزيز ، وذلك أن حسان بن مالك [الكلبى] كان قد خاصم أهل دمشق فى كنيسة كان رجل من الأمراء أقطعهم إياها ، فقال له عمر بن عبد العزيز (٤) « إن كانت من الخمس عشرة كنيسة التى فى عهدهم فلا سبيل لك عليها » . كذلك يشير ابن عساكر إلى هذه الكنائس الخمس عشرة ، ويفسر امتلاك المسلمين لبعض البيع على أساس أن اثنى عشر رجلا من أهالى دمشق كانت لهم كنائس فى دورهم ثم هربوا من المدينة وقت الفتح العربى لها . فلما دخل المسلمون المدينة احتلوا تلك الدور وتوابعها من الكنائس ، ومن الثابت أن الدماشقة شكوا إلى عمر بن عبد العزيز من العرب فى شأن إحدى البيع ، وهى بيعة يشير

(١) الطبرى ، تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٤٠٥ وما بعدها .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢١ .
(٣) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .

ابن عساكر إلى أن معاوية كان قد أقطعها لبنى نصر فى مدينة دمشق ، فاستردها عمر من العرب وردها إلى النصارى ، فلما ولى يزيد بن عبد الملك أعادها إلى بنى نصر (١) .

والمتفق عليه الآن أن قصة تقسيم كنيسة مار يوحنا بين المسلمين والمسيحيين إنما هى أدخل فى باب الأساطير لعدم ورود هذا التقسيم إلا عند المؤرخين المتأخرين زمنياً عن وقت الفتح ، ومن العجيب أن يقال إن المسلمين أخذوا الجانب الشرقى من الكنيسة وحوّلوه إلى مسجد ، ذلك أن وجود المذبح فى القسم الشرقى منها كان لابد وأن يحمل المسيحيين على بذل أقصى الجهود والمحاولات لاستخلاصه واستبقائه لأنفسهم لأداء مراسيمهم الدينية فيه ، لاسيما وهو يعد أقدس بقعة فى الكنيسة . أضف إلى هذا أن الجانب الشرقى من المدينة لا يزال هو الحى المسيحى ، وعلى ذلك فمن المحتمل أن النصارى كانوا يعيشون هناك على الدوام على مقربة من مكان تعبّدهم ، وقد طمع كل من معاوية وعبد الملك بن مروان فى أخذ الكنيسة بأكلها من النصارى ، فلم يوفقا لإصرار أصحابها على عدم الطاعة لهما ، وحاول الوليد بن عبد الملك نفس المحاولة ، كما حاول شراءها فلم يفلح ، وإذ ذاك هدد بهدم ما بالمدينة والولاية بأجمعها من الكنائس ، وتذهب رواية أخرى للقول بأنه هدد بالاستيلاء على كنيسة مار توما التى كانت على مقربة من كنيسة مار يوحنا لأن الأخيرة توصف بأنها « داخلها » . وأخيرا نفذ الوليد وعيده فهدم كنيسة يوحنا ليزيد فى مساحة المسجد ، وتتفق الروايات جميعها على نسبة الهدم إلى الوليد ؛ أما أبو الفداء فيذكر أن الخليفة لم يهدم غير بيعة

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٦ ؛ ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٤ .

مجاورة للجامع وداخلة فيه وإن لم يرد قط أى خبر عنها عند البلاذرى والطبرى، ولقد قدم أحد الحجاج من الغرب واسمه Arculphus وزار دمشق أيام معاوية وقال: « فى المدينة التى اتخذها سلطان المسلمين مقراً لحكمه بنيت كنيسة كبيرة من أجل القديس يوحنا المعمدان، وفى نفس هذه المدينة أقيم هيكل للشرقيين الكفار يتعبدون فيه »، وتدل جميع الظواهر على أن كنيسة مار يوحنا كانت فى يد أصحابها ولم يستول عليها المسلمون حتى زمن الوليد. وتمضى القصة فتشير إلى أنه حينما سقت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز شكى المسيحيون إليه ما فعله الوليد ببيعتهم، فأمر الخليفة عامله على دمشق بإرجاع الكنيسة إلى أصحابها ففعل، فلم يقع ذلك موقع الرضا من الدماشقة الذين قالوا « أنهدم مسجدنا بعد أن أذنا فيه وصلينا ويرد بيعة ؟ »، ومن ثم تم الاتفاق أخيرا على أن يكون للمسيحيين كنائس الغوطة [التى أخذت عنوة] وألا يعودوا للمطالبة بكنيسة يوحنا (١)، وقد يمكن إيجاد تفسير ملائم لمشكلة بقية الكنائس إذا أخذنا بعين الاعتبار الرأى القائل بأن المسلمين استولوا على الكنائس الموجودة فى النواحى التى هجرها سكانها النصارى، وأنهم استولوا كذلك على الكنائس الخاصة فى البيوت المهجورة.

ومعظم المعاهدات المبرومة لا تتفق تماماً وما جاء فى عهد عمر؛ فإذا تقرر هذا فى الأذهان فإن الخاتمة التى نصل إليها هى أن واضعى تلك المعاهدات كانوا لا يعرفون شيئاً عن ذلك العهد، بل ومن المحتمل جداً أن يكون كثير من هذه المعاهدات قد دسه المؤرخون فيما كانوا يؤرخون له وذلك فى وقت سابق جداً

(١) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج١، ص١٥٩؛ البلاذرى: فتوح البلدان، ص ٢٢٥؛ أبو الفداء: المختصر فى أخبار البشر، سنة ٩٦ هـ.

للوقت الذى عرف فيه « العهد »، وقد اشتملت الصفحات السابقة على بيان نظريات المشرعين والمؤرخين، وكثيراً ما يعطى المؤرخون والجغرافيون تفاصيل يتجلى منها أن الحكام والرعايا لم يكونوا على الدوام يسيرون وفق القانون، فقد أعطى عمرو بن العاص جزءاً من بركة الحبش للمقوقس لتكون جبانة للقبط (١)، وحدث فى سنة ٦٠ أو ٦١ هـ أن هدمت الزلازل جانباً من بيعة الرها الكبرى فأمر معاوية بترميمها وإعادتها إلى سابق عهدها (٢).

أما الكنيسة التى فى دير بيت عبه فقد بنيت حوالى سنة ٢٥ هـ، وربما كان تشييدها قد تم فى زمن سابق لقيام الحكم الإسلامى فى تلك المنطقة (٣). كما بنيت كنيسة مار مرقس بالإسكندرية ما بين عامى ٣٩، ٥٦ هـ [زمن البطرك أغاثو على حد قول المقريزى (٤)]، على الرغم من أن ساويرس (٥) بن المقفع يؤجل هذا البناء إلى ما بعد ذلك التاريخ. ولقد بنيت أول كنيسة بالفسطاط فى حارة الروم زمن ولاية مسلمة بن مخلد (٦) على مصر بين عامى ٤٧، ٦٨ هـ، ولما أنشأ عبد العزيز بن مروان مدينة حلوان أذن لخادمين ملكانيين من خدمه ببناء كنيسة هناك [عرفت بكنيسة الفراشين]، كما قام البطرك [ليوناس] بتشييد

(١) المقريزى: الخطط، ج١، ص١٢٤؛ السيوطى: حسن المحاضرة، ج١، ص٦٨.

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser. III, Vol. 14, 1, P. 288; Chronica Minora, C. S. C. O., Ser. III, Vol. 4, P. 231.

(٣) Thomas of Marga : Book of Governors, Vol. 1, Introd., P. 43.

(٤) المقريزى: الخطط، ج٢، ص ٤٩٢.

(٥) ساويرس: سير البطاركة، ص ١١٩.

(٦) تاريخ أبى صالح الأرمنى، ص ٨٦.

أخرى ، بل إن عبد العزيز رسم لبعض الأساقفة ببناء ديرين هناك كما سمح لكاتبه أثناسيوس ببناء كنيسة فى قصر الشمع ، فلم يكتف أثناسيوس بواحدة بل شيد اثنتين هما كنيسة مار جرجس وكنيسة أبى قير داخل قصر الشمع وأقام ثالثة بالرها (١) ، وقد اقتلع الوليد قبة نحاسية مموهة بالذهب من إحدى كنائس بعلبك ووضعها فوق الصخرة ببيت المقدس ، كما نقل بعض عمد من المرمر والرخام من كنيسة مريم بأنطاكية إلى المسجد الأموى فى دمشق ، وأمر بهدم إحدى الكنائس لأن دق ناقوسها كان يزعجه (٢) ، بينما يقال إن عمر بن عبد العزيز أمر عماله ألا يقدموا على هدم شىء من الكنائس وبيوت النار الموجودة يومذاك ، على ألا يأذنوا بإقامة أخريات جديدة (٣) . ووافى الموت يزيد الثانى قبل أن ينفذ أمره القاضى بهدم الكنائس (٤) . وحدث فى سنة ١٠٤ ﻫ أن قام أسامة بن زيد – متولى الخراج على نصارى مصر – بمهاجمة الأديرة وهدم الكنائس ، فلما قام هشام فى الخلافة كتب إليه بأن يجرى النصارى على عوائدهم وما بأيديهم من العهد (٥) ، فمضى البطرك قزما Kosmas إلى هشام واستطاع بمعونة بعض العلماء أن يحمل الخليفة على أن يرد له الكنائس الملكانية بمصر ، وهى الكنائس التى كان الأقباط قد استولوا عليها ، فكتب هشام إلى واليه

---

(١) Eutychius: Hist. 2, p. 369. f., Michel le Syrien, trad., Langlois. p. 247. ، افتشيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ، ص ٤٠–٤١ ؛ أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ٦٦ ، وترجمته ص ٥٧ .

(٢) Eutychius : Hist. 2, p. 372. ؛ المسعودى : مروج الذهب ، ج ٣ ، ص ٤٨ ، ج ٥ ، ص ٣٨١ .

(٣) تاريخ الطبرى ، ج ٢ ، ص ١٣٧١ وما بعدها .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٤ .

(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ وما بعدها .

بمصر يأمره بأخذ هذه البيع من اليعاقبة وردها إلى قيسوم (١) ، وقد أراد هشام بناء جامع فى مدينة الرملة وأنبأه البعض أن نصاراها يخفون أعمدة من الرخام فى الرمل استعداداً لتشييد كنيسة لهم ، فأمرهم هشام بتسليمه إياها مهدداً إياهم بهدم كنيسة اللدة واستعمال أعمدتها فى بناء مسجده ، فنزلوا عند أمره وأجابوا طلبه (٢) .

أما فى النواحى الشرقية القصوى من الدولة الإسلامية فإن الشعوب المحكومة كانت تعامل معاملة تنطوى على مثل هذا العطف ، فنرى أن الصلح مع أذربيجان قد نص على موافقة العرب على ألا يقتلوا أحداً من أهلها ولا يسبوه ولا يهدموا بيت نار ، كما نص على عدم استعمال العنف مع الأكراد ، لا سيما أهل « الشيز » ، فلم يُمنعوا من مألوف عادتهم فى الرقص والزفن فى أعيادهم ، وإظهار ما كانوا يظهرونه من قبل (٣) . وظلت بيوت النار قائمة إلى القرن الرابع الهجرى ، وكانت كثيرة حتى ليعجز علها من غير الديوان ، وكان فى كل ولاية الكثير منها ، ويقال إنه أنفق على أحدها ثلاثون مليون درهم (٤) ، وكان بيت نار « آخُرِين » أقدسها عند المجوس ، ويحج إليه الناس من كافة نواحى الإقليم (٥) وأقاصى البلاد ، كما يقال إن دخل بيت النار الموجود فى المدائن كان يربو على الخراج الذى يجى من كورة فارس بأجمعها (٦) ؛ وقد بقيت كرمان

---

(١) Eutychius : Hist., 2, p. 386. ؛ افتشيوس ، نظم الجوهر ، ص ٤٥ .

(٢) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ١٦٥ .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٣٢٦ .

(٤) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٨٩ .

(٥) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٦٥ .

(٦) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٨٦ .

على مجوسيتها طوال خلافة بنى أمية ولم تسلم إلا زمن العباسيين (١) ، ولما استسلمت مدينة « رور » [من مدائن السند] اشترط أهلوها ألا تمتد يد بالسوء إلى صنمها [بد] ، وقال الأمير [محمد بن القاسم] « ما ذاك إن منزلة الصنم [بد] تكافىء منزلة كنائس النصارى واليهود وبيوت نيران المجوس (٢) ، وعمت هذه الفكرة حتى ليعتبرها أبو يوسف – وهو يكتب فى زمن الرشيد – مبدأ مسلماً به ، ويقول إن الجزية كانت تؤخذ من المشركين .

على أن المأمون لم يقر هذا الوضع ولم يعترف به ، إذ خيَّر وثنيى حرَّان بين أمرين لا ثالث لهما : إما الإسلام وإما القتل (٣) ، ولما اقتيد الأفشين إلى المحاكمة ووجه برجلين كان قد جلدهما فدافع عن نفسه بقوله (٤) « لقد ضربت كل واحد منهما ألف سوط وذلك أن بينى وبين ملوك السغد عهداً وشرطاً أن أترك كل قوم على دينهم وماهم عليه ، فوثب هذان على بيت كان فيه أصنام أهل « أشروسنة » فأخرجا الأصنام ، واتخذا بيتها مسجداً ، فضربتهما على هذا ألفاً ألفاً لتعديهما ومنعهما القوم من بيعتهم » .

على أن العرب كانوا لا يلتزمون على الدوام شروط عهودهم التزاماً حرفيا ، وقد عرف عن عبد الله بن كليب أنه أول رجل ضرب بسيفه أبواب القسطنطينية وأول من أذَّن للصلاة فى رحاب الإمبراطورية البيزنطية ، ولما علم برغبة الإمبراطور فى قتله قال له (٥) « والله لئن قتلتنى لا تبقى بيعة فى الإسلام إلا هدمت » .

---

(١) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢٢١ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٤٣٩ .
(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٥ ؛ وابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٠ .
(٤) تاريخ الطبرى : ج ٣ ، ص ١٣٠ .
(٥) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ١٩٣

وربما كان عبد الله مبالغاً فى هذا القول الذى حمله عليه الكبرياء .

ولم يكن من المجهول أن المسلمين والنصارى كانوا يلتقون فى الكنائس على مودة واتفاق ، فيذكر المسعودى قصة مجادلته أبى زكريا دنحا (١) النصرانى وكان متفلسفاً جدلا نظاراً ، تناظر المسعودى وإياه فى مسألة الثالوث فى الكنيسة المعروفة بالخضراء (٢) بتكريت . وكان المسلمون يحرمون تبييض بيوت النار بالمساجد (٣) .

وفى أثناء فتح إسبانيا أبدى المسلمون أقل مما هو مأثور عنهم من التسامح ، فقد حدث أن هدم موسى بن نصير – فى إحدى حملاته – جميع الكنائس التى صادفها فى طريقه وحطم نواقيسها (٤) ، ولما استسلمت ماردة أخذ المسلمون أملاك الذين قتلوا يوم الكمين والذين هربوا إلى جليقية ، كما وضعوا أيديهم على أملاك الكنائس وما فيها من الجواهر (٥) والحلى .

وقد بنى خالد القسرى (بعد سنة ١٠٥ هـ) كنيسة لأمه وراء السور الجنوبى الغربى لمسجد الكوفة ، فكان المسيحيون يدقون الناقوس حين يؤذن المؤذن للصلاة ، كما أن تراتيلهم كانت تعلو على صوت الإمام (٦) فلا يسمع ، وحوالى

---

(١) تفضل بضبط منطوق هذا الاسم غبطة مار أغناطيوس أفرام الأول برصوم الجزيل الاحترام وذلك فى رسالة منه إلى المترجم ، وهو يرى أن « دنحا » لفظة سريانية « دونسا » وهو اسم تسمى به بعض السريان تيمنا بعيد الدنح ، وهو الظهور ويسمى أيضاً « عيد الغطاس » . راجع أيضا كتاب غبطته المرسوم باسم « اللؤلؤ المنثور » ، حمص ١٩٤٣ ، ص ٣٥٦–٣٥٧ ، ومقاله « الألفاظ السريانية فى المعاجم العربية » ، فى مجلة المجمع العلمى بدمشق ، مج ٢٣ ، ج ٤ ، ص ٤٩٧ .
(٢) المسعودى : التنبيه والإشراف ، ص ١٥٥ .
(٣) Ghazi: An Answer to the Dhimmis, p. 494.
(٤) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٧٤ .
(٥) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٧١ .
(٦) الأغانى ، ج ١٩ ، ص ٥٠ ؛ ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ٢١٢ .

هذا الوقت ، أو قبله بمدة ، شيد دمسيوس Damisius من أهل كورة أنصنا بمصر العليا ديراً كبيراً فى الجبال (١) [وكان دمسيوس صياداً يعمل النبال ويتمم قانون الرهبنة] ، كما أذن الوليد بن رفاعة - والى مصر - النصارى بإعادة بناء كنيسة أبى مينا (٢) بخط الحمراء ظاهر مدينة مصر ، « وكان ذلك لما شكى إليه النصارى أن حرمهم وأولادهم - عندما يمضون إلى الكنائس الداخلة بمصر - وفى عودتهم لا يأمنون من معترض يعترضهم وخاصة فى ليالى صوم الأربعين » ، فصل من العرب جماعة كبيرة ، فتعالت شكوى جمهور غفير من المسلمين من بناء هذه الكنيسة لأنها أدّت إلى ثورة العرب (٣) .

وحوالى سنة ١٢٥ هـ هدم هشيبه أسقف بيت عبه كنيسة الدير وجدّد بناءها ، وكان الفقر إذ ذاك ضارباً أطنابه ، وقد أصرّ والى الموصل الجشع - تحت إلحاح جماعة ممن أكلت الغيرة صدورهم - على تغريم الدير خمسة عشر ألف درهم (٤) ، وحوالى هذا الوقت بالذات قام شخص اسمه هجير - وكان من أسرة شريفة - ببناء دير سمّاه « هجير أباد » ، فرفض المطران تدشينه (٥) . وحدث فى مصر أن نهب أبو الجراح بشر بن أوس دير مارت مريم قرب بلبيس ، ثم مالبث أن رد إليه بعد قليل كل ما استولى عليه (٦) ، كما أن الخليفة

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٧ .

(٢) ويسميه أبو صالح « صاحب الثلاثة أكاليل النازلة عليه من السماء » .

(٣) أبو صالح الأرمنى ، ص ١٠٣ ؛ الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٧٧ ؛ المقريزى : الخطط ج ٢ ، ص ٤٩٣ ، ج ١ ، ص ٣٣ .

(٤) Thomas of Marga : Bk. of Governors, Vol.I, P. 229.

(٥) Thomas of Marga : Op. Cit., Vol. II, P. 282.

(٦) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٨

مروان نهب ودمّر كثيراً من الأديرة بمصر أثناء هروبه من وجه قوات العباسيين (١) ، فقد أتى على جميع كنائس « طما » بالتدمير ، غير مستثن منها سوى واحدة [هى بيعة أبى مينا الشهيد] وقرّر لإبقائها ثلاثة آلاف دينار ، ولما عجز أثرياء البلدة عن جمع المبلغ له إلا ألفى دينار فقد حوّل ثلث الكنيسة إلى مسجد (٢) ، وتوسّل إليه بعض التجّار أن يرد إلى الملكانيين كنيسة « بومينا » فى مريوط ، فكانت النتيجة حدوث ثورة فى قصر الوالى (٣) .

وقد تمّ فى سنة ١٤١ هـ إقامة مذبح وهيكل الكنيسة الكبرى فى نصيبين (٤) ، وبعد ذلك بخمس سنوات ورد كتاب أبى جعفر المنصور إلى يزيد بن حاتم يأمره بالتحول من العسكر إلى الفسطاط وأن يجعل الدواوين فى كنائس القصر بالفسطاط (٥) .

وحدث فى زمن المهدى - أو ربما بعده بقليل - أو بنىَ دير للروم الشرقيين فى بغداد (٦) ، ولم يكد هرون الرشيد يتولى الحكم حتى أمر علىّ ابن سليمان والى مصر بهدم جميع الكنائس المستحدثة ، فاستجاب له ابن سليمان وهدم كنيسة مريم الملاصقة لبيعة أبى شنّودة كما هدم كنائس « محارس قسطنطين » ، وحاول القوم صرفه عن هذا العمل بأن بذلوا له خمسين ألف دينار ، ويقول المقريزى إن تلك الكنائس هدمت قبل ذلك التاريخ بعشرين سنة تقريباً عقب قيام قبط

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٨١ ، ١٨٥ .

(٢) أبو صالح الأرمنى ، ص ٩٨ — ٩٩ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٧ .

(٤) Elias of Nisibis, 1884, P. 128.

(٥) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١١٤ .

(٦) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٦٢ .

« سخا » بالثورة (١) ، ولما جاء موسى بن عيسى - زمن الرشيد - سمح للنصارى بتجديد الكنائس التى هدمها على بن سليمان ، وقد تم هذا استجابة لنصيحة الليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة [قاضى مصر] اللذين احتجا أن بناء هذه الكنائس من عمارة البلاد ، وأكدا له أن جميع البيع التى بمصر إنما بنيت فى الإسلام فى زمن الصحابة والتابعين ، وينعت المقريزى عبد الله بن لهيعة بقاضى مصر ، ولاشك أن حجج هذين الرجلين كانت عاطفية أكثر منها عقلية (٢) .

وبنى « ديوسيالة » ببغداد قرابة هذا الزمن (٣) ، وقد ساعد هرون جماعة الملكية على استرداد بعض الكنائس التى كان القبط قد استولوا عليها وسلبوهم إياها (٤) [ويرجع الفضل فى ذلك إلى مرقص بطرك الملكانيين الذى سافر إلى بغداد وعالج بعض حظايا الخليفة] ، هذا على الرغم من أن الرشيد ذاته عمد فى سنة ١٩١هـ إلى هدم بعض الكنائس « بالثغور » ، مستعملا أنقاض اثنتين منها فى بناء مدينة « حدث » (٥) ، وربما كان الدافع له على سلوك هذا السبيل ما رآه من معونة نصارى العواصم لجماعة الروم البيزنطيين ، على أن الأسقف Anania اشترى من العرب قلعة خربة وأقام مكانها ديراً (٦) .

وحدث فى سنة ١٩٨ هـ أن كان ابراهيم القرشى والى حرّان يسير فى قصره

---

(١) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٣١ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٣٢ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ص ٤٩٣ .

(٣) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٧٠ .

(٤) المقريزى: الخطط ، ج٢، ص٤٩٣، Eutychius : Hist., Vol. 2, P. 410 أما اسم البطرك فهو « بلطيان » كما هو وارد فى أفتشيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ، ص ٢٥ .

(٥) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ص ٧١٢ ؛ Michel le Syrien, trad., Langlois, p. 263.

(٦) Michel : Op. Cit., P. 266.

الشامخ فأبصر بعض عمائر مستحدثة فسأل جنده عنها فقالوا له إنها بيع مستحدثة استحدثها النصارى فى ولايته ، وأن العرب لتتناقل أنه أذن بما لم يأذن أحد قط قبله به ، فأمر ألا تغرب شمس يومه هذا حتى تكون كافة البيع الجديدة قد سوّيت بالأرض ، وسرعان ما قدم الفعلة وهدموا مذبح الكنيسة الكاثوليكية ومذبح كنيسة Theotokos وجزءا من بيعة مارجرجيس وكنائس أهل خلقدونية والنساطرة وكنيس اليهود ، ولما أقبل الصباح ثاب إلى رشده وأذن بإعادة تشييد ما حطمه بالتدريج ، وسرعان ما جددت البيع والكنائس (١) .

وفى أثناء الصراع بين الأمين والمأمون خرب كثير من ديارات وادى هبيب (المعروف بوادى النطرون) ، لكن أعيد ترميمها بعد سنوات قلائل (٢) ، وقام بعض حجاب المأمون بإعادة بناء كنيسة العذراء بناحية القنطرة ، واستطاع اثنان من « الفراشين » الحصول على إذن يخوّلهما بناء كنيسة على جبل المقطم ، لأن الكنائس الموجودة بالقلعة كانت شديدة البعد (٣) ، وفى هذه الحقبة شيد « بكام » - أحد أثرياء نصارى « بورة » عدة كنائس رائعة الجمال فى بلدته « بورة (٤) » .

وإذا كان كتاب الأم للشافعى يورد آراء الشافعى وليس آراء تلاميذه فقد كان المفهوم سنة ٢٠٠ هـ عدم استحداث كنائس فى أمصار مصّرها المسلمون ،

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser. III; Bar Hebraeus : Chronicle, P. 129.

(٢) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ ومابعدها .

(٣) أبوصالح الأرمنى: تاريخ، ص٦٦ وترجمته الانجليزية ص١٥٤؛ Eutychius : Hist., Vol. 2, P. 430-36. وسميت هذه الكنيسة أولا « كنيسة مريم » ثم عرفت فيما بعد باسم « كنيسة الروم » راجع افتشيوس : نظم الجوهر « ص ٥٨ .

(٤) Eutychius : Op. Cit. 2, P. 434، أفتشيوس نظم الجوهر، ج٢، ص٥٨.

أما إن كانوا فى قرية يملكونها منفردين فلم يكن هناك ما يمنعهم من إحداث الكنائس (١) .

ولم يكن المسلمون فى بعض الأحيان حصيفين كشأنهم دائماً ، إذ ترد الإشارة إلى أن أحدهم حبس كلبه ليلة بطولها فى المشهد الخارجى المجاور لاحدى الكنائس (٢) .

وقد وفد العرب من حران والرها وسميسطا على عبد الله بن طاهر يسألونه هدم الكنائس التى استحدثت فى السنوات العشر الأخيرة فرفض سؤالهم قائلا لهم إن هؤلاء النصارى المنكوبين لم يستحدثوا عشر الكنائس التى هدمت أو خربت ، ويضيف المؤرخ الذى يذكر هذا الخبر أن المسيحيين فى زمن عبد الله ابن طاهر نعموا بالسلام والرفاهية (٣) ، أما أخوه محمد بن طاهر فقد أمر بهدم الكنائس القائمة فى « بيت نهرين » ، لذلك سافر إلى مصر البطرك ديونسيوس وأخوه « تيودوسيوس » مطران الرها ولقيا عبدالله ابن طاهر ثم رجعا يحملان المرسوم القاضى برفع هذا الاضطهاد (٤) .

وفى أثناء عودة عبد الله بن طاهر من مصر إلى بغداد لقيه فى طريقه مسلمو بيت المقدس وشكوا إليه مجاوزة النصارى حدّهم واقترافهم ماهو محرم عليهم ، إذ زادوا فى قبة كنيسة القيامة حتى جاوزت الصخرة علواً ، فأمر ابن طاهر بسجن توماس البطرك وبعض رفاقه حتى تنجلى له الحقيقة ، فإن تبين له صدق

---

(١) كتاب الأم الشافعى ، ج ٤ ، ص ١٢٦ .

(٢) Thomas of Marga : Book of Governors, Vol. 1, P. 229.

(٣) Anonymous Syriac Chronicle, C.S.C.O..Ser III, Vol. 2, P. 16.

(٤) Ibid. p. 21, 271.

المسلمين جلد النصارى . فجاء أحد المسلمين إلى المحبوسين ذات ليلة وقال لتوماس البطرك « أنا أعلمك حجة تتخلص بها أنت وأصحابك بعون الله مع القبة ، على أن تضمن لى أنك تعطينى ألف دينار ، وتجرى علىّ وعلى ولدى أو ولد ولدى إلى انقضائهم أبدا أرزاقا من مستغل هذه القبة » ، فوعده البطرك وأكد وعده بخط يده ، فقال له المسلم « إذا أحضروك وشهدوا عليك فقل لهم : أصلح الله الأمير ، إنما استرم موضع القبة ، ولم أهدم شيئا ولا زدت شيئا ، وهؤلاء الذين يشهدون إنما شهدوا على أن القبة كانت أصغر مما هى ، وأنى زدت فيها ، فليسألهم الأمير كم كان سمك القبة الصغيرة التى هدمتها على ما زعموا وكم سمك هذه القبة التى بنيتها » . ففعل البطرك فعجزوا عن الإجابة ، ومن ثم أطلق سراح توماس ورفاقه (١) .

وحوالى هذا الوقت عمرت كنيسة بيت المقدس لمن يرد القدس زائرا من نصارى مصر (٢) . على أنه فى سنة ٢٣٩ هـ أمر المتوكل بهدم كل البيع المحدثة فى الإسلام . (٣)

يتجلى لنا مما سبق عدة حقائق أولها أن الكنائس كانت تبنى بحرية ، وكانت تشيد بموافقة السلطة وأصحاب الأمر والنهى بل وأحيانا بمساعدتهم ، ويقال إن عمر بن عبد العزيز منع بناء الكنائس ، على أن هذا القول مشكوك فيه إذ لم يذكره سوى مؤرخ واحد ، كما أن المراجع النصرانية قد خلت خلوا تاما من الإشارة إليه مما ينهض دليلا على عدم وقوعه ، وإذا خلينا هذه الإشارة الوحيدة جانبا فليس هناك حتى سنة ١٥٠ أو ١٧٠ هـ أى إشارة إلى صدور أمر بمنع

---

(١) Eutychius : Op. Cit. 2, P. 452. ؛ وابن البطريق : نظم الجوهر ، ص ٥٦ — ٥٧ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج٢ ، ص٤٩٤ .

(٣) تاريخ الطبرى ، ج٣ ، ص١٤١٩ .

استحداث الكنائس ، بل إن المتوكل كان أول من حرم إقامة بيع جديدة وذلك بمقتضى مرسوم أصدره سنة ٢٣٥ هـ . ومن ناحية أخرى نرى أن الكنائس كانت على الدوام منذ زمن بعيد عرضة للهدم تبعا لهوى الوالى ، ولا مشاحة أن يكون الخطر عليها أعظم وأشد فى أوقات الاضطرابات السياسية ، والغالب - وليس دوما - أن الأمور تتوقف على طبيعة الحاكم : واليا كان أم خليفة ، على أن الشيء الوحيد الذى لا يرقى إليه الشك هو أن القرن الأول للهجرة لم يعرف قط شيئا عن عهد عمر .

ومنذ القرن الثانى تبلورت الفكرة القائلة بأن جميع أماكن العبادة قد بنيت زمن الإسلام ، ثم ما لبثت هذه الفكرة أن أصبحت عامة فيما بعد .

لم يكن أمر المتوكل القاضى بتحريم استحداث الكنائس ختام تلك القصة ، فقد كان الناس ينفذونه أحيانا ويتغافلون عنه أحيانا أخرى ، كما أن العامة طالما قامت هى ذاتها بأخذ الأمر فى يدها ، ويكفى أن نورد ثبتا بالثورات التى حطمت فيها المبانى الدينية .

فقد هدم العامة فى سنة ٢٧١ أو ٢٧٢ هـ دير « كليلا يشوع » ببغداد ، وهو الدير [الواقع وراء نهرعيسى] ونهبوا ما به من الأوانى الذهبية والفضية ، وبيع كل ما كان به من الأبواب الخشب (١) ، وقد يفسر الأمر الأخير بندرة الأخشاب فى بلاد العراق .

وحدث فى عام ٣١٢ هـ أن أحرقت كنيسة مريم بدمشق ، ونهب دير للنساء بجوارها ، وألم الدمار بكنائس أخرى كثيرة (٢) ، كما امتدت يد التحطيم

(١) Elias of Nasibis, P. 68. ؛ الطبرى : تاريخ ، ج ٣ ، ص ٢١٠٧ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .

بعد ذلك بفترة وجيزة من الزمن إلى كنيستين من كنائس الملكانية فى الرملة هما كنيستنا قيسوم و Cyriac وإلى غيرهما فى عسقلان وقيصرية ، وتشكى الناس إلى المقتدر بالله الذى أمر بترميم ما تحطم [وألا تؤخذ الجزية من الأساقفة والرهبان والضعفاء] ، كذلك هدمت فى سنة ٣٢١ هـ الكنيسة القائمة خارج حصن تنيس ، فأعاد النصارى بناء البيعة فى المدينة ، ولكن ما كاد البناء يشرف على الانتهاء حتى أضرم المسلمون فيه النار وهدموه ، فساعد السلطان فى إعادته (١) .

وفى سنة ٣٢٥ هـ أحرقت الأبواب الشرقية لكنيسة القيامة ببيت المقدس ونصف ديرها ، وامتدت يد السلب إلى الكنيسة ذاتها (٢) ، وبعد عام أو عامين من ذلك الحادث قام المسلمون بنهب كنيسة « مريم الخضراء » فى عسقلان وتخريبها ونهبوا ما فيها وأعانهم اليهود ، مما حمل أسقفها على الفرار إلى الرملة حيث مات بها (٣) ، كذلك أحرقت كنيسة القبر المقدس سنة ٣٥٥ هـ ، فكتب كافور إلى الإمبراطور الذى كان إذ ذاك يغزو الشام أنه ناهض لعمارتها (٤) ، وحدث فى سنة ٣٩٢ هـ أن قامت فتنة فى بغداد ضد المسيحيين نهبت خلالها بيوتهم وهوجمت أثناءها بيعهم ، وأضرم الثوار النار فى كنيسة من كنائس السريان الأرثوذكسيين فسقطت على جمهور من المسلمين ، وهلك تحت أنقاضها جمع غفير من الرجال والنساء والأطفال (٥) ، كما لحق التدمير كثيراً من الكنائس

(١) Eutychius : Op. Cit. 2, p. 513.

(٢) Eutychius, Op. Cit, 2, p. 529. ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ص ٤٩٥ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(٤) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 221.

(٥) Bar Hebreaus : Hist., p. 203; Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 418.

أثناء غزو أسد الدين شيركوه لمصر (١) ، بيد أنه ينبغي ألا تأخذنا الدهشة لهـذا الأمر إذا علمنا أنه كان من أغراض الحملة إزالة البدعة الفاطمية ، وكان الشعور قد ازداد حدة والتهاباً من جراء مقدم الفرنجة إلى مصر ، وكثيراً ما يشير أبو صالح في كتابه من الكنائس في مصر إلى تحطيم البيع وهدم الأديرة .

* * *

وقد كان مسلك الحكومة يختلف باختلاف الأزمنة ، ففي سنة ٢٤٠ هـ شرع سكان حمص - بمساعدة النصارى - في التمرّد على والي المدينة والثورة ضده ، ومن ثم قضى المتوكل بنفي المسيحيين من البلد وتحطيم كنائسهم ، ودخلت واحدة منها في عمارة جامع حمص لمجاورتها إياه ؛ وقد تبدو هذه الأساليب العنيفة أمراً طبيعياً في مثل تلك الظروف (٢) ، ويتحسر « أفتشيوس » على أن المسلمين في وقته كانوا يلتقون في كنيسة بيت لحم للصلاة ، وأنهم أزالوا الصور والتهاويل الدينية وأبدلوها بآيات من عندهم . كذلك كانوا يصلون على عتبات كنيسة قسطنطين مما يتعارض تمام المعارضة وعهد عمر (٣) . ولما بنى أحمد بن طولون الحي المعروف من مصر باسم القطائع أمر بإزالة مقابر اليهود والنصارى الموجودة بتلك الناحية وسوّاها بالأرض (٤) ، وفي سنة ٣٢٨ هـ أرسل والي مصر [وهو الأمير أبو بكر محمد بن طغج الأخشيد رسولا من قبله يدعى أبا الحسين] إلى مدينة تنيس ليختم على كنائس الملكية فختمها وأحضر آلاتها إلى الفسطاط ، فافتكها الأسقف بخمسة آلاف دينار ، واضطر لبيع أوقاف

(١) تاريخ أبي صالح الأرمني ، ص ٩١ ، ٢٥٠ .

(٢) الطبري : تاريخ ، ج ٣ ، ص ١٤٢٣ ؛ البلاذري : فتوح البلدان ، ص ١٣٤ .

(٣) Eutychius, Hist. Vol. 2, p. 290. ؛ أفتشيوس : نظم الجوهر ، ج ٢ ، ص ١٨ — ١٩ .

(٤) المقريزي : الخطط ، ج ١ ، ص ٢١٥ .

الكنيسة الوفاء بهذا المبلغ (١) ، وبنيت كنيسة « مار بهرام » في طرابلس من أعمال الشام (٢) سنة ٣٥٠ هـ ، كما منح الوزير نصر بن هرون الإذن سنة ٣٦٩ هـ ببناء الكنائس والأديرة (٣) .

وكانت السلطات المسئولة تبدي في بعض الأحيان شيئاً من الالتفات إلى المظاهر الشرعية ، وقد ذكر لنا الكندي شاهداً على صحة هذا الالتفات حيث يذكر [نقلا عن ابن زولاق] ، أنه اتفق أن انهدم جانب من كنيسة أبي شنودة ، وبذل النصارى مالا كثيراً لتُطلق لهم عمارتها ، فاستفتوا الفقهاء فأفتى ابن الحدّاد بهدم عمارتها ، ووافقه أصحاب مالك ، وأفتى محمد بن علي العسكري بأن لهم أن يرمّوها ويعمروها ، فثارت العامة به وهموا بإحراق داره فاستتر ، وأحاطوا بالكنيسة ، فبلغ ذلك الأمير فاغتاظ ، فأرسل وجوه غلمانه في جمع كثير ، فاجتمع عليهم العوام ورموهم بالحجارة ، فراسلوه ، فأرسل إلى ابن الحداد وقال له « اركب إلى الكنيسة فإن كانت قائمة فاتركها على حالها ، وإن كانت داثرة فاهدمها » ، فتوجه ابن الحداد وصحبته علي بن عبد الله بن النواس المهندس ، وكثر الزحام فلم يزل يرفق لهم اللفظ ويلين لهم القول ويفهمهم أنه معهم حتى فتحوا الدروب ودخل الكنيسة ، وأخرج جميع من فيها من النصارى وأغلق الباب ، ودفع للمهندس شمعة ، ودخل المذبح وكشفه وقال « يبقى خمس عشرة سنة ثم يسقط منها موضع ، ثم يبقى إلى تمام أربعين سنة ويسقط جميعها » ، فأعاد الجواب ، فتركها ولم يعمرها ، فلما كانت سنة ست وستين وثلاثمائة خربت كلها (٤) .

(١) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

(٢) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 184.

(٣) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol 2, p. 408.

(٤) الكندي : الولاة والقضاة ، ص ٥٥٤ .

وأصدر الخليفة العزيز أمره بإرجاع كنيسة مرقص أبي مرقوده إلى البطرك الذى تعرضت العامة له وحالت بينه وبين ترميمها، فلم يكن من العزيز إلا أن قدم المال من جيبه للبدء فى العمل ، فلم يقبل أحد ما القيام به ، فاستجلب العمال وعهد إلى الجند بحراستهم (١) .

أما الحاكم بأمر الله فقد أمر بهدم الكنائس الموجودة فى البلاد التى يحكمها ، واستولى على محتوياتها وبيعت فى الأسواق أواعيها الذهبية والفضية ، وكان بكنيسة المعلقة مخزن كبير يحتوى على كثير من المصوغات والملابس الزاهية . ويقال إن المسلمين كانوا يصلون فى كنيسة أبى شنوذة فصوددت أراضيها ، واستولى كل فرد على ماتتطلع إليه نفسه ، ويشير أحد المؤرخين المسلمين إلى أن يد الهدم أصابت أكثر من ثلاثين ألف كنيسة مما بناها الروم فى مصر والشام وغيرهما ، أما ابن العبرى فأقل مبالغة من ذلك المؤرخ المسلم إذ يكتفى بالقول « بأن آلافا من البيع هدمت ، من بينها كنيسة القيامة ببيت المقدس فقد هدمت عن آخرها وسلب الناس كل ما كان بها ، وألمت بها النكبة الكبرى بين عامى ٤٠٣ ، ٤٠٥ هـ ، على الرغم من أن إحدى الروايات تجعل تاريخ الفتنة فى بيت المقدس سنة ٤٠٠ هـ وهى الفتنة التى خربت فيها كنيسة « القصير » بمصر ،

---

(١) أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ٣٥ — ٣٦ وترجمته الأنجليزية ص ١١٧ .

أما قصة هذه البيعة فيذكر أبو صالح الأرمنى أنه اختبر اعتقاد النصارى زمن العزيز فخرجوا وخرج المسلمون واليهود إلى جبل المقطم فصلى المسلمون وكبروا فلم تظهر لهم آية وتبعهم اليهود فلم تظهر الآية ، وحينذاك تقدم البطرك وجميع الشعب الأرثوذكسى فدعوا إلى الله وصلوا ورفعوا البخور وهتفوا « كرياليصون » ثلاث مرات ، وإذ ذاك — كما يقول أبو صالح — تحرك الجبل ، فلما شاهد الخليفة العزيز ذلك قال « حسبك يا بطرك قد عرفنا مافعله الله لكم ... تمن على ما اخترت فأفعله لك ، فتمنى عليه بيعة كانت قد دثرت فأمر بتجديدها كما هو وارد بالمتن .

وسرق العامة الخشب من الأنقاض ولم تسلم من أيديهم نعوش الموتى وقد رجع الحاكم قبل موته عما كان آخذاً به من اضطهاد النصارى ، وأجاز لهم إعادة بناء أماكن عبادتهم ، فأقبلوا على تجديدها ، وجعلوها أحسن مما كانت عليه من قبل ، على أن إحدى الروايات تذهب للقول بأن الكنائس ظلت مغلقة الأبواب مدة تسع سنوات (١) .

وقد أذن الخليفة الظاهر فى سنة ٤١٨ هـ بترميم كنيسة القيامة نظير ترميم أحد المساجد بالقسطنطينية (٢) ، وفى عام ٤٣٩ هـ بنى البطرك [سطوديس] فى القاهرة كنيسة « بومرقورة » وكنيسة « السيدة » بحارة الروم (٣) ، وجرت فتنة زمن المستنصر بالله (٤٢٧ — ٤٨٧) فى صعيد مصر أدت إلى قتل رهبان دير « أبا نوب » قرب الأشمونين (٤) ، وفى عهد هذا الخليفة بالذات ردت كنيسة جرجيس فى « خط الحمراء » إلى أصحابها وكانت قد خربت أثناء دخول الكرد إلى مصر ، ثم أعيد ترميمها فى السنة التالية وغيرها من البيع ، فتذمر العامة من ذلك العمل وانثالوا عليها تخريباً وهدماً ونهباً ، بيد أن النصارى استطاعوا استرجاع ما كان بها ، ودشنت من جديد (٥) وحظيت كنيسة « المرتوتى » بعطف الخلفاء الحافظ والظافر والعاضد على التوالى (٦) .

---

(١) Bar Hebraeus, P. 204 f. ؛ المقريزى: الخطط ، ج٢ ، ص ٤٨٧ ، ٤٩٤ ؛ ابن الأثير ، سنة ٣٩٨ ؛ أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ١٤٢ ، ١٤٧ ؛ أبو المحاسن · النجوم الزاهرة ، مجلد ٢ ، قسم ٢ ، ص ٦٥ ؛ والسيوطى: حسن المحاضرة ، ص ١٦٨ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج١ ، ص ٣٥٥ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج٢ ، ص٤٩٦ .

(٤) أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ١١٤ ، وترجمته الأنجليزية ، ص ٢٥٢ .

(٥) أبو صالح الأرمنى : « ، ص ٣١ ، وترجمته ص ٩١ .

(٦) أبو صالح الأرمنى : « ، ص ٥٩ ، وترجمته ص ١٤٠ .

وقد أقطع « البستان » إلى الفقيه المشرع بهاء الدين على الذى اقتطع للأرمن كنيسة يوحنا المعمدان فى منطقة زويلة حيث يسكن البطرك ، وأصدر السلطان سنة ٥٦٤ هـ مرسوماً تملك القبط بمقتضاه هذه الكنيسة ، وإذ ذاك رسم جماعة من النصارى لخدمهم بضرب حراسها المسلمين الذين شكوا إلى بهاء الدين على الذى أفضى بالخبر إلى السلطان ، فأبطل السلطان المرسوم الذى خول به القبط حق امتلاك الكنيسة ، إلا أنه لم تنقض فترة وجيزة حتى أمر السلطان عام ٥٧٣ هـ بإعادتها إليهم (١) .

وفى أثناء زيارة بنيامين التطيلى للكوفة شاهد بها كنيساً لليهود (٢) عتيق البنيان ، ينسب للنبى دانيال ، ومعنى هذا أن فكرة ابن عباس لم تنفذ عملياً .

وشب فى المدائن عام ٥٧٣ هـ اضطراب ، وكان مسجدها مجاوراً لكنيس اليهود الذين طالما أزعجهم أذان الصلاة ، فلم يلق المؤذن بالا إلى شكواهم وتأففهم ، مما أدى إلى قيام فتنة كانت الغلبة فيها لليهود ، فقدم المسلمون إلى بغداد لرفع شكواهم ، فلم يستمع إليهم ابن العطار حارس الخزائن ، بل عمد إلى زجهم فى المطبق وإن لم يطل مكثهم به ، إذ ما لبث أن أطلق سراحهم فجاءوا إلى مسجد القصر وقت صلاة الجمعة لطلب المعونة من المصلين ، فتقدم جماعة من الجند محاولين منعهم عما هم بسبيله ، لكن العامة انحازت إلى جانب المتذمرين وازداد الغضب شدة وتحمسوا للدفاع عن الإسلام ، ونزعت العامة الطوابيق من الجدران والحيطان وأخذت فى قذف الشرطة بها حتى ألزمتهم الفرار ، ثم اندفع الناس لنهب حوانيت الصيارفة ومعظمهم من اليهود ، وقد حاول حاجب الباب صدهم

(١) أبو صالح الأرمنى : تاريخ ، ص ٣ — ١١ .
(٢) رحلة بنيامين ، ص ١٤٠ .

فرجموه بالحجارة فاضطر إلى الفرار واضطربت المدينة ، وعمتها الفوضى ، وخرب كنيس اليهود الموجود إلى جوار باب البساسيرى ، والتهمت النار التوراة ، وأمر الخليفة بتحويل كنيس المدائن إلى مسجد (١) .

ولما استولى نور الدين محمود بن عماد الدين زنكى على الموصل أمر بهدم جميع الكنائس والعمائر المستحدثة فيها ، فهدمت اثنتان للنساطرة والسريان لكن سرعان ما أعيد بناؤهما ، ثم تم فى ذلك الوقت استيلاء الأكراد على دير مارمتى بأرض نينوى ، فوضعوا أيديهم على كل ثمين به وفتكوا بخمسة عشر راهباً ، كذلك استولوا على دير مارسرجيوس الذى تتلمذ فيه موسى باركيفا (٢) .

أما فى الرها فقد هدمت كنيسة « أياصوفيا » حتى أساسها ، وقلعت أنقاضها لبناء مسجد بحران وقلعة الرها ، ثم حدث أن انهار حائط كنيسة الرسل الغربى ومن ثم انهدمت الكنيسة كلها وكنيستا مار اسطيفان والشهداء الأربعين المتاخمة لأحد المساجد (٣) . ولما تم الاستيلاء على بيت المقدس جردت جميع الكنائس - عدا كنيسة القيامة - مما بها من الحديد والخشب والأبواب والرخام المحلى به الجدران والأراضى . وقرر على كل مسيحى يدخل الكنيسة قصد الصلاة عند الضريح المقدس قطيعة قدرها عشرة دنانير يؤديها إلى حراسه المسلمين (٤) ، بيد أن نجم الدين أمير ماردين كان عطوفاً على النصارى شفيقاً بهم وبكنائسهم وأديرتهم ، بل إنه كان يشاورهم فى الاهتمام ببناء الكنائس فى إمارته ، وكان دائم

(١) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٧٣ هـ .
(٢) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 166, 168.
(٣) Ibid., Op. Cit. P. 168, 170.
(٤) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 201. ؛ الخطط ، المقريزى ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

التردد على أديرتهم ، شغوفاً بالشرب والإقامة بها (١) ولما استولى قلج أرسلان على بلدة « كيسوم » حوالى سنة ٥٦٨ هـ جبَّ الضريبة الذهبية المفروضة على دير مار برصومة (٢) .

• • •

ولما غزا المغول دمشق سنة ٦٥٨ هـ أخذ هولاكو على عاتقه حماية نصاراها الذين استبدت بهم النشوة فجاهروا بشرب الخمر فى رمضان وإهراقه على ملابس المسلمين ورشهم به وإراقته على أبواب مساجدهم ، وكانوا إذا خرجوا محتفلين بالصليب أرغموا أصحاب الحوانيت على الوقوف لهم ، فمن رفض الامتثال لأوامرهم أساءوا معاملته ، وكانوا يقيمون الاحتفالات تمجيداً لدينهم وهم يصيحون « لقد انتصر اليوم دين المسيح » ، فإذا تذمر المسلمون ضربوهم . وقد حبا هولاكو القسوس بكل مظاهر التبجيل والاحترام ، فلما طرد التتار شرع المسلمون فى نهب بيوت النصارى وهدموا كل ما استطاعوا إلى هدمه سبيلا ، وحطموا كنيستين ، وذبحوا الكثير من النصارى واسترقوا بعضهم ، وبذلك تم لهم الانتقام لأنفسهم من أولئك الذين خربوا مساجدهم ، ولم يكتفوا بما لحقوه بالمسيحيين فانثالوا على بيوت اليهود نهباً وصيروها أكواماً من القمامة (٣) ، ذلك أنه لما استولى المغول على حلب كان كنيس اليهود أحد البيوت التى أمن اللائذون بها من الذبح (٤) . وحدث فى سنة ٦٦١ هـ أن هدمت كنيسة

---

(١) Ibid., Vol. 2, P. 182.

(٢) Ibid., Vol. 2, P. 187.

(٣) المقريزى : السلوك ، طبعة كاترمير ، ج ١ ، ص ٩٨ ، ١٠٦ .

(٤) أبو الفدا : المختصر ، سنة ٦٥٨ هـ .

بالناصرة (١) ، وفى عام ٦٦٩ هـ استولى سلطان مصر على أنطاكية وحرق بعض كنائسها (٢) .

وفى سنة ٧٠٠ هـ ظهرت محاولة دبرها وزير متملك المغرب ترمى إلى هدم كل ما بمصر من الكنائس ، بيد أن قاضى القضاة تقى الدين محمد [بن دقيق العيد] أحبطها إذ أفتى بأنه لا يجوز أن يُهدَّم من الكنائس إلا ما استجد بناؤه ، فأغلقت عدة بيع فى وجه المصلين لبضعة أيام ، فسعى جماعة من أعيان المسيحيين فى فتح واحدة منها فنجحوا مما أدى إلى نشوب الفتنة ، وانقضت ثلاث سنوات أرسل بعدها ملك برشلونة هدية جليلة إلى أرباب الوظائف من الأمراء وإلى السلطان يغريهم على فتح الكنائس ، فلم يفتح سوى ثنتين منها (٣) [هما كنيسة حارة زويلة لليعاقبة وكنيسة البندقانيين] . وفى سنة ٧١٨ هـ طلب المسيحيون من السلطان محمد بن قلاوون الإذن لهم بترميم كنيسة « بربارة » فأذن ، فأقاموها كنيسة رائعة فخمة مما هاج حنق بعض المسلمين ، ودفعهم تذمرهم لرفع شكواهم إلى السلطان مدعين بأن النصارى قد استحدثوا كنيسة بمجاورة الكنيسة القديمة ، فأمر والى القاهرة [علم الدين سنجر الخازن] بهدم ما استجد من البناء ، وحينذاك قامت العامة بهدمها وإقامة محراب مكانها ، فرفع النصارى شكواهم إلى القاضى كريم الدين [ناظر الخاص] الذى غضب وتحمس لدين أجداده ، وظل يلح على السلطان ويغريه حتى أمر بهدم المحراب وبقى المكان خرباً وكومة أنقاض (٤) .

---

(١) أبو الفدا : المختصر ، سنة ٦٦١ هـ .

(٢) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٥٠٠ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ .

(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١١ .

وشهدت سنة ٧٢١ هـ هجوماً عاماً على الكنائس المصرية ، ورواية المقريزى مسهبة فى الطول حتى إننا لنؤثر إيرادها مستقلة ، ونكتفى بأن نشير إلى أن السبب فى ذلك هو تعاظم النصارى على المسلمين ، فعمّ الاضطهاد ، وامتدت يد التخريب إلى عدة كنائس بالقاهرة وما حولها ، كما امتد السلب والنهب إلى ما فيها ، وأخذ منها جميع ما بها من الخشب (١) . كذلك حدث فى سنة ٧٨٠ هـ أن هدمت كنيسة « بوجرج » بالجيزة ، وأصاب بيعة مرقص الإنجيلى بعد عشرين سنة ما أصاب كنيسة جرجيس ، لكن أعيد بناؤهما مرة أخرى (٢) .

ويدلنا الخبر القائل بأن كنيستى « خندق » قد أقيمتا بدل كنيستى المقس على أن الأمر الناهى عن استحداث كنائس جديدة قد عم وانتشر (٣) ، ونلاحظ أنه مهما تفعل العامة فإن الحكومة كانت تتجه ضد الكنائس المستحدثة ، ويعدد المقريزى أسماء كثير من البيع التى أقيمت فى الإسلام ويقول (٤) فى معرض كلامه عن كنيسة السمرة وفى ختام حديثه عن كنائس اليهود « وجميع كنائس القاهرة المذكورة محدثة فى الإسلام بلا خلاف » ، ولا يحاول المقريزى أن يوفق بين هذا القول وبين عهد عمر الذى يشير إليه .

وفى سنة ٨٦٠ هـ صدر المرسوم الذى يحرم على المسيحيين القيام بأى إصلاح أو ترميم فى بيعهم وكنائسهم وأديرتهم إلا بإذن خاص ، مما أدى إلى جلد قيم إحدى الكنائس وتجريسه فى الشوارع والزج به بضعة أيام فى السجن ، لأنه زاد

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٩ وما بعدها .
(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١٠٧ .
(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١١ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٧٢ .

فى الإصلاحات عما أذن له به (١) .

* * *

على أن للمؤلفين المسلمين فى بعض الأحيان عبارات يمتدحون بها العمائر المسيحية ، فيقول المسعودى إن كنيسة حمص التى بنتها الملكة هيلانى إحدى عجائب الدنيا (٢) ، ويقول فى عبارة أخرى إن كنيسة الرها إحدى عجائب الأرض الأربعة (٣) .

ويقتبس ابن رستة قولا منسوباً إلى الروم — وإن كان هو ذاته لا يوافق عليه — وهو أنه ما من بناء بالحجارة أبهى من كنيسة الرها ، وما من بناء بالخشب أبهى من كنيسة منبج لأنها بطاقات من خشب العناب ، ولا من بناء بالرخام أبهى من قيسان أنطاكية ، ويقال أيضاً إنه ما من بناء بالحجارة أبهى من كنيسة حمص (٤) ، ويصف ناصرى خسرو (٥) إحدى الكنائس فيقول إن باب مذبحها الحديدى المشبك أجمل ما وقعت عليه عيناه .

(١) Gottheil : Dhimmis and Muslims in Egypt (Old Testament and Semitic Studies in Memory of W. R. Harper) p. 400.
(٢) يرى غبطة مار أغناطيوس أفرام الأول برصوم فى كتابه « الدرر النفيسة فى مختصر تاريخ الكنيسة » ، ج ، ص ٥٨٤ « إن كنيسة حمص كانت من أعجب أبنية العالم هى وكنيسة ماريوحنا المعمدان . وقد بدلت جامعا ، وهو المسمى اليوم « الجامع النورى » . أما الخورى عيسى أسعد فلا يرى أنه من السهل تعرف « الكنيسة المشار إليها لانقلابات كثيرة حدثت فى المدينة ، ولأن معظم كنائسها تحولت إلى جوامع » .
(٣) المسعودى : التنبيه والإشراف ، ص ١٤٤ .
(٤) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٨٣ .
(٥) سفر نامة ، ص ٩ .

الفصل الرابع

الفتنة فى القاهرة المملوكية

حينما أنشأ الملك محمد بن قلاون سنة ٧٢٠ هـ ميدان المهارى [المجاور لقنطرة السباع] فكر فى بناء مكان للصيد مطل على النيل قرب جامع الطبرسى لذلك أمر بإزالة رابية من التراب هناك وحفر ماتحتها ، وجلب الماء إلى مكان الحفر ، وأصبحت تعرف « بالبركة الناصرية » ، وقد شرع القوم فى حفر هذه البركة فى ختام ربيع الأول سنة ٧٢١ هـ ، وبلغ الحفر جانب كنيسة الزهرى حيث كان بها كثير من النصارى وعلى مقربة منها عدة كنائس فى المنطقة المعروفة بحكر « أقبغا » ، وهى الواقعة بين السبع سقايات وبين قنطرة السد خارج مدينة مصر ، فلما بلغ الحفر جانب كنيسة الزهرى أخذ العمال يرفعون ما حول الكنيسة حتى أصبحت وسط الموضع الذى أمرهم السلطان بالحفر فيه ، واستمر الحفر حتى صارت الكنيسة مفردة فى مكانها ، وقصد القوم من ذلك أن تنهار من تلقاء ذاتها ، وإن لم يبد المسئولون أية رغبة فى هدمها ، فصاح كثير من غلمان الأمراء وغيرهم من العمال الذين يعملون معهم بضرورة تسويتها بالأرض ، إلا أن الأمراء لم يلتفتوا إليهم ، حتى كان يوم الجمعة التاسع من ربيع الثانى ، وقد انصرف الناس إلى الصلاة وتوقف العمل ، فتجمع حشد كثيف من غوغاء العامة بغير مرسوم من السلطان وصاحوا « الله أكبر ! » ، ثم أعملوا مساحيهم فى كنيسة الزهرى حتى صيروها كومة من الأنقاض والتراب ، وقتلوا من بها من النصارى ، وسرقوا كل ما فيها ؛ ثم انثالوا هدماً على كنيسة « بومينا » فى الحمراء وكانت معظمة لدى النصارى ، ويحمل إليها أقباط مصر سائر ما يحتاج

إليه . ويقدمون النذور الغالية والصدقات بها ، فلا مشاحة إذا وجد المهاجمون فيها الكثير من المال والمصاغ وغيره ، وتسلق العامة القسم الأعلى منها وفتحوا أبوابها واستولوا على ما بها من الأموال والقماش وجرار الخمر ؛ وكان ما فعلوه أمراً مهولا ، وما كادوا يفرغون من كنيسة الزهرى حتى انصرفوا إلى كنيستين قريبتين من السبع سقايات ، وتعرف إحداهما بكنيسة البنات التى سميت بذلك لوجود بنات النصارى وجماعة الرهبان بها ، ففتحوا أبواب البيعتين وسبوا الراهبات اللائى كان عددهن يربو على الستين ، وسلبوهن ما عليهن من الثياب ، ونهبوا كل ما استطاعت أيديهم الوصول إليه ، ثم أحرقوا الكنيستين وسوّوهما بالأرض ، حدث كل هذا أثناء صلاة الجمعة ، فلما خرج المصلون من المساجد شاهدوا هولا كبيراً من جراء التراب الكثيف ودخان الحريق المنعقد فوق الرءوس وهرج الغوغاء ومرجهم وهم يحملون ما نهبوه ، فشبه الناس الحال لهوله بيوم القيامة ، وانتشر الخبر وذاع فى كل النواحى حتى بلغ الرميلة تحت قلعة الجبل ، حيث طرقت سمع السلطان ضجة عظيمة ورجة منكرة ، وأبصر جمعاً ثائراً هائجاً فأفزعه منظره وأرسل من يستوضح له جلية الخبر ، فلما علم بما جرى انزعج انزعاجاً عظيماً ، وزاد غضبه من تجرؤ العامة فى إقدامها على ارتكاب مثل هذه الأمور بغير أمره ، فأنهى الى الأمير « أيدغمش » بالركوب فى كوكبة من الأوشاقية والنزول وسط الجلبة والقبض على محركى الفتنة ، وبينما كان « أيدغمش » يتأهب للسير وافته الأخبار بتمرد الأهالى فى القاهرة وتخريبهم كنيستين : واحدة فى حارة الروم وأخرى بحارة زويلة ، كما أن جمهوراً كبيراً من الرعاع ثار فى مدينة مصر وهاجم كنيسة المعلقة بقصر الشمع حيث تحصن النصارى داخلها فحاصرتهم الدهماء وأوشكوا أن ينالوهم بالأذى ، فازداد غضب السلطان وهم أن يركب بنفسه ويبطش بالعامة ، إلا أن الأمير أيدغمش استطاع

أن يثنيه عن عزمه ويصرفه عن قصده ، ونزل « أيدغمش » من قلعة الجبل قاصداً مصر وركب الأميران بيبرس الحاجب وألماس الحاجب إلى موضع الحفر ، وركب الأمير « طينال » إلى القاهرة على رأس الجند ، وأمرهم السلطان بقتل كل من يقع فى أيديهم من الرعاع ، وألا يمنوا بالحياة على أحد ما يتمكنون منه ، وقامت مصر والقاهرة على قدم وساق ، وهرب الناهبون فلم يظفر الأمراء إلا بمن غلبه السكر بالخمر الذى نهبوه من الكنائس ، ولما بلغ « أيدغمش » مصر زحف والى المدينة فى الحال إلى كنيسة المعلقة ، ليطرد النهابة من زقاق المعلقة ، إلا أنه قوبل بوابل هطال من الحجارة فاضطر إلى الهروب ، وأوشكت العامة أن تحرق أبواب الكنيسة ، فأشرع أيدغمش وأتباعه سيوفهم لدفع المهاجمين والكر عليهم ، إلا أن الجمهور المتجمع كان فوق الحسبان والتصور ، فخاف « أيدغمش » مغبة الأمر ، فأمسك عن القتال وأمر غلمانه ومن معه من الجند بفض العامة دون إهراق نقطة من الدماء ، ونادى مناديه « من وقف حل دمه » ، ومن ثم تفرق سائر الناس وفروا هاربين ، وبقى « أيدغمش » حيث هو - حتى أذن العصر - خوفاً من عودة المتظاهرين إلى التجمهر ثانية ، فلما اطمأن من هذه الناحية عاد من حيث أتى ، بيد أنه ألزم والى مصر بالمبيت بجنده هناك وأمده بخمسين أوشاقياً للمساعدة ، أما الأمير ألماس فقد ذهب إلى كنيستى « الحمراء » و « الزهرى » لحمايتهما ، لكنه وجدهما كومتين من التراب والأنقاض ، ولم يترك المتظاهرون جداراً واحداً قائماً حيث كان ، فعاد هو ومن معه من الأمراء إلى السلطان وأفضوا إليه بالنبأ ، فتزايد حنق السلطان عن ذى قبل ، لكنهم مازالوا به حتى انفثأ غضبه .

عم تخريب الكنائس ذلك اليوم بدرجة مروعة ، وكان الجمهور يؤدى

صلاة الجمعة يومذاك فى جامع القلعة ، فلما فرغ المصلون وقف بينهم رجل موله وصاح فى وسط المسجد « اهدموا الكنيسة التى فى القلعة ، اهدموها ! » وظل دائباً على صياحه حتى جاوز كل حد وسقط منهوكا ، فتعجب السلطان والأمراء من قوله ، وإذ ذاك رسم السلطان لنقيب الجيوش وحاجبه بالنظر فى المسألة ، فذهبا من الجامع إلى خرائب التتر فى القلعة ، فوجدا كنيسة بنيت هناك ، فهدماها ، وما كادا يفرغان من هدمها حتى وافتهما الانباء بما أصاب كنائس الحمراء والقاهرة ، فتعجب السلطان من شأن ذلك الفقير وبعث فى طلبه ، فلم يقفوا له على أثر ولم يعرفوا شيئاً عنه .

وحدث فى الجامع الازهر أيضاً يومذاك — حين اجتمع الناس لصلاة الجمعة — أن اعترت أحد الفقراء رعشة انتصب لها واقفاً بعد الأذان ، وقال قبل أن يخرج الخطيب « اهدموا كنائس الطغيان والكفرة ، الله أكبر ! فتح ونصر ! » ، وأخذ يتنقل بين الصفوف وهو دائب على ما هو عليه من الصياح والمناداة ، فنفضه الناس بأعينهم ولم يعرفوا خبره وافترقوا فى أمره ، فقال البعض إنه مجنون ، وقال آخرون إنه إشارة لشىء ما ، ولما ظهر الخطيب أمسك عن صياحه ، ثم تفقدوه بعد الصلاة فلم يجدوه ، حتى إذا بلغوا باب المسجد أبصروا النهابة يحملون أخشاب الكنائس وثياب النصارى وغيرها من الأسلاب التى وصلت إلى أيديهم ، فاستفسروا الامر فأنبأهم القوم أن السلطان قد أمر بخراب الكنائس ، فلم يخالجهم شك فى بداية الأمر فى صدق هذا الخبر ، لكن ما لبثوا أن علموا أنها فرية على السلطان وأنه لم يأمر بشىء من هذا القبيل .

وهدم فى ذلك اليوم بالقاهرة كنيسة فى حارة الروم ، وأخرى فى حارة البندقانيين ، وثنتان فى حارة زويلة ، وفى يوم الاحد التالى ورد الخبر من بدر

الدين بيليك [المحسنى] والى الإسكندرية يشير إلى حدوث فتنة فى المدينة بعد صلاة الجمعة ، إذ وقع الصياح أثناء خروج الناس من المساجد « لقد هدمت الكنائس » ، فركب المملوك من فوره ، وإذا به يرى أربع كنائس قد استحالت خراباً ، كذلك وردت البطاقة من والى البحيرة تنبىء بهدم كنيستين فى دمنهور أثناء صلاة الجمعة فازداد التعجب ، حتى إذا كان يوم الجمعة ١٦ [ربيع الآخر] ورد النبأ من مدينة قوص « بأن الناس عندما فرغوا من صلاة الجمعة قام رجل من الفقراء وقال : يافقراء : اخرجوا إلى هدم الكنائس ! » ، ثم خرج فى جمع من الناس فوجدوا الهدم قد وقع فى الكنائس فهدمت ست بيع فى قوص وما حولها فى ساعة واحدة ، وأخذت الكتب والبطاقات تنهال واحدة بعد أخرى من الوجه البحرى والقبلى تحمل نبأ تخريب الكنائس بعد صلاة الجمعة فى جميع نواحى مصر من قوص إلى الإسكندرية إلى دمياط ، فاشتد غضب السلطان من العامة خوفاً على مملكته من الفساد ، وحاول الامراء تسكين غضبه وقالوا له « هذا الأمر ليس من قدرة البشر فعله ، ولو أراد السلطان وقوع ذلك على هذه الصورة لما قدّر عليه ، وما هذا إلا بأمر الله سبحانه وبقدرته لما علم من كثرة فساد النصارى وزيادة طغيانهم ، ليكون ما وقع نقمة وعذاباً لهم » ، وتسرب الخوف إلى نفوس أهل القاهرة ومصر من نقمة السلطان حين علموا بتهديده بقتلهم ، مما حمل كثيراً من الأوشاب والطغام على الهرب ، لكن القاضى فخر الدين [ناظر الجيش] استطاع أن يؤثر على السلطان وأن يصرفه عن أخذ العامة بالشدّة ، ونجح كريم الدين [الكبير] ناظر الخاص فى إثارة غضبه ضدهم ، حتى أرسله السلطان إلى الإسكندرية لتحصيل المال وكشف الكنائس التى خربها المتظاهرون .

ما كاد ينقضى شهر على هذه الأحداث حتى شب الحريق فى القاهرة ومصر ،

وكانت الخسائر تربو على أضعاف خسائر هدم الكنائس ، واندلعت النار فى ربع الشوانين بالقاهرة يوم السبت عاشر جمادى الأولى ، وسرت فى الليل وظلت وارية الأوار حتى مساء الأحد ، فكانت الخسائر فادحة ، وماكادت تطفأ حتى عادت الشبوب من جديد فى حارة الديلم فى زقاق « العريسة ، قرب بيت كريم الدين [ناظر الخاص] وحدث أن هبت بالليل ريح شديدة فامتدت النار إلى كل النواحى حتى بلغت دار كريم الدين ، فلما ترامى النبأ إلى سمع السلطان اضطرب أشد الاضطرابِ لوجود الحواصل السلطانية بتلك الناحية ، وأنفذ جماعة من الأمراء لإخمادها ، فجند جمهوراً غفيراً من الفعلة ، إلا أن الخطر تزايد من ليلة الاثنين إلى ليلة الثلاثاء ، وتعالت ألسنة اللهب ، وعجز الأمراء والعمال عن التغلب عليها لاتساع رقعتها ولشدة عصف الريح التى بلغت حداً اقتلعت معه اشجار النخيل وأغرقت المراكب ، واعتقد الكل أن القاهرة ستحترق عن آخرها ، فصعد الناس المآذن ، وأقبل الفقراء والأغنياء على السواء للصلاة ، وضجوا بالتكبير والدعاء ، وكثر النحيب ، واستخرط الرجال فى البكاء ، وصعد السلطان إلى أعلى القصر إلا أنه لم يستطع الوقوف لشدة هبوب الريح ، واستمر الحريق ، ودأب السلطان حتى يوم الأربعاء على حض الأمراء على إخماد النيران ، وجاء نائب السلطان مع بقية الأمراء وسائر السقائين وكذلك الأمير بكتمر الساقى ، وكان يوماً مروعا مشهوداً لم ير الناس قط أفظع منه هولاً ولا مثله ترويعا ، ورابط الرجال عند أبواب القاهرة لرد السقائين إذا حاولوا مغادرة القاهرة ، وكان كل سقاء من سقائى الأمراء والمدينة مشغولا ، وشرع جميع النجارين والبنائين فى هدم الدور ، فهدم كثير من القصور العظيمة والرِّباع الكبيرة واشتغل فى إطفاء النار أربعة وعشرون من الأمراء المقدمين إلى جانب

غيرهم من أمراء الطبلخانات (١) والعشرات والمماليك ، وأصبح الشارع الممتد من باب زويلة إلى حارة الديلم أشبه بالنهر من كثرة الرجال والجمال التى تحمل المياه ، وأشرف الأمير بكتمر والأمير أرغون النائب على نقل الحواصل السلطانية من بيت كريم الدين إلى دار ولده فى شارع الرصاصى ، وهدموا ستة عشر داراً بجواره وقبالته حتى استطاعوا نقل الحواصل ، ولكنهم ما كادوا ينقلونها ويطفئون النار حتى شب حريق آخر فى ربع الظاهر خارج باب زويلة ، وكان يشتمل على مائة وعشرين منزلا ، وعلى قيسارية تعرف بقيسارية الفقراء ، وهبت ريح عاصفة قوية ، فركب الحاجب والوالى لإخماد النار ، واضطرا لهدم بعض الدور المحيطة بها حتى خمدت ، لكن الحريق مالبث أن عاود الشبوب فى اليوم التالى فى بيت الأمير سلار فى خط بين القصرين ، وبدأ فى « الباذهنج »

---

(١) الطبلخاناه — كما عرفها القلقشندى — « بيت الطبل » ، ويقول إنه يشتمل على الطبول والأبواق وتوابعها من الآلات ، ويحكم عليها أمير عشرة يعرف بأمير علم (راجع القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ١٣) ، كما أنه يقصد بها عادة فئة الموسيقا السلطانية. وقد جرت العادة فى مصر المملوكية أن تدق الطبول كل ليلة بالقلعة بعد صلاة المغرب . كما أنها تصطحب السلطان فى أسفاره وحروبه خارج مصر . وأمراء الطبلخاناه ، هم الرتبة الثانية من ارباب الوظائف والكشاف بالأعمال وأكابر الولاة . أنظر القلقشندى : شرحه ، ج ٤ ، ص ١٥ . أما أمراء العشرات فعدة كل منهم عشر فوارس « وربما كان فيهم من له عشرون فارسا ، ولا يعد إلا فى أمراء العشرات ، ولا ضابط لعدد أمرائها » . ويلاحظ أنهم يكونون صغار الولاة (راجع القلقشندى : شرحه ، ج ٤ ، ص ١٥) كوظيفة شد الدواوين وحامل الطير وإمرة شكار التى يتحدث صاحبها فى الجوارح السلطانية من الطيور وغيرها وأحواشها ووظيفة حراسة الطير وشد العمائر (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٣٢) كما يتولى أمير عشرة أمر الأعلام السلطانية والطبلخاناه (القلقشندى : شرحه ، ج ٥ ، ص ٤٥٦) والظاهر أن هذه المرتبة معادلة لرتبة فى الجيش الفارسى تعرف « بالأونباشى » أى مقدم عشرة ، ولا زال اللفظ يستعمل حتى اليوم فى مصر . ويذهب الدكتور زيادة فى شأن هذا التقسيم العشرى فى مصر المملوكية إلى أن المماليك نقلوه من أوطانهم الأولى . انظر المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ٣٣٩ . حاشية رقم ١ .

وارتفاعه عن الأرض مائة ذراع ، ولم يستطع القوم التغلب على النار إلا بعد مشقة .

أمر السلطان الأمير علم الدين سنجر الخازن والى القاهرة وركن الدين بيبرس الحاجب بالتيقظ والاحتراز ، ونودى فى البلد أن يوضع عند كل حانوت دن ، أو زير فيه ماء ، وأن يقام مثل ذلك فى جميع الحارات والأزقة والدروب ، فارتفع ثمن الدن من درهم إلى خمسة والزير إلى ثمانية ، وشبت النار فى حى الروم وغيره من الأماكن ، وبذلك لم يكن يمر يوم دون اندلاع الحريق فى موضع ما ، فأخذ الناس يتدبرون ما جرى ، ومر بخاطرهم أنه من عمل النصارى ، لان النار كانت ترى فى المنابر وحيطان المساجد والمدارس ، فاستعدوا للحريق وتتبعوا الأحوال فإذا بهم يرونها نتيجة نفط صب على خرق مبللة بالزيت والقطران .

وفى ليلة ١٦ جمادى قبض على راهبين عند خروجهما من مدرسة الكهارية بعد صلاة العشاء ، وقد اندلعت النيران فى المدرسة ، وكانت رائحة الكبريت تفوح من أيديهما ، فحملهما الناس إلى علم الدين الخازن والى القاهرة ، فأفضى بخبرهما إلى السلطان الذى أمر بتعذيبهما ، ولم يكد السلطان ينزل من القلعة حتى ألقى العامة القبض على نصرانى وجدوه فى جامع الظاهر يحمل صرة فى يمينه تشبه الكعكة داخلها قار ونفط ، وقد رمى واحدة إلى جانب المنبر وانتظر حتى بدأ الدخان يتصاعد ثم انفلت يريد الخروج ، فتشكك أحدهم فيه ، وراقبه من حيث لا يشعر ثم أمسكه ، وتجمعت العامة وقادته إلى بيت الوالى ، وكان الراهب متنكراً على هيئة المسلمين فعذب فى حضرة الأمير ركن الدين بيبرس حتى اعترف بأن هناك جماعة من النصارى قد كونت من بينها فئة لعمل النفط وتوزيعه مع

جماعة من أتباعهم وأنه كان واحداً منهم ، وأنه قد أمر بوضعه إلى جوار منبر جامع الظاهر ، فجىء بالراهبين الآخرين وعذبا فاعترفا بأنهما من رهبان دير البغل ، وأنهما اللذان أضرما الحريق فى الأماكن التى أشرنا إليها فى القاهرة لأنهما ناقمان على المسلمين ما فعلوه من هدمهم الكنائس ، وأن هناك طائفة من النصارى تكاتفت فيما بينها وأخرجت من بينها مالا كثيراً لإعداد النفط .

حينذاك وصل من الإسكندرية كريم الدين ناظر الخاص ، فأفضى إليه السلطان بنبأ القبض على المسيحيين فقال له « للنصارى بطرك يرجعون إليه ويعرف أحوالهم » فأمر السلطان بإحضار البطرك إلى بيت كريم الدين ليتحدث إليه فى أمر الحريق وما قاله المسيحيان عن نصيبهما ، فجاء البطرك متسربلا بالظلام مخافة أن تفتك العامة به ، وقدم فى حراسة والى القاهرة ، فلما بلغ دار كريم الدين جاءوا إليه من بيت الوالى بالنصارى الثلاثة الذين أعادوا على كريم الدين بحضور البطرك والوالى ماسبق لهم أن اعترفوا به ، فاستخرط البطرك فى البكاء لما سمع وقال « هؤلاء سفهاء النصارى قصدوا مقابلة سفهاء المسلمين على تخريبهم الكنائس » ، ثم غادر المكان محفوفاً بكل مظاهر التوقير والاحترام ، فوجد كريم الدين قد أعد له عند الباب بغلة فركبها وعاد من حيث أتى ، فانزعج خاطر العامة لهذا الأمر وتجمهروا ضده وكادوا يفتكون به لولا حراسة الوالى إياه ، فلما كان صباح اليوم التالى بكر كريم الدين — كما هى عادته — فى الذهاب إلى القلعة ، بيد أنه ما كاد يبلغ الشارع حتى تجمعت حوله العامة وصاحت به « ما يحق لك يا قاضى أن تحمى النصارى وقد أحرقوا بيوت المسلمين وتركبهم بعد هذا البغال ! » ، فشق عليه ما سمع ، وعظمت نكايته ، فلما لقى السلطان حاول تهوين أمر النصارى الذين أخذوا ، وقال إنهم سفهاء وجهال ، فرسم السلطان للوالى بمعاودة تعذيبهم ، ومن ثم ركب

واشتد فى تعذيبهم حتى اعترفوا بأن هناك أربعة عشر راهبا من رهبان دير البغل، قد عقدوا الخناصر وحلفوا جهد إيمانهم بحرق جميع ديار المسلمين وأن أحدهم يجهز النفط ، وأنهم قد تقاسموا القاهرة ومصر فيما بينهم ، وجعلوا منهم ثمانية للقاهرة وستة لمصر .

كبس دير البغل ، وألقى القبض على جميع من فيه من الرهبان وأحرق أربعة منهم بشارع صليبة جامع ابن طولون يوم الجمعة أمام جمهور غفير من النظارة ، وإذ ذاك ضريت العامة على النصارى فهاجوهم وسلبوهم ما عليهم من الثياب ، ولجوا فى ذلك حتى جاوزوا كل حد فغضب السلطان من فعلتهم وهم أن يوقع بالغوغاء ، وحدث فى يوم من أيام الآحاد أن ركب من القلعة منحدرا إلى « الميدان الكبير(١) » فوجد فى الطرقات حشدا كثيفا يصيح « نصر الله الإسلام ، نصر دين محمد بن عبد الله » فاغتاظ ، حتى إذا بلغ الميدان جاء الخازن بنصرانيين كان قد ألقى القبض عليهما وهما يحاولان حرق البيوت فأمر السلطان بحرقهما ، فأخذا ، وحفرت لهم حفرة وأحرقا على مرآى من الجمهور ، وبينما النار تأكلهما مر بهما ديوان [وهو خادم] بكتمر الساقى فى طريقه إلى دار مولاه ، وكان الخادم نصرانيا ، فما كادت العامة تعاينه حتى أنزلته عن دابته ، ومزقت ملابسه وحملته لإلقائه فى النار ، فأظهر الإسلام وصاح بالشهادتين فنجى من الموت .

وحدث أن كان كريم الدين عائدا من الميدان وقد لبس التشريف فأخذ الرعاع فى رجمه وهم يصيحون به « كم تحامى النصارى وتشد معهم ! » ، وأخذوا فى سبه

---

(١) الميدان الكبير أو الميدان السلطانى بخط باب اللوق ، بناه الملك الصالح نجم الدين أيوب ، وجرت العادة أن يركب السلطان إليه عند وفاء النيل للعب الكرة المعروفة « بالأكرة » لعبة ، وهى لعبة ال Polo فى العصر الحديث ، راجع القلقشندى ، ج ٣ ص ٣٧٨ ، ج ٥ ، ص ٤٥٨ ؛ السلوك ، ج١ ، ص ٣٤١ .

ولعنه حتى اضطر للرجوع إلى السلطان فى الميدان ، وتعالى ضجيج العامة حتى طرق سمع السلطان الذى تميز غضبا حينما جاءه كريم الدين وأفضى إليه بما فعلته العامة معه ، وكان حاضرا معه إذ ذاك من الأمراء جمال الدين نائب الكرك وسيف الدين البوبكرى والخطيرى وبكتمر الحاجب وغيرهم ، فسألهم السلطان ما يشيرون به عليه فقال له البوبكرى « العامة عمى ، والمصلحة أن يخرج إليهم الحاجب ويسألهم عن اختيارهم حتى يعمل » ، فلم يستصوب السلطان ذلك الرأى وتحول عنه إلى نائب الكرك الذى قال له « كل هذا من أجل الكتاب النصارى فإن الناس أبغضوهم ، والرأى أن لا يعمل السلطان فى العامة شيئا وإنما يعزل النصارى من الديوان » ، فلم يقع ذلك الرأى أيضا موقع الاستحسان والتحبيذ من نفس السلطان ، فقال له الأمير « ألماس » الحاجب « امض ومعك أربعة من الأمراء وضع السيف فى العامة من حين تخرج من باب الميدان إلى أن تصل إلى باب زويلة ، واضرب فيهم بالسيف من باب زويلة إلى باب النصر بحيث لا ترفع السيف عن أحد البتة » . فالتفت السلطان إلى والى القاهرة وقال له « اركب إلى باب اللوق وإلى باب البحر ولا تدع أحداً حتى تقبض عليه وتطلع به إلى القلعة، ومتى لم تحضر الذين رجموا وكيلى كريم الدين إلا وحياة رأسى شنقتك عوضا عنهم» وأرسل معه جماعة من المماليك السلطانية (١) فمشى الأمراء متلكئين وكان الخبر

---

(١) هم الذين يشتريهم السلطان المصرى بماله الخاص ، أو من يتبقون عنده من مماليك من سبقه من السلاطين ، وقد بلغوا غاية القوة والكثرة العددية زمن الناصر محمد بن قلاون والملك الظاهر برقوق (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج٤ ، ص ١٥ـ ١٦) ، ومما يدل على مكانتهم فى الدولة المملوكية أن الظاهر برقوق استحدث لهم ديواناً خاصاً يعرف بديوان المفرد (القلقشندى: شرحه ، ج ٣ ، ص ٣٥٧) وقد « رتب عليه نفقة مماليكه من جامكيات وعليق وكسوة » ، وكان للمماليك السلطانية أمير خاص مهمته « التحدث عليهم والحكم فيهم » ، وهو من أمراء الطبلخاناه ، وله نائب يكون أمير عشرة (القلقشندى : شرحه ، ج ٤ ، ص ٢١) . وقد جرت العادة أن يكون هذا الأمير فى الأصل من الخدم الخصيان المعروفين بالطواشية (أنظر القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٥ ، ص ٤٥٦) .

قد ذاع فلم يجد خدمهم أحداً ما، ووقع القول بذلك فى القاهرة فأغلقت الأسواق كلها أبوابها ، واستولى على البلد فزع لم يسمع بأشد منه ، ولم يصادف الأمراء أحداً ما فى طريقهم حتى بلغوا باب النصر ، فلما وصلوا باب اللوق قرب بولاق وباب البحر أمسك الوالى ببعض النوتية والكلابزية وأوشاب الناس ، وعم الذعر فهرب الكثيرون إلى البر الغربى من الجيزة .

وغادر السلطان الميدان وصعد إلى قلعة الجبل(١) دون أن يصادف فى طريقه أحداً من العامة ، فلما بلغ القلعة أسرع فى استدعاء الوالى إليه ، ولم تغرب شمس ذلك اليوم حتى اقتيد أمامه مايقرب من ماتى رجل أمسكهم الوالى ، فأمر الوالى بشنق بعضهم وتوسيط البعض الآخر ، كما رسم بقطع أيدى البقية فصاحوا به جيعا « ياخوند ، مايحل لك ، مانحن الذين رجنا » ، فبكى الأمير بكتمر الساقى وبقية الأمراء رحمة لهم وظلوا يسترحمون السلطان حتى قال للوالى « اعزل منهم جماعة وانصب الخشب من باب زويلة إلى تحت القلعة بسوق الخيل ، وعلق هؤلاء بأيديهم » ، فلما كان صباح الأحد علقهم من باب زويلة إلى سوق الخيل ، وكان فيهم من له بزة وهيئة فاخرة ، فتألم الأمراء لهم وبكوا شفقة بهم ، ولم يفتح أى حانوت أبوابه فى ذلك اليوم بمصر أو بالقاهرة ، وغادر كريم الدين بيته قاصداً القلعة كمألوف عادته فلم يستطع المرور قرب أولئك المصلوبين ، ومن ثم عدل عن طريق باب زويلة ، وكان السلطان جالساً فى الشباك ، وقد أحضروا أمامه جماعة ممن أمسكهم الوالى ، فقطعت أيدى وأرجل ثلاثة منهم من خلاف ، ولم يستطع الأمراء استدرار شفقته عليهم لشدة حنقه ، فتقدم كريم الدين منه

(١) قلعة الجبل هى القلعة التى لاتزال إلى اليوم مشرفة من جبل المقطم على القاهرة ، وقد بناها صلاح الدين الأيوبى سنة ٥٧٢ هـ ، انظر المقريزى: الخطط ج ٢ ، ص ٢٠٢ — ٢٠٤ .

وكشف رأسه وقبل الأرض بين يديه مسترحما لهم ، فاستجيب رجاؤه ، وأمر السلطان بأن يعملوا فى حفير الجيزة ، فأخذوهم ، إلا أن ثلاثة ممن قطعت أيديهم ماتوا فى الطريق ، وأنزل المصلوبون من على الأعواد ، وبينما السلطان مطل من الشباك وقع الصوت بالحريق من جهة مسجد ابن طولون وفى قلعة الجبل وفى بيت الأمير ركن الدين الأحدى بحارة بهاء الدين (١) وفى الفندق الواقع خارج باب البحر من المقس وما وراءه ، وفى صباح هذا الحريق ألقوا القبض على ثلاثة من النصارى يحملون أمراساً مشبعة بالنفط ، فأخذوهم إلى السلطان فاعترفوا بأنهم هم الجناة ، وأنهم أضرموا النار التى ظلت مشتعلة حتى يوم السبت ، فلما ركب السلطان إلى الميدان كما هى عادته وجد جمهوراً قوامه عشرون ألف رجل قد صبغوا ملابسهم بالنيلة ، ووضعوا الصلبان البيض عليها ، فلما أبصروه صاحوا صيحة رجل واحد « لا دين إلا دين الإسلام ، نصر الله دين محمد بن عبد الله ، ياملك الناصر ، ياسلطان الإسلام انصرنا على أهل الكفر ولا تنصر النصارى » ودوى صياحهم حتى ارتج الجو من هوله ، فأنزل الله الخوف فى قلب السلطان والأمراء ، فركب وهو مشغول الفكر حتى بلغ الميدان دون أن ينقطع الصريخ والصياح ، وتدبر الأمر فوجد الضرورة تدعو لمسايرة الظروف واستعمال المداراة ، ومن ثم طلب إلى حاجبه أن ينادى بين يديه « من وجد نصرانياً فله ماله ودمه ! » ، فلما سمع العامة ذلك ضجوا بالدعاء له وصاحوا « نصرك الله » ، وكان من عادة النصارى لبس العمائم البيضاء ، فنودى فى القاهرة

(١) موضع هذه الحارة اليوم المنطقة التى يحدها من الشرق باب الفتوح ، ومن الغرب شارع الخليج المصرى . وكان بهاء الدين قراقوش يسكن هذه الحارة . وكانت تسمى قبل نزوله بها حارة الريحانية ، إذ سكنها قبله طائفة من جنود الدولة الفاطمية يعرفون بالريحانية . أنظر فى ذلك النجوم الزاهرة ، طبعة دار الكتب المصرية ، ج ٤ ، ص ٣٨ ، حاشيه رقم ٧ .

ومصر « من وجد نصرانياً بعمامة بيضاء حل له دمه وماله ، ومن وجد نصرانيا بعمامة ببضاء حل له دمه وماله ، ومن وجد نصرانياً راكباً حل له دمه وماله » .

وحينذاك صدر الأمر بأن يلبس النصارى العمائم الزرقاء ، وحرم عليهم ركوب الخيل والبغال ، أما من يركب منهم حماره فيركبه مقلوبا ، وألا يدخل نصرانى حماما إلا وفى عنقه جرس ، وألا يلبس أحدهم ملابس المسلمين ، وألا يستعمل الأمراء كتابا من النصارى ، وطرد منهم من كان فى خدمة السلطان الذى كتب إلى سائر الأعمال يأمرها بفصل جميع المباشرين المسيحيين ، وقام المسلمون بعدة هجمات على النصارى حتى اضطروهم إلى عدم الخروج إلى الشوارع وأسلم الكثيرون منهم .

* * *

فى كل هذا لم ترد كلمة واحدة عن اليهود ، ومن ثم كان المسيحى إذا أراد الخروج ومغادرة بيته استعار عمامة صفراء من أحد اليهود وتعمم بها ليكون آمناً على نفسه من وثوب العامة عليه .

وكان أحد الكتاب النصارى قد استودع يهودياً سبيكة ثمنها أربعة آلاف درهم ، ثم اغتنم فرصة الظلام وخرج إليه متنكراً لاستردادها ، فأمسك اليهودى بتلابيب النصرانى واستغاث بالله وبالمسلمين ، فأقبل الناس على الصوت للقبض على المسيحى الذى اندفع داخل بيت اليهودى مستجيراً بامرأته ، ثم أشهد على براءة ذمة اليهودى مما عنده ، كذلك وجد عدد من النصارى فى دير الخندق يعدون النفط لإحراق الدور فأمسكوا وسملت أعينهم .

ثم نودى فى الناس بالأمان .

وتطلع الناس يوما لمشاهدة موكب السلطان فى طريقه إلى الميدان لأنهم

كانوا قد خشوا على أنفسهم بمجاوزتهم كل حد فى صب نقمتهم على النصارى ، وهدأت أفكارهم ، وذهبوا إلى الساحة وترحوا السلطان وقالوا له « نصرك الله ياسلطان الأرض ، اصطلحنا ، اصطلحنا ، اصطلحنا » ، فسر السلطان وابتسم لما قالوه ؛ فلما أرخى الليل سدوله استحال ظلامه شعلة من الضياء لعلوق النار فى بيت الأمير الماس الحاجب فى القلعة ، وكانت الريح شديدة ، وتأججت النيران وامتدت إلى بيت الأمير « أيتمش » ، حتى لقد ظن من بالقلعة وسكان القاهرة أن النار قد أتت على القلعة بأكلها .

* * *

ونختم هذا الفصل بإيراد ثبت بالكنائس التى خربت بمصر سنة ٧٢١ هـ وبيانها كالتالى :

كنيسة فى خرائب التتر بالقلعة .

« الزهرى .

« الحمراء .

« البنات ، قرب السبع سقايات .

« أبى ميناء .

« الفهادين بالقاهرة .

« بحارة الروم .

« بحارة البندقانيين .

كنيستان فى حارة زويلة .

كنيسة فى خزانة البنود .

كنيسة فى الخندق .

أربع كنائس فى الإسكندرية .

كنيستان فى دمنهور .

أربع كنائس فى الغربية .

ثلاث كنائس فى الشرقية .

سبع كنائس فى البهنساوية .

ثمانى كنائس فى أسيوط ومنفلوط ومنية الخصيب .

احدى عشرة كنيسة فى قوص وأسوان .

كنيسة فى أطفيح .

ثمانى كنائس فى مصر (سوق وردان والمصاصة وقصر الشمع (١)) .

كذلك امتدت يد التخريب إلى كثير من الأديرة ، أما دير البغل وشهران فقد بقيا مهجورين زمناً طويلا .

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١٧ .

الفصل الخامس

الدولة والكنيسة

يعتبر « ساويرس » المصدر الرئيسى للأخبار المتعلقة بمصر ، وهو يشير إلى ما جرى يوم موت البطرك « أغاثو » إذ عهد تيودسيوس (١) إلى ختم دار البطركية حتى عجز أهلها عن الحصول على الخبز يوملذاك ، وظلت الابسقوبية(٢) مغلقة الابواب حتى صدر المرسوم القاضى بفتحها ، رسم بذلك عبد العزيز بن مروان الذى لستجاب لكاتبيه النصرانيين أثناسيوس وإسحق (٣) ، ولم يكن ذلك الغلق للابسقوبية نتيجة اضطهاد دينى من جانب الحكومة ، بل إن الغيرة الدينية بين أتباع الدين الواحد هى التى أدت إلى هـــذا الحادث ، نظراً لأن « تيودوسيوس » كان ملكانى المذهب .

ولما مات « يوحنا السمنودى » حوالى سنة ٦٥ هـ (= ٦٨٣ م) لم يوافق المطارنة على الشخص الذى اختاره « يوحنا » ليخلفه من بعده ، بل عمدوا إلى

---

(١) كان « تيودوسيوس » رئيسا لجماعة الأروام الملكدونيين بمصر . وكان شديد الكراهية للأنبا « أغاثو » لرغبته فى تولى بطريركية المسيحيين بمصر . وإذا كان قد فشل فى هذه المحاولة فقد نجح فى الحصول على مرسوم من يزيد بن معاوية بتوليته الحكم على نصارى الإسكندرية ومريوط وما حولها . وبلغ من كراهية تيودوسيوس للأقباط المصريين ولبطركهم أنه كان يقول لأتباعه « إذا رأيتم بابا الأرثوذكسيين خارجاً ليلا أو نهاراً فارجموه بالحجارة واقتلوه . وأنا أجاوب عنكم » . إذا عرف القارىء العربى هذا أمكنه أن يتابع ما يريده المؤلف فى المتن أعلاه .

(٢) لفظ يطلق على الدار البطركية ، وقد آثرنا استعماله فى الترجمة العربية .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٦ .

انتخاب بطرك سواه [هو الشماس جرجة من سخا] دون انتظار إذن الوالى الذى استحضر إلى القاهرة جميع من كان لهم يد فى هذا الاختيار ، وألغى ما قرروه وأقروه فيما بينهم ، وعين اسحق الملقب بحنا (١) .

وفى سنة ٧٦ هـ (= ٦٩٥ م) مات يوحنا السيناوى ، فعمد الحجاج إلى منع النصارى من اختيار جاثليق آخر مكانه ، وظلوا بلا جاثليق حتى مات الحجاج (٢) .

ولما مات اسحق اختار الأساقفة بطركا غيره جىء به إلى عبد العزيز ، لكنهم وجدوا شيئاً من المعارضة فى إقرار هذا الاختيار ، إذ اقترح عليه بعضهم أن يسوق الأسقفية إلى شخص آخر مكانه اسمه « سيماون » فأخذ القوم فى البحث عنه حتى عثروا عليه ، فلما جىء به إلى الوالى سأله : « أتستصوب أن يكون هذا الشيخ يوحنا بطركا ؟ » فأجابه « لا يوجد بكورة مصر ولا المشرق من يستحق هذا الأمر مثله ، وهو أبى الروحانى ، وقد ربانى من صغرى ، وأنا

(١) ربما كان ما ذكره الأستاذ ترتون بالمتن يحتاج إلى إيضاح ، وتفصيل الأمر أن الأنبا يوحنا السمنودى لم يكن قد اختار جرجه هذا ، كما أن كبار رجال الكنيسة المصرية كانوا كارهين لرسامة « جرجه » ، حتى إن أرشدياقن المدينة المعروف بمرقص منعهم وقال لهم « إن لم تبجوا يوم الأحد على ما جرت به العادة فى القرابين ويجتمع أهل المدينة وإلا فما أرسمه » . ويعقب صاحب سير البطاركة الإسكندرانيين على ذلك بقوله « ... وكان هذا أمراً من الله ليقدم من اصطفاه ألا وهو أنبا اسحق الراهب من أهل شبرا » . والظاهر أن عبد العزيز بن مروان كان شديد الاحترام والتوقير للبطرك المتنيح يوحنا السمنودى لأنه بعث فى استقدام جرجه . وبعث إليه أصحابه « ... فلما كشفوا الأمر وجدوا أن الأمر كذب وأنه (أى جرجه) ليس الذى قال عنه الأب يوحنا فى حياته ، فغضب عبد العزيز الأمير . وبطل أمر جرجه . وتقدم اسحق بأمر من الله . والرب يعينه » . راجع ساويرس : سير البطاركة ص ١٢٠ - ١٢١ .

(٢) Elias of Nisibis, p. 9.

أعرف أن سيرته مثل سيرة الملائكة » ، فصاح جميع الأساقفة والكتاب الحاضرون « الله يحيى الأمير سنين كثيرة ، سلم الكرسى لسيماون فهو مستحق البطريركية مثل أنبا بنيامين » ، فلما سمع الوالى ما قالوه بشأن غريب لم يعرفوه إلا منذ يومين اثنين فقط أمرهم باستصحابه ومسحه بالزيت (١) .

وخل كرسى البطركية ذات مرة كان « أثناسيوس » خلالها متولى الديوان فى الإسكندرية ، فطلب هو وجماعة من الكتاب من الوالى تعيين الأسقف غريغوريوس Gregory راعياً لشئون الكنيسة ، وقيماً على الأبسقوبية نظراً لكثرة الدخل والمنصرف ، ففعل الوالى ماطلبوه منه (٢) .

ولما مات [يوليانوس] بطرك أنطاكية لم يسمح الخليفة الوليد بن عبد الملك بتعيين آخر مكانه (٣) .

وقد استطاع الملكانيون رشوة « قرة بن شريك » بألف دينار ، فعين [نسطاسيوس] بطركا ملكانياً للإسكندرية (٤) ، ولما كانت سنة ١٠٧ هـ (= ٧٢٥ م) أرسل الإمبراطور « لاون » هدية إلى هشام بن عبد الملك ، وآتت الهدية أكلها فتمكن الخلقدونيون من سوق البطركية إلى قزما Kosmos بعد أن أقاموا بلا بطرك سبعاً وسبعين سنة (٥) ؛ ومن هاتين القصتين وما يتبعهما يمكن القول بأن « تعيين » البطاركة قد حدث قرابة نهاية ذلك القرن ، كما أذن

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٣ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٣ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٠ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ .

(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٣ .

هشام لأحد البطاركة فى الاستقرار بأنطاكية (١) .

وبينما كان « تيودور » على العرش البطرك (١١٠ - ١٢٠ هـ) (= ٧٢٧-٧٣٨ م) كانت رفاهية الأبسقوبية والكنيسة فى الإسكندرية تزداد يوماً بعد يوم حتى عادت إلى حالها وسيرتها الأولى إن لم تزد عما كانت عليه من قبل ، وكأن الكنيسة لم تعان قط شيئاً من التخريب (٢) .

وسأل النصارى « الحر بن يوسف » أن يأذن لهم بانتخاب أحد البطاركة فاشترط عليهم أن يأخذ منهم قدراً من المال ليجيب هذا الطلب ، فلما لم يعطوه رفض تحقيق إربتهم ، ثم التمس الأساقفة من خليفته « حفص بن الوليد الحضرى » أن يأذن لهم فى إقامة بطرك ، فسألهم أن يبدأوا باختيار الرجل الذى يرونه ثم يحضرونه إلى قصر الامارة ، فآثروا « خاييل » من رهبان وادى هبيب ، وسألوا حفصاً أن يأمر بإحضاره من هناك لإقراره فى منصبه (٣) .

ولما توفى « أثناسيوس » بطرك أنطاكية عمد هشام إلى تعيين خليفته [واسمه يحنس] ، كما عين جملة من الأساقفة معه (٤) .

وكانت الحكومة لاتنى عن مراقبة أعمال القسوس مراقبة دقيقة ، وحدث أن وفد قسيس من الهند على البطرك « سيمون السريانى الأصل » سائلا إياه إقامة أسقف لأهل الهند ، فامتنع « سيمون » عن إجابة طلبه هذا حتى يستأذن

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٤ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٠ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٨ — ١٦٣ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٣ .

الوالى ، إذ كان الهنود غير خاضعين للمسلمين (١) ، ومع ذلك [فقد اجتمع بالهندى قوم من الغايانيين (٢) ، ومضوا به إلى « تاوضروس » رئيس أصحاب « قنطاسياس » وعرّفوه السبب الذى أوصل ذلك القس الهندى ، فقال له « تاوضروس » أنا أتمم لك إرادتك ، ثم أخذ إنسانا من مريوط رسمه له أسقفا ، وأرسم له كاهنين] ، إلا أن رجال الخليفة أسروهم فى بعض الطريق وجاءوا

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٢) تفضل غبطة البطرك الأنطاكى بكلمة عن الغايانيين فى رسالة منه إلى المترجم جاء فيها « الغايانيون Gaianites شيعة مذهبية ظهرت فى الاسكندرية عام ٥٣٥ م نسبة إلى رئيس شمامسة قبطى اسمه غايانس Gaianus غايانا Gayana ، نازع البطريك ثاودوسيوس الأول كرسى الإسكندرية البطريركى وبعد أن قام فيه مئة وثلاثة أيام نفاه القيصر يسطنيانس الأول إلى جزيرة سرديلية وفيها هلك بعد مدة وجيزة . وبما أنه كان ميالا إلى بدعة الأسقف يوليان الحيالى تمسك حزبه بها وتطرفوا بآراء وخيمة وانتشروا فى بعض البلاد المصرية ، وفى سنة ٥٤٩ م انضمت شيعته إلى شيعة يوليان وأقاموا لهم رئيسا واحدا باسم بطرك فيما زعموا فعرفوا بالغايانيين والحياليين . ونحو سنة ٧١٣ م اعتنى رئيس ذوجاه اسمه « يؤلس » بهداية أكثرهم إلى الكنيسة القبطية الأرثوذكسية . (أنظر التاريخ الكنسى للمطران يوحنا الأنسى (+ ٥٨٧ م) ، مج ٣ ، ص ٢٤٣ ، ٢٤٥ — ٢٤٦ ، وكتاب الأسناد السريانية ، ص ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٣١١ ؛ والسند الذى رجعنا إليه كتب نحو سنة ٦٧٠ م وتاريخ البطريك الأنطاكى مار ميخائيل الكبير السريانى ، ج ١ ، ص ٢٧٩ ، ٣٣١ ، ج ٢ ص ٢٦٥ ، ٣٥٧ ، أخذاً عن البطريك ديونيسيوس التلمحرى (+ ٨٤٥ م) وفى الترجمة الفرنسية ج ١ ، ص ١٩٣ — ١٩٤ ، ج ٢ ص ٢٦٥ ، ٣٢٤ ؛ وكتاب : الكنيسة فى القرن السادس للقس دوشين الفرنسى ، ص ٩٠ — ٩٢ ، ٣٣٩) . أما المؤرخان القبطيان سويرس بن المقفع أسقف الأشمونين الذى كان موجودا سنة ٩٧٠ — ٩٩٧ للميلاد والعباس بطرس بن الراهب الذى كان حيا سنة ١٢٨٢ م ومن نقل عنهما من المتأخرين منهم فحرفوا اسم « غايانس » ب « قاليانوس » و « داقيانس » . وزعموا خطأ أنه أطاع تاودوسيوس بتنازله عن الرتبة فقبله فى درجته الأولى وعفا عنه . (راجع سير البطاركة الإسكندرانيين ص ١٤٨ ، ١٤٩ من طبعة سيبولد ج ٣ ص ٣٥ — ٣٦ ، ٦٢ — ٦٣ من طبعة B. Evetts وتاريخ ابن الراهب ، ص ١١٨ طبع بيروت . والخريدة النفيسة ، نقلا عنهما ، ج ٢ ، ص ٢١) ولو صح ما نقلوه لما قامت باسمه شيعة عاشت نحوا من مائتى سنة . أما التواريخ السريانية والأولان منها عاصرا الرجل ، فهى الصحيحة وعليها الاعتماد .

بهم إلى الخليفة مروان بن الحكم ، لكن الهندى استطاع الفرار والعودة إلى مصر ، فقطعت أيدى وأقدام الكاهنين والأسقف من خلاف وأصدر الخليفة أمره إلى عامله عبد العزيز بجلد البطرك [سيمون] مائتى جلدة وتغريمه مائة ألف دينار وإرساله إلى دمشق لتجسسه لصالح الهند ، إلا أن حسن طالع البطرك قيض له أن يكشف القوم مخبأ الهندى الذى أعلن براءة سيمون من أنه ولى أحداً ما أسقفية الهند (١) .

وحدث أن كان هناك راهب اسمه « اسحق » يقيم فى دير قريب من الرها ، فقدم عليه فى أحد الأيام راهب من غير ديره استعمل ضرباً من الأكاسير مكنه من تحويل قطعة من الرصاص إلى ذهب ، فلما وقف اسحق على السر وثب على الراهب وقتله لكنه لم يجد معه شيئاً متبقيا من الأكسيد ، ثم اتخذ له بطانة عند « أثناسيوس الصندلانى » مطران شمالى الجزيرة وأصبح أثيراً عند المنصور ، فرسمه أثناسيوس مطراناً لحران دون أن يكون له الحق فى ذلك الترسيم ، ثم إن المنصور أرغم المطارنة والأساقفة على انتخابه بطركا سنة ١٣٨هـ . أو ١٣٩هـ ؛ ولما كان « اسحق » يدرك تمام الإدراك أن الكنيسة لا ترضى عنه بحال ما من الأحوال ولا ترحب به فقد استحضر مكاتيب من الخليفة تقره فى وظيفته ، كما خلع عليه المنصور ثوباً من الخزانة الخليفية ، ومضى « إسحق » فيما هو آخذ به نفسه من دراسة الكيمياء ، إلا أن أمره مالبث أن انكشف فقتل ورميت جثته فى الفرات .

حينذاك طلب المنصور من الأساقفة اختيار « أثناسيوس » بطركا وأعطاه مرسوما يقره على ذلك ، وأعانه بالجند اللازم لتأييد مركزه ، إلا أن أثناسيوس

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٧ .

مالبث فى كرسى البطركية غير عامين ثم مات وحصل انشقاق فى الكنيسة فاختار أساقفة الغرب الشماس « جورج » واختار أساقفة شمال الجزيرة « يوحنا » الذى عاجله الموت ، فلم يكن من داود ـ أسقف دارا ـ إلا أن وشى بجورج عند الخليفة متهما إياه بأنه قال إن إسم النبي محمد لن يمر قط على لسانه أو يخرج من شفتيه . وكان من الجلى أن الفرية كاذبة ، إلا أن عدم طلب « جورج » مرسوم التعيين حمل المسئولين على زجه فى السجن حيث ظل به قرابة عشر سنين حتى مات الخليفة ، وإذ ذاك انتُخب داود سنة ١٤٦هـ (= ٧٦٣ م) ، وقد تم ذلك الانتخاب استجابة لرغبة المنصور . ويقال إنه لما كان « داود » يزور إحدى الكنائس كانت ساحتها تغص بالجند والفرسان وليس بالقسوس ورجال الدين ، أما الذين لم يعترفوا به بطركا ولم يقروا له بذلك فقد سجنوا فى مطبق حران (١) .

ومن الواضح أن الحكومة دأبت على مراقبة الكنيسة مراقبة دقيقة ، وعلى الرغم من أن الأساقفة احتفظوا لأنفسهم بحق اختيار « الجاثليق » إلا أن هذا الحق كان فى الغالب صوريا ، وكان الشخص الذى يتجاهل قيمة رضاء الخليفة عليه يعرض نفسه لسوء المعاملة ورَميه بالتمرد ، ولم يكن من سلطان رئيس الجماعة المسيحية الحكم بجلد الأشخاص أو إعدامهم ، وإن يكن من حقه تغريمهم وتطبيق قرار الحرمان ضدهم ، وغالباً ما كان هذا الرئيس خاضعاً للأثرياء وأصحاب النفوذ فى الحكومة . ولقد هُدد « عين العبادى » بالحرمان لأنه اتخذ له جوارى يركن إليهن فوعد مهدديه بالإسلام إن هم أصروا على تطبيق الأمر عليه (٢) .

---

(١) Chronica Minora, Vol. 4, p. 236, 243 - 247.

(٢) الجاحظ : الحيوان ، ج ٤ ، ص ٩ .

وكان الخليفة فى بعض الأحيان يعمل من جانبه على تطبيق النظام ، فقد حدث فى إحدى المرات أن اجتمع « حنين بن اسحق » و « الطيفورى الكاتب » فى دار أحد النصارى ببغداد ، وقد وضعت صورة المسيح وتلاميذه ، وبين يدى الصورة قنديل مشتعل ، فقال حنين لرب البيت « لم تضع الزيت وليس هذا المسيح ولاهؤلاء التلاميذ ، وإنما هم صور؟ » فقال له الطيفورى «إن لم يستحقوا الإكرام فابصق عليهم » فبصق حنين على الصورة ، فما كان من الطيفورى إلا أن رفع خبره إلى المتوكل وطلب محاكمته طبقاً للشرع المسيحى ، فاستشير الجاثليق والأساقفة فأجمعوا على تجريمه وقرروا حرمانه ، ونفذوا القرار وقطع زناره ، وانصرف حنين إلى داره ومات من ليلته فجأة ، وقيل أنه سم نفسه (١) .

واشتدت الحكومة فى مراقبة كبار رجال الكنائس رغم أنها كانت فى بعض الأحيان تؤيد مصالحهم ، فقد حدث — حينما جاء عبد الله بن طاهر الوالى إلى Kallinicus — أن قدم عليه « أبراهام » ورجاله يطلبون منه المعونة والتأييد ، كما وفد بطرك أنطاكية الذى أذن له الأمير بالدخول قبل الشاكين والسماع إليه ، ثم سأله الوالى ماخبرهم ، فأنبأه البطرك بكل مافعلوه وكيف كانت معارضتهم لأسلافه ، وأنهم ماجاءوا يطلبون إليه التعويض إلا لإثارة الاضطراب فى البلاد ، ثم أمر عبد الله بإدخال هذا الرجل المعتوه وسأله ماشأنه فأجابه بأنه هو البطرك ، فعارضه البطرك الشرعى لعدم التزامه جادة الصدق ، وإذ ذاك أمر الوالى الجند الواقف خلفه أن يذهب إلى آلاف النصارى المجتمعين فى الخارج ليسألهم عمن يكون بطركهم الشرعى ، فلما سألهم ذلك صاحوا « لا

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٥٢ .

بطرك لنا ولا رئيس سوى ديونيسيوس » ، فلما رأى عبد الله ذلك نظر الى « أفرام » نظرة تعنيف وقال « يالك من منافق ، هذا هو البطرك الحقيقى » ، وسرعان ماأخذ لباس البطرك أفرام وأنبه عبد الله بن طاهر وقال له « لاتدعنى مرة أخرى أسمع أنك لبست البيرن(١) أو أمسكت عصا الرعوية ، أو نوديت بأنك البطرك ، وإذا سمعت بعد الآن أنك سافرت فى البلاد فدمك مهدور » ، فعاد ديونيسيوس إلى أنطاكية ، وكان عبد الله به شفيقا وله مبجلا .

شخص بعدئذ إلى بغداد سيمون أخو أفرام ، وكان قد صدر ضده قرار الحرمان ، وحمل معه إذن على بن أبي طالب المحفوظ فى « ديرجبه » الخارجى وأطلع عليه المسئولين فى بغداد ، وشرع يدون كثيراً من الوشايات فى حق ديونسيوس ، زاعماً أنها مرسلة من النصارى وفيها يشكون مر الشكوى من

---

(١) هى ترجمة لكلمة Pallium الأفرنجية . وقد دلنا على استعمال هذا اللفظ غبطة الحبر المعظم البطريرك الأنطاكى . فقال « Pallium هى ܦܝܪܘܢܐ » السريانية . وقد أحسن القس يوحنا شابو المستشرق الفرنسى الشهير باستعمال اللفظة نفسها فى ترجمة تاريخ البطريرك ميخائيل الكبير . «والبيرن» لفظة دخلت تاريخ الكلدان . راجع اخبار بطاركة المشرق لمارى ابن سليمان وعمرو بن متى الطيرهانى؛ وقالت فيها المعاجم السريانية : « بيرون . برنس . قبع » وأوردنا فى رسالتنا « الألفاظ السريانية فى المعاجم العربية » مجلة المجمع العلمى ، مج ٢٣ ، ج ٣ . فى هامش ص ٣٣٦ : والبرنس لفظ فارسى . وقيل إن البيرن اشتق منه . قالوا فى تعريفه هو ثوب يطرح على الرأس وينزل على الكتفين ܦܝܪܘܢܐ وهو قبع كان جاثليق المدائن ينفرد بلبسه» . وهذه اللفظة السريانية ترجها الراهب برون اليسوعى فى معجمه السريانى اللاتينى Vestis, Speciatina vestis pontificio : « ثوب خاص بالأحبار » ، على أن بعض النقلة الفرنجة ترجموا البيرون بلفظة Pallium اللاتينية والانكليزية ولكنهم توسعوا فيها أو غلطوا . ذلك أن هذا الثوب الكنسى تطور استعماله بحسب الزمان . ولما بطل استعماله من عهد بعيد لم يهتد المتأخرون إلى كيفيته . راجع أيضا تاريخ الرهاوى المجهول . لنصره القس شابو فى مجموعة C. S. C. O. Vol. II, P. 269-270 .

الظلم الواقع عليهم ، وطالب بتطبيق وصية على ، وادعى أن أخاه أحق من سواه بالسلطة الدينية ، واستطاع الحصول على مرسوم يخول لأفرام الحق فى الذهاب أنَّى شاء دون أى معارضة ، ولما عاد سيمون بهذا المرسوم اجتمع حشد كثيف من الرهبان واستعدوا للذهاب إلى عبد الله بن طاهر ، وبعثوا فى طلب البطرك « ديونسيوس » من أنطاكية ، فلما حضر علم بأمر « أفرام » الذى بعث عبد الله فى طلبه ، فلما شاهد القلنسوة على رأسه تمعن فيها وظهر الغضب على أساريره وسأله « لمَ خالفت أمرى ولبست البيرن ؟ » فأجابه « إنها قلنسوة للرأس وليست البيرن » ، وأجاب البطرك الإجابة ذاتها ، ولما وقف عبد الله على المرسوم الصادر من المأمون قال لديونسيوس « لا أستطيع خلع أفرام حتى ترسل إلى بغداد وتستحصل على قرار بإلغائه » (١) .

ولما كانت أهمية البطاركة الطبيعية قد تعظم وتزداد بفضل عطف الوالى القوى أو الخليفة ذاته فليس من العجيب إذن أن الطامعين فى هذا المنصب كانوا على استعداد لرشوة من يستطيع مد يد المعونة إليهم ليمكنهم من تولى عرش البطركية .

وقد حدث نزاع فى الكنيسة حوالى سنة ٤٤٩ هـ (= ١٠٥٧ م) ، إذ اختير بطركان أحدهما فى قلعة المنصور والآخر فى « آمد » ، وقد رشى أحدهما « الحكام الدنيويين (٢) » ، وجرى نفس الشىء فى ماردين بعد ذلك بسنوات قلائل (٣) ، فقد تسلم والى الموصل سنة ٦٨٦ هـ (= ١٢٨٧ م) كثيراً من الهدايا (٤) .

---

(1) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 269.
(2) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 290.
(3) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 2, P. 316.
(4) Ibid., Vol. 2, P. 320.

وتتبين من القصة التالية ، أنواع المؤامرات والصعاب التى كانت الكنيسة تصادفها ، ذلك أن « الجاثليق » فى « قلعة الروم » كان قد صب جام غضبه على « شهرمان » لرفضه تسليم أحد الرهبان الهاربين ، ومن ثم أمر الجاثليق بعدم ذكر اسمه فى الصلاة فى الكنيسة فى بلاده ، وحرَّم الاحتفاء به ، وحينذاك عمد صاحب قلعة « سن سن » Sansun – وكان أرمنياً من أسرة الجاثليق – إلى رشوة شهرمان ، وأخبره أن للجاثليق ولداً : الأمر الذى يسقط كل حق له فى توليه منصبه الدينى ، ولم يكتف بذلك بل ساعده بالمال ، فرضى شهرمان ، وإذ ذاك جمع صاحب القلعة أربعين أسقفا فاختاروا رجلا طاعناً فى السن وجعلوه « جاثليقاً » ، وما لبث هذا أن عين ابن الحارس الصغير والياً على كل بلاد أرمينيا ، وراح الغلام يعين الأساقفة ويمسحهم بالزيت المقدس ، فلما سمع « قرياقاريوس » – جاثليق قلعة الروم فيما بعد – بهذا الخبر بادر بإرسال كتاب إلى الخليفة ببغداد يطلب فيه المعونة ، ومكنته هداياه الوفيرة من الحصول على مكاتيب إلى بكتمر والى أرمينيا وخلاط ، فلما وقف بكتمر على هذه الرسائل أمر بخلع ذلك الغلام وخلع من عينهم من الأساقفة ، وبهذه الوسيلة استطاع « قرياقاريوس » استرداد أرض أرمينيا (١) . ولا بد أن هذه الأحداث جرت بين عامى ٥٨١ هـ ، ٥٨٩ هـ (= ١١٨٥ ، ١١٩٣ م) .

ويشير ياقوت إلى أن قلعة الروم كانت مركز البطركية الأرمنية ، وقد أذن المسلمون لقرياقاريوس بالمحافظة عليها ، كما تركوا للمسيحيين عامة حق الاحتفاظ بكنائسهم .

وعلى الرغم من أن البطرك كان عرضة لأن يكون ألعوبة فى يد أصحاب

---

(1) Ibid., Vol. 2, p. 306.

السلطة الزمنية زمن السلم ، إلا أنه ـ وقت الاضطراب ـ كان ملاذ النصارى ، وقد حدث أثناء الفتنة التى تلت نهب بغداد أن سأله نصارى تكريت أن يرسل إليهم حاكماً لحمايتهم (١) .

• • •

أما فيما يتعلق بالدول الأجنبية فإن الحكومة كانت فى بعض الأحيان تبدى أشد الرغبة فى الموادعة ، حتى لقد طلب الإمبراطور ميخائيل باليولوجس Michael Palaeologus من السلطان الظاهر بيبرس أن يأذن بتعيين بطرك ملكانى فى مصر ، فوقع اختيار السلطان على « الرشيد الكحال » وعينه وسيره إلى القسطنطينية فى عدة من الأساقفة لرسامته ، ثم عادوا ومعهم هدايا الإمبراطور للسلطان ، فرد الظاهر بيبرس تلك الهدايا على الوفد (٢) .

وفى سنة ٦٧٣ ﻫ (= ١٢٧٤ م) جاء كتاب « الحطى » ملك الحبشة إلى السلطان يسأله فيه « أن يجهز له مطراناً من عند بطرك الإسكندرية » فأجيب إلى سؤاله (٣) .

كان البطرك يعتبر موظفاً حكومياً ، ولابد فى تعيينه من موافقة الخليفة ، ويتجلى هذا بوضوح فى المرسوم الصادر إلى الأنبا « عبد يشوع » الثالث النسطورى الذى تولى البطركية عام ١١٣٨ ، فقد جاء فيه « إن أمير المؤمنين لما وكله الله إليه من أمور عباده ، وحمله أعباءه فى أرضه وبلاده ، يرعى الأمة من اهتمامه عيناً يقظى ، ويوليها فى عامة متصرفاتها حراسة شاملة وحفظاً ،

---

(١) Bar Hebraeus : Chronicle, P. 508.

(٢) المقريزى : السلوك (كاترمير) ج ١ ص ١٧٧ ، وطبعة زيادة ، ج ص ٤٧١ .

(٣) المقريزى : السلوك (كاترمير) ج ١ص ١٢٢ ، وطبعه زيادة ، ص ٦١٥-٦١٦ .

وتتفقد أحوالها تفقداً يصلح أحوالها ، ويصل حبالها ، ويعشب مرادها ، ويعم بذلك عموماً يشترك فيه المسلم منها والمعاهد ، والدانى والمتباعد ، وطوائف الملك من أهل الكتاب الذين حام الشرع وذمته ، وكفتهم حياطته وحمايته ، وليفيء عليهم ظل الحسنى بأجمعهم ، ويقترن مرآهم فى النظر لهم بمسمعهم . ولما أنهيت حالك إلى أمير المؤمنين ، وأنك أمثل أهل نحلتك طريقة ، وأقربهم إلى الصلاح منهباً وخليقة ، وأحوام للخلال التى اجتمعوا بها على تميزك عنهم ، وانفرادك واستحقاقك للإسعاف من بينهم بمأمولك ومرادك ، وكونك متحليا بشروط الجثلقه المتعارفة عندهم بأدواتها ، مشهوداً لك بنعوتها الكاملة وصفاتها . وحضر جماعة من النصارى الذين يرجع إليهم فى الاستعلام [عن] سيرة أمثالك ، واستطاع أنباء مضارعيك وأشكالك ، وذكروا أنهم تصفحوا أحوال ذوى الديانات فيهم ، واستثبتوا باديهم منها وخافيهم ، بحكم مساس حاجتهم إلى جاثليق ينظر فى أمورهم ، ويراعى مصالح جمهورهم ، فاتفقوا باجتماع من آرائهم ، والتئام من قلوبهم وأهوائهم ، على اختيارك للرياسة فى دينهم ، ومراعاة شئونهم ، وتدبير وقوفهم ، والتسوية فى عدل الوساطة بين قويهم وضعيفهم ، وسألوا مضاء نصهم عليك بالإذن الذى به تستقر قواعده ، وتصدق مواعده ، وتستحكم مبانيه وتقوى واجباته ، فأوعز [أمير المؤمنين] بإسعافهم فيما سألوه بالإيجاب ، وإلحافهم فيما طلبوه جناح الإطلاب » .

« وبرز الإذن الإمامى الأشرف ـ لا زالت أوامره بالتوفيق مقصودة ـ بترتيبك جاثليقا لنسطور النصارى بمدينة السلام ، ومن يضمه منهم ديار الإسلام ، وزعيما لهم ولمن عداهم من الروم واليعاقبة والملكية فى جميع البلاد ، وكل حاضر من هذه الطوائف وباد ، وانفرادك عن كافة أهل نحلتك بتقمص أهبة الجثلقة المتعارفة فى أماكن صلواتكم ، ومجامع عباداتكم ، غير مشارك فى هذا اللباس ،

ولا متسوغ فى التخلى به لمطران أو أسقف أو شماس ، حطالهم عن رتبتك ، ووقوفا بهم دون محلك الذى خصصت به ومنزلتك . وإن ولج أحد باب المجاذبة لك والخلاف ، وراغ سرب المتابعة لك وأخاف ، وأبى النزول على حكمك ، وعدل إلى حربك عن سلمك ؛ كانت المقابلة به لاحقة ، والعقوبة به على شقاقه حائقة ، حتى تعتدل قناته ، وتلين بالقرع صفاته . ويزدجر أمثاله عن مثل مقامه ، وينحرس قانونك مما يقدح فى نظامه ، وأمر بحملك على مقتضى الأمثلة الإمامية فى حق من تقدمك من الجثالقة وسبقك ، وإجراء أمرك عليه ومن تلاك منهم ولحقك ، والحياطة لك ولأهل ملتك فى الأنفس والأموال ، والحراسة الكافلة لكم بصلاح الأحوال ، واتباع العادة المستمرة فى مواراة أمواتكم ، وحماية بيعكم ودياراتكم ، والعمل فى ذلك على الشاكلة التى عمل عليها الخلفاء الراشدون مع من قبلكم ، ورعى بها الأئمة السابقون رضوان الله عليهم عهدكم وإلّكم ، وأن يقتصر فى استيفاء الجزية على تناولها من العقلاء الواجدين من رجالكم ، دون النساء ومن لم يبلغ الحلم من أطفالكم ، ويكون استيفاؤها مرة واحدة فى كل سنة من غير عدول فى قبضها عن قضية الشرع المستحسنة ، وفسح فى أن يتوسط طوائف النصارى فى محاكماتهم فيأخذ النصف من القوى للمستضعف ، ويقود إلى الحق من مال إلى القسط والحيف ، وينظر فى وقوفهم نظراً يقوم بحقوق الأمانة وأشراطها ، ويمضى على واضح حدودها وسوى صراطها . فقابل هذا الإنعام الذى شملك ، وحقق مناك فيما ناجتك نفسك وأملك ، بدعاء ينبىء عن الاعتراف ويعرب ، ويبدع فى الإخلاص ويغرب ، وسبيل كافة المطارنة والقسيسين والأساقفة من الطوائف المذكورة أن يتخذوا المأمور به فى هذا المثال ، ويتلقوه بالانقياد والامتثال (١) » .

(1) Bulletin of the John Rylands Library, 1926.

الفصل السادس

العرب النصارى

لم يسلم العرب جميعهم مرة واحدة ، فقد ظل بنو تغلب شديدى التمسك بنصرانيتهم ، فكانوا أبرز القبائل العربية فى تمسكها بملتها ، وأراد عمر بن الخطاب أن يعدّهم وبقية المسيحيين سواء فيلزمهم دفع الجزية مثلهم فرفضوا الخضوع لأمره والامتثال لحكمه ، لما فى هذا الأمر من الحط من قدرهم والتقليل من شأنهم ومكانتهم كعرب ، فلم يجد المسلمون بدأ من النزول عند رأى التغالبة الذين ارتضوا لأنفسهم أن تضاعف عليهم الصدقة (١) وصارت الضرائب المفروضة على تجارتهم نصف العشر .

ولا مشاحة فى أن يكون هناك اختلاف فى وجهات النظر بين الفقهاء فيمن كانوا يدفعون الصدقة من أموالهم من النصارى ، فيرى البعض أنها واجبة على الرجال والنساء على السواء ولا يعفى منها سوى الصبيان ، أما أهل العراق فيرون أنها لازمة على الصبي والمعتوه يدفعانها على الغلة دون الماشية ، وأما الحجاز فيرى أن يدفعها النصارى على ماشيتهم ولاشىء عليهم فى بقية أموالهم ولا على ماملكت أيديهم من الرقيق . (٢) كذلك يختلف الفقهاء وأصحاب المذاهب فيما بينهم فى هذا الصدد ، فيذهب أحمد بن حنبل إلى القول بأنها كانت تؤخذ من الجميع على السواء رجالا وصبيانا ونساءً ، ويقول ابو حنيفة إنها كانت تجبى [فى بنى تغلب]

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٨ .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٩ .

من النساء دون الصبيان ، على حين أن مالكا والشافعى يقولان إن نساءهم وصبيانهم كانوا معفون منها (١). واشترط عمر على نصارى تغلب ألا يُنَصِّروا أولادهم (٢).

والظاهر أن عمر بن الخطاب رأى أنه مما يعيب العرب أن تبقى جماعة منهم على غير الإسلام ، فقد أمر زياد بن جرير [الأسدى] متولى الخراج أن يشتد فى معاملة التغالبة لأنهم قوم من العرب وليسوا من أهل الكتاب (٢) ، ولم يكن معنى ذلك عدم معاملتهم بالعدل ، بل إن العدالة كانت ملموسة موفورة ، وليس أدل على تحققها من القصة التى تقول إنه كان لأحد التغالبة حصان قيمته عشرون ألف درهم ، فلما التقى صاحبه بجامع الضرائب [وهو زياد بن جرير الأسدى] دفع له ألف درهم وهى قيمة الضريبة المستحقة عليه ، ومضت مدة من السنة ثم جاءه نفس العاشر مطالبا إياه بدفع الضريبة مرة ثانية وإلا أخذ منه الحصان ، فشكى التغلبى إلى الخليفة [عمر بن الخطاب] الذى رسم بألا يؤخذ نصف العشر إلا مرة واحدة كل سنة (٤) ، أضف إلى ذلك أنه كان فى قدرة التغلبى [النصرانى] التخلص من الخراج وعدم دفعه إذا قرر للعاشر أن عليه دينا يحيط بماله (٥).

وفى زمن عبد الملك كان مديح الأخطل سببا للهجوم على تغلب مما أدَّى إلى قتل كثير من الرجال والنساء (٦) ، وليس هناك مايدل على أنه كان للدين دخل

(١) رحمة الأمة ، ج ٢ ، س ١٧١ .
(٢) تاريخ الطبرى ، ج ١ ، ص ٢٥٠٩ ؛ خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .
(٣) خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٢ ؛ والخراج لأبى يوسف ، ص ٦٩ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ١٢٢ .
(٥) يحيي بن آدم : كتاب الخراج ، س ٥٠ .
(٦) الأغانى ، ج ١١ ، ص ٥٦ .

فى هذا التعدى ، بل إن المنازعات القبلية هى التى أدت إلى هذه الفتنة ، ومع ذلك فقد بدأ الاضطهاد إبان هذا الوقت بالذات ، إذ بعث محمد حاكم الجزيرة فى طلب معاذ كبير بنى تغلب واستبد به ، عساه يحمله على الدخول فى الإسلام ، فلما أبى معاذ ألقى به الوالى فى حفير من الوحل ثم أخرجه وجلده ، ولما لم يستطع حمله على ما أراد أمر به فقتل (١) ، وتكرر الاضطهاد فى عهد خليفته الوليد بن عبد الملك الذى قال لشمعلة شيخ تغلب « اسلم يا شمعلة » قال « لا والله لا أسلم كارهاً أبداً ولا أسلم إلا طائعاً إذا شئت » فغضب الخليفة من قوله وإصراره على رأيه وأقسم أن يرغمه على أكل لحمه ، فأمر فقطعت قطعة من فخذه وشويت بالنار وأطعمه إياها ، ومع ذلك فقد ظل حياً وبقيت آثار الجرح ظاهرة فى جسمه (٢).

واشتبكت تغلب فى ذلك الوقت فى حرب قبلية فقدت فيها شيخها ، وحينذاك نادى أحد كبارهم وهو من بنى قشير أنه مجير لكل حامل أتته وهى إذ ذاك آمنة عنده . فأتته الحبالى ، حتى إن المرأة كانت تشد على بطنها الجفنة من تحت ثوبها تشبهاً بالحبلى بما جعل لهن ، فلما اجتمعن له بقر بطونهن (٣).

ومما تحسن الإشارة إليه أن هذه الوحشية أثارت اشمئزاز الشيوخ (٤).

كذلك كان بنو تغلبة نصارى ، وسيرد وصف مقابلتهم لعمر بن عبد العزيز

(١) Bar Hebraeus, Chronicle, p. 112.
(٢) Bar Hebraeus, Chronicle. p. 115. ؛ الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٩٣ .
(٣) الأغانى ، ج ٢٠ ، ص ١٢٨ .
(٤) وفى ذلك يقول الأخطل :
قلبت الحبل قد وطأت قعيرا ... سنابكها ؛ وقد سطع الغبار
فنجــزيهم بيغيهمو علينــا ... بنى لبنى ؛ بما فعل الغدار
وذلك ردا على شاعر راح يفخر بتلك الفعلة الشنعاء فى قوله :
بقرنا منكمو ألفى بقير ... فـلم نترك لحاملة جنينا

فى الفصل الذى نتكلم فيه عن الملابس، والظاهر أنه كان ثمت أساقفة من بنى تغلب وبنى جرم فى العصور الإسلامية (١) ، بل إنه بين عامى ٨٣٧ ، ٨٥٠ كان أحد الأساقفة فى صنعاء واليمن وإن يكن نفوذه إسمياً (٢) ، ونسمع سنة ١٨٣ هـ عن شخص اسمه « ميمون » ويعرف بأسقف العرب (٣) ، كذلك كانت أقسام من قبائل سليم وطى مسيحية هى الأخرى (٤) ، ويذكر توماس من مارجة أنه كان هناك رجل يتولى أسقفية الجماعات المشردة ، وحدث لهذا الأسقف أن ذهب إلى كنيسة قائمة بالصحراء لأداء صلاة الاستسقاء ليرفع الله القحط ، فوقع عليه سكان الخيم العرب وأسروه وظل فى محبسهم فى شمال الجزيرة أربعين سنة واستعملوه داعياً لقطعانهم فأحسن القيام عليها ، والظاهر أن أسقفية هذا الرجل كانت بين البدو أو بين البدو والحضر (٥) .

وكان العرب إذا تخلوا عن التزمت الدينى انعدمت التفرقة بين المسيحيين منهم وبينهم ، وعومل أصحاب الملتين على قدم المساواة ، ونعرف أن أعشى بنى تغلب النصرانى كان شاعراً ونديماً للحر بن يوسف (٦) الذى تولى حيناً ولاية مصر ، وحدث فى ذات مرة أن كانا جلوسا على الشراب فى بستان للحر بالموصل حين سكر الأعشى ونام ، إذ ذاك دعا الحر جواريه فدخلن عليه قبته ، واستيقظ الأعشى فأقبل ليدخل القبة ، فمانعه الخدم ودافعهم حتى كاد أن يهجم على الحر

---

(١) شيخو : النصرانية وآدابها ، ج ١ ، ص ٩٩ .
(٢) Thomas of Marga, Book of Governors, II, p. 448.
(٣) Chronica Minora, C.S.C.O., Ser. III, Vol. 4, p. 256.
(٤) اليعقوبى : كتاب البلدان ، ص ٣٠٩ .
(٥) Thomas of Marga: Op. Cit., I, p. 132, II, p. 275 n.
(٦) فيما يتعلق بولاية الحر على مصر راجع النجوم الزاهرة (طبعة دار الكتب المصرية) ج ١ ، ص ٢٠٨ - ٢٦٣ .

وجواريه ، فلطمه خصى منهم ، فخرج إلى قومه فقال لهم « لطمنى الحر » فوثب معه رجل تغلبى ، فهجما على الحر حتى لطمه الأعشى

وكان الخليفة الوليد بن عبد الملك صديقاً للأعشى ، ولما ولى عمر بن عبدالعزيز الخلافة مدحه الأعشى فلم يعطه شيئاً وقال له « ما أرى للشعراء فى بيت المال حقاً ، ولو كان لهم فيه حق لما كان لك ذلك ، لأنك امرؤ نصرانى (١) » .

وتخرج كتب الفقه جماعة العرب النصارى من زمرة « أهل الكتاب » ، وعلى ذلك فلا يجوز للمسلم التزوج منهم ولا يحل له أكل ذبائحهم (٢) .

• • •

أما اليهود فمن العجيب أن المؤلفين المسلمين قلما يشيرون إليهم ، وقلما يرد ذكرهم فى كتب الفقه التى تقصر كلامها فى الغالب على الذميين أو النصارى ، فلا جرم إنا تبادر إلى الذهن أنهم فئة ضئيلة مستضعفة ليست بذات خطر ، بيد أن واقع الحال لا يؤيد هذا الفهم وليس له من سند يزكيه ، والدليل على ذلك ما أورده بنيامين التطيلى من كثرة مصادفته إياهم أنى ذهب وإشارته إلى أن لهم فى بعض الأحايين جاليات كبيرة العدد ، فكان لهم فى الإسكندرية - إبان الفتح الإسلامى - جالية يتراوح عددها بين أربعين ألفا وسبعين ألفا ، بل الثابت أنه ورد فى نصوص الهدنة بين العرب والبيزنطيين نص خاص باليهود يأذن لهم بالإقامة فى الإسكندرية (٣) ، أما فى فارس فكان اليهود أقل بكثير من النصارى (٤) .

---

(١) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٩٢ .
(٢) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٩٤ وما بعدها
(٣) السيوطى . حسن المحاضرة ، ج ١ ، ص ٧٣ - ٧٤ . وراجع أيضا فى هذا الموضوع John of Nikiou, Journal Asiatique, 1879, p. 374.
(٤) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢٠٧ .

احترف اليهود التجارة واشتغلوا بالصناعة ، كما تعاطوا الطبابة ، وانخرطوا فى سلك الحكومة ، ويرى القارىء فى غير هذا المكان الأمثلة على تفوقهم فى هذه الحرف ، ولقد أسلم يعقوب بن يوسف (١) بن كلس عام ٣٨٠ هـ وتولى الوزارة بعد أن سمع قول القائل فيه « إنه لو أسلم لصلح للوزارة (٢) » ، وكذلك استوزر ملكشاه لنفسه أمين الدولة أبا الحسن بن هزال الطبيب اليهودى السامرى ، الذى وجدوا عنده - عند قتله - ثلاثة ملايين قطعة من الذهب ، كما ترك مكتبة بها عشرة آلاف كتاب من الكتب القيمة النادرة (٣) [وظهر عنده من التحف والجواهر ما لايوجد مثله إلا عند الخلفاء] ، كذلك كان يوسف برهان الفلك ، فلكى سيف الدين [بن (٤)] أخى نور الدين من يهود الموصل ذوى المكانة والخطورة (٥) .

وقد تعاطى اليهود شتى أنواع التجارة ، كما اتصلوا بالملوك لاشتغالهم بالجوهرات ، وحدث أن تقدمت امرأة كافور إلى الخليفة المعز لدين الله الفاطمى وذكرت له أنها أودعت عند صائغ يهودى قباء من لؤلؤ منسوج بالذهب ، وأنه أنكره ، فاستقدمه الخليفة وألح عليه فى إرجاع الثوب إلى صاحبته لكنه بقى

---

(١) كان يعقوب بن يوسف بن كلس وزيرا للعزيز صاحب مصر ، وهو بغدادى الأصل ، انتقل إلى الرملة ، وعمل سمسارا فانكسر عليه قدر كبير من المال فاضطر الهروب إلى مصر حيث تاجر لكافور الإخشيدى ، وكانت بين كلس والوزير أبى الفضل جعفر بن الفرات معاداة ، راجع أبا المحاسن : النجوم الزاهرة ، طبعة مصر ، ج ٤ ، ص ١٥٨ .

(٢) أبو المحاسن : تاريخ ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٤٥ .

(٣) السلوك : كاترمير ، ج ١ ، ص ٢٧ ، ٣٠ ؛ وطبعة زيادة ، ج ١ ، ص ٣٧٨ ، وما بين القوسين من الطبعة الأخيرة .

(٤) راجع رحلة بنيامين ، ص ١٢٧ حاشية رقم ٤ .

(٥) رحلة بنيامين ، ص ١٢٢ .

على إنكاره ، فأمر المعز بتفتيش بيته فعثروا فيه على القباء مدفوناً فى حجرة (١) .

وكان يهود بيت المقدس يحتكرون تجارة الأصباغ فى المدينة (٢) [حيث استأجروا مصبغاً لها من الملك أمورى الأول ، وبذلك تنحصر فيهم هذه المهنة دون غيرهم ، رغم أن عددهم فى بيت المقدس لا يتجاوز المائتين ، وكانوا يقيمون فى حى مجاور لبرج داود] ويقومون فى بلاد الأندلس بخصى الرقيق الصقالبة (٣) ، ونطالع فى كتب التاريخ أن معظم [المخلطين] فى القرن السادس للهجرة ببغداد كانوا من اليهود (٤) ، ولهم فى «بالرمو» بصقلية حارة باسمهم (٥) .

أما يهود أوربة التجار فكانوا معروفين تمام المعرفة فى البلاد الإسلامية ، وهم يتكلمون العربية والفارسية واليونانية والفرنسية والإسبانية والروسية ، ويتنقلون من المشرق إلى المغرب ومن المغرب إلى المشرق براً وبحراً ، فتراهم يجلبون من المغرب الخدم والجوارى والغلمان والديباج وجلود الخز والفراء والسمور والسيوف ، ويبدءون سفرتهم عادة من بلاد الفرنجة ويممون شطر الفرما ، ثم يسافرون براً حاملين تجارتهم على الظهور إلى القلزم ومنه إلى الجار ، وجدة فالهند فالصين ، ومن هناك يحملون المسك والعود والدارصينى والكافور وغير ذلك مما يحمل من تلك النواحى ، ثم يؤوبون من نفس الطريق ، إلا أنهم كانوا ينهجون فى بعض الأحيان من فرنسا إلى أنطاكية ثم يسافرون براً إلى الفرات وبغداد ، ويركبون دجلة إلى الأبلة وعمان والهند والصين (٦) ،

---

(١) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٣ .

(٢) رحلة بنيامين ، ص ٩٩ .

(٣) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٧٥ .

(٤) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٧٣ .

(٥) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٨٥ .

(٦) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ، ص ١٥٣ .

وكان شأن أدباء اليهود وأطبائهم شأن المسلمين فى التنقل والرحلة ، فرس يوسف بن يحيى بن اسحق فى جلادة ، ولما خير الموحدون اليهود بين الإسلام والنفى كتم ابن اسحق دينه ورحل إلى مصر حيث تتلمذ لموسى بن ميمون الذى كان هو الآخر قد نفى [١] من اسبانيا ، وتتلمذ يهودا بن يوسف لثابت بن قرة الصابى، فتلقى منه فى الرقة علوم الفلسفة والطب [٢] .

على أنه لم تكن الصلات ودية على الدوام بين اليهود والنصارى، إذ كان المسلمون يرون فى صدر أيام الفتوحات الإسلامية إمكان الاعتماد على اليهود فى مساعدتهم إياهم ضد المسيحيين ، لذلك لم يكد معاوية يستولى على طرابلس حتى جلب إليها اليهود [٣] وأسكنهم فيها ، وفعل المسلمون شبه هذا الأمر فى الأندلس إذ أنزلوا اليهود فى قرطبة وغرناطة وطليطلة وأشبيلية [٤] بعد أن تم لهم فتحها ، وذلك لأنهم كانوا يدركون عداوة اليهود للنصارى ؛ ولما عزم الوليد على تحويل كنيسة يوحنا فى دمشق إلى مسجدها التفت إلى زيد بن تميم متولى الخراج بها وأمره بأن يبحث فى طلب اليهود لهدم الكنيسة [٥] . وقد أوردنا فى أماكن أخرى من هذا الكتاب كثيرا من الأمثلة الدالة على كراهية اليهود للنصارى سواء فى مصر أو فى بلاد الشام، ولكن هذا كله لايمنع أن نشير إلى نجدة اليهود للنصارى فى بعض الأحيان لاسيما فى أزمنة الاضطهاد الذى كان يحيق بالمسيحيين، إذ كان اليهود يعيرونهم عمائمهم الصفراء كى يتمكن العيسويون من اختراق الطرقات

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٢٤ .
(٢) المسعودى : التنبيه والإشراف ، ص ١١٣ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٧ .
(٤) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١١٦ وما بعدها، ص ١٧٠ .
(٥) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ٢٠١ .

آمنين من وثوب العامة عليهم . وليس هناك ظاهرة نستدل منها على أن اليهود أثاروا ما أثاره المسيحيون من الشعور السىء ، إلا أن ذلك لم يكن مانعا من تناولهم بالسوء ، فمن الأمثلة التى كانت شائعة يومذاك قولهم [١] « اليهودى لايعطى الجزية حتى يلطم »، وثم مثل آخر يقول « لاتسافر مع اليهودى لأنه يخدعك »، وسبب هذا المثل - كما تقول القصة - إنه كان ثمت مسلم راكبا مع يهودى فسأله المسلم ما يفعل ، فقال إنه يمشى حيث يكون ظل دابة المسلم واقيا رأسه على الدوام .

ومثل هذا التحامل ينطوى وراء القصة التى تزعم أن موسى المطبب اليهودى قال - وهو على فراش الموت - للقاضى « نحن معاشر اليهود من حلل السبت استحللنا دمه فى شريعتنا [٢] »، كما يظهر لنا أن القصة التى تزعم إغراق يهودى لجلوسه فى مكان فوق مكان السادة بحضرة المأمون ليست سوى مبالغة لقصة الكندى [٣] .

كان المسلمون ينظرون إلى اليهود نظرتهم إلى فئة دونهم مكانة ، لايحق لهم أن يتطاولوا لأكثر من تناول الفتات المتساقط من موائد سادتهم ، ولا تزال هذه النظرة سائدة إلى اليوم فى اليمن حيث لايحمل اليهود السلاح ، كما أن أهل البلاد يزدرون العربى إذا عُرف عنه أنه قتل يهودياً، على أن هذه النظرة لاترجع إلى روح رياضية .

وفى أيام ناصرى خسرو كان اليهود يذهبون إلى بيت المقدس لأداء مراسيم

(١) أبو شامة : كتاب الروضتين ، ج ١ ، ص ٢٠٣ .
(٢) Ghazi : An Answer to the Dhimmis, P. 397.
(٣) Ibid., P. 396.

الحج (١) ، وكان لهم كبيرهم الديني المسمى « رأس الجالوت » ، وحدث في زمن المقتدر أن تولى هذه الوظيفة شخص اسمه (٢) « داود بن زكى » ، كما أن بنيامين التطيلي يعطينا صورة واضحة زاهية المعالم عن نفوذ متوليها وخطورته ، وكان متوليها يومذاك هو « دانيال بن حسداى » الذى كان يشغل وظيفة قاضى اليهود عامة بالاستعانة بمعاونيه العشرة ، وينعته مسلمو يومه « بسيدنا ابن داود » ويسميه اليهود « سيدنا رأس الجالوت » ، وله السلطان على جميع أبناء ملته الساكنين فى كافة البلاد الخاضعة للخليفة ، وكان المقتفى هو الذى مكن له الأمر فيهم ربواه الرياسة عليهم (٣) ، وأقر الجميع له بالتقدمة فيهم ، حتى لقد أصبح من الفرائض على المسلمين واليهود على السواء الوقوف إجلالا له إذا كانوا بحضرته ، ومن لم يقف له ضرب مائة سوط ، وكان يذهب للقاء الخليفة مساء كل خميس ، وإذ ذاك يصيح أمامه الفرسان من اليهود والمسلمين « اعملوا الطريق لسيدنا (٤) ابن داود » ، وكان دانيال يتعمم ويمتطى حصانه ، فإذا جاء إلى الخليفة قبل يده واقتعد مكانه ، كل ذلك وأمراء المسلمين وكبارهم وقوف بين يديه (٥) ، وكان دخله من الضرائب المفروضة على اليهود مائتى ألف دينار .

وجرت عادة « رئيس الجالوت » عند تعيينه أن يجزل العطاء للخليفة والأمراء وكبار رجال الدولة (٦) ، على أن يهود مصر قد صار لهم فيما بعد رئيس طائفة

---

(١) سفر نامه ، ص ٢ .

(٢) المسعودى : التنبيه والإشراف ، ص ١١٣ .

(٣) راجع رحلة بنيامين ، ص ١٣٦ ، حاشية رقم ٦ .

(٤) راجع الرحلة ، ص ١٣٧ ، حاشية رقم ٢ .

(٥) رحلة بنيامين ، ص ٣٧ ـ ٣٨ .

(٦) رحلة بنيامين ، ص ١٣٨ .

مستقل عن غيره ، فتولاها سنة ٦٨٤ هـ الشيخ المهذب أبو الحسن بن الموفق بن شمويل الطبيب ، كما كتب له التوقيع برئاسة سائر الفرق اليهودية والقرائين والسامرية فى جميع ديار مصر (١) ، وكان اليهود إذا أرادوا تكفير أحد مانفخوا الشبور (٢) رغم أن هذا لم يكن مما تقضى به شريعتهم ، لأنه لم يكن فى قدرة رئيس جالوتهم أن يصدر حكمه بجلد أحد ما أو قتله فى دار الإسلام (٣) .

وقد حاول أحد اليهود ـ فى ذات مرة من المرات ـ القيام بالثورة ، فنهض رئيس الجالوت لإنقاذ شعبه ، ونادى أن هذا الداعى لم يكن « المسيح المنتظر » ، ثم أعطى ملك فارس مائة ألف دينار من الذهب ، وبذلك حمله على عدم معاقبة اليهود لجريمة اقترفها أحدهم (٤) .

• • •

أما الحكم بأن اختلاف الدين يقف حائلا دون الميراث فأصله ناتج من زواج امرأة عربية من أحد اليهود ، أما المرأة فهى [وردة بنت معد يكرب] عمة الأشعث التى ماتت دون أن تترك بعدها وريثا لها ، فجاء الأشعث إلى عمر سائلا إياه أن يورثه إياها فأجابه عمر « لا ميراث بين أهل ملتين » (٥) .

وقد أقام محمود الغزنوى بستاناً فى بلخ وألزم أهالى البلد بالعناية به فتأففوا من ذلك الإلزام ، ومن ثم فرض السلطان على اليهود القيام بهذا العمل . مشترطا

---

(١) السلوك ، لنشرة كاترمير ، ج ٣ ، ص ٨٠ .

(٢) الشبور من العبرية ، وهو مثل البوق ويستعمل فى الأعياد والمناسبات الدينية ، ص ٥٢٥ ، كتاب الحيوان للجاحظ (تحقيق عبد السلام هارون) ١٩٤٠ .

(٣) الجاحظ : الحيوان ، ج ٤ ، ص ٢٧ .

(٤) الرحلة لبنيامين ، ص ١٥٤ — ١٥٧ .

(٥) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٢٠٥ .

أن لايأخذ منهم أكثر من خمسمائة درهم (١) .

أما فى مصر فقد أصبح منذ سنة ٨٦٠ للسامريين والقرائين من اليهود رئيس جالوتهم الخاص بهم ، ولم يعودوا يخضعون لحاخام اليهود العام (٢) .

أما فيما يتعلق بالمجوس فقد ذكر بعضهم لعمر الخطاب « قوما يعبدون النار ليسوا يهوداً ولا نصارى ولا أهل كتاب ، فلم يدر عمر ما يصنع بهم ، وحينذاك نهض عبد الرحمن بن عوف وقال : « أشهد على رسول الله أنه قال : « سنوا بهم سنة أهل الكتاب (٣) » ، وأمثلة هذا الحديث كثيرة الورود فى كتب الفقه ، ومن الجلى أن المسلمين كانوا فى حيرة شديدة بشأن الطريقة التى يتبعونها فى معاملة المجوس ، ومع أنه يقال إن النبى حسم الموضوع بما قال وبما رواه عنه ابن عوف إلا أنه ليس ثمت بينة على أنه اتصل بعبدة النار أو عرفهم ، والواقع أنهم كثيراً ماكانوا يعاملون معاملة الشعوب المعاهدة ، ذلك أن العهود التى أعطيت لهم أباحت لهم مطلق الحرية فى ممارسة شعائرهم الدينية ، ولم يكن ذلك بمجرد حبر على ورق ، والدليل على ذلك ما كتبه أحد كتاب القرن الرابع للهجرة (٤) إذ قال « ومن دين المجوس أن المرأة إذا زنت فى حملها أو فى حيضها لم تطهر إلا بأن تأتى إلى هذه النار فتتعرى لبعض الهرابذة ليطهرها ببول البقرة » ، والواقع أن معابد المجوس لم تلق فى بداية الأمر أكثر مما كانت تلقاه الكنائس ، وقد أوضحنا فى الفصل الثالث ما كانت عليه هياكلهم من الكثرة العددية ووفرة الثروة

(١) Barthold : Turkestan down to the Mongol Invasion, p. 409.

(٢) Gottheil : Dhimmis and Muslims in Egypt, p. 288.

(٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٤ .

(٤) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٠٩ .

وزاحم الزوار . وكان المجوس أنفسهم شديدى المحافظة على تقاليدهم الخاصة بالزواج ، وإن نظر الناس إليهم على أنهم دون بقية الذميين مكانة ، فكانت دية القتيل المجوسى النقدية أقل بكثير من دية سواه من الذميين ، كما حرم على المسلم الزواج فيهم أو أكل لحم حيوان ذبحته أيديهم (١) .

وفى العصور الأولى للاسلام كانت العلاقات بين المسلمين والمجوس فى أحيان كثيرة على أحسن ماتكون من المودة ، وقد تزوج المغيرة الأقيشر ابنة عمة له [اسمها الرباب] على صداق قدره أربعة آلاف درهم ويقال عشرة آلاف درهم . (٢) وأتى قومه فسألهم فلم يعاونوه فى الحصول على هذا المبلغ ، لذلك سأل ابن رأس البغل ، أحد دهاقنة المجوس فأمده بما أراد (٣) .

لم يمكن القضاء على العادات والتقاليد المجوسية إلا بعد مشقة كبيرة ، من ذلك أنه كانت هناك قرية من قرى المجوس قرب بحر قزوين ، وكان أهلها يأكلون لحوم البهائم التى تقوم بالحمل إذا ماتت ونفقت (٤) ، وكان مجوس بخارى يضحون بديك قبل شروق الشمس يوم النوروز (٥) ، أما الذين يعيشون منهم فى

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٨٠ ؛ الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٤ .

(٢) الأغانى ، ج ١٠ ص ٨٦ .

(٣) وفى ذلك يقول الأقيشر .

كفانى المجوسى مهر الرباب ... فدى للمجوسى خال وعم
شهدت بأنك رطب المشاش ... وأن أباك الجواد الخضم
وأنك سيد أهل الجحيم ... إذا ماترديت فى من ظلم
تجاور قارون فى قعرها ... وفرعون والمكتنى بالحكم

والمعروف عن الأقيشر أنه كان هجاء لم يسلم أحد عرفه من لسانه .

(٤) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٣ .

(٥) Barthold : Turkestan down to the Monghol Invasion, p. 107.

وسمر قند ، فقد وضعت عنهم الجزية لقاء قيامهم بالمحافظة على أحد السدود هناك (١) .

ولم تقصر الحكومة فى معاونة المجوسية التى اعترفت بها رسميا باعتبارها ديناً من الأديان الواجب حمايتها ، فقد حدث أن استغاث كهنة النار بأبى مسلم للقضاء على « بيه أفريد » الذى أخذ فى الدعوة لمذهبه الإصلاحى الجديد ، فلم يتوان أبو مسلم عن إنفاذ القوات لحرب الخارجى المجوسى (٢) ، وحدث أيضا أن فكر المتوكل فى إصلاح التقويم فاستشار أحد الكهنة المجوس ، كما لو كان الأمر طبيعيا جداً (٣) .

على أنه لم تخل الأحوال من وجود معارضة وروح تذمر لكل ما هو فارسى ومجوسى ، إذ رفض عبد الله بن طاهر الاستماع إلى قصة « وامق وعذراء » ورمى بالكتاب فى النهر ، كما أمر بحرق جميع كتب المجوس (٤) . وتذهب إحدى الروايات للقول بأن رجلا من أتقياء المسلمين رفض دفن الفردوسى لأنه كان هرطقيا . أما الرواية المتأخرة زمنيا فتذكر أن هذا الورع رفض أن يصلى عليه صلاة الجنازة لامتداحه الملوك الفرس (٥) .

---

(١) Barthold, Op., Cit., p. 85.

(٢) البيرونى : الآثار الباقية ، ص ٢١٠ وما بعدها .

(٣) البيرونى : شرحه ، ص ٣١ وما بعدها .

(٤) دولت شاة ، ص ٣٠ .

(٥) نظامى : شهر مقالة ، ص ٥١ ؛ ودولتشاه ، ص ٥٤

الفصل التاسع

الشعائر الدينية

من الأمور التى حرمها « العهد » على المسيحيين الضرب بالناقوس بصوت عال ، ورفع الصوت أثناء الترنم فى الصلاة ، وإظهار الكتب الدينية فى الأعياد ، وورد فى إحدى الروايات أنه حرم عليهم رفع الصلبان على الكنائس ، ومن رأى ابن عباس أن ليس للنصارى أن يضربوا بناقوس فى مصر مصرته العرب (١) ، إلى غير ذلك من الالتزامات التى تضمنتها كتب الفقه ، ونعرف أن ثمت أربعة أمور تنقض عهد الذمى وتحل دمه هى الكفر بالله وذكره بما لا يليق ، أو ذكر كتابه أو دينه أو رسوله بما لا ينبغى ، ومن رأى الشعرانى (٢) أن ثمانية أمور لا تجعل للذمى ذمة عند المسلمين منها أن يزنى بمسلمة أو أن يصيبها باسم نكاح ، أو أن يفتن مسلماً عن دينه .

ورغم ما يلاحظ من عدم وضوح آراء الفقهاء فى بحث ما كان يقع ، إلا أنها لا تبعد كثيراً عما هو جار فى الحياة اليومية العادية ، فيقول الشافعى إن الحكومة يجب ألا تتدخل فى أى عمل من أعمال الذمى رغم ماقد يكون فيه من مناقضة للشرع طالما أنه لا يتعارض مع الوضع العام ، فإن كان الذميون فى قرية ينفردون بامتلاكها لم تستطع الحكومة منعهم من إحداث كنيسة ولا رفع بناء ، و« لا تتعرض لهم فى خنازيرهم وخمرهم وأعيادهم وجماعتهم » ، وقد يعير الذمى ذميا آخر دينا بالربا ، أو يعقد نكاحا لا يجيزه الشرع الإسلامى فلا يحل

---

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٨٨ .

(٢) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٢ .

لأحد ما التدخل فيما فعلوه ، وإذا قيل إن عمراً قضى بالتفرقة فى حالات زواج معينة بين المجوس فإن الشافعى يظن أن لا بد من أن أحد الطرفين اللذين يعنيهما الأمر قد رفع شكواه إليه وطلب منه الحكم بالتفرقة ، ويلاحظ أن بعض آراء الشافعى لا يتفق والنظرة العامة ، فهو يجيز لأى شخص أن يهرق دن الخمر أو يقتل الخنزير أو يحرق الجلد الذى لم يدبغ لأن هذا كله حرام ولا يجوز أن يكون للحرام ثمن ، أما إذا كانت الخمر فى زق فرقه الشخص أو فى جرة فكسرها دفع ثمن الجرة أو الزق ولم يضمن الخمر لأنه يحل ملك الزق والجرة ، ولو كسر الشخص صليباً من ذهب لم يكن عليه شىء ، أما إذا كان الصليب من عود فعليه ما كسر ، ولو كسر الشخص للذمى تمثالا من ذهب أو خشب يعبده لم يكن عليه فى الذهب ولا فى الخشب شىء ، إلا أن يكون الخشب موصولا ، وعلى هذا القياس ما يحدث فى الطنبور أو المزمار ، ويكره الشافعى أن يبيع المسلم للنصرانى عبداً مسلماً أو أمة مسلمة . فإن باعه شيئاً من ذلك لم يتهيأ الشارع فسخ البيع ، أو يجبر النصرانى على بيعه مكانه إلا أن يعتقه أو يتعذر السوق عليه فى موضعه فيلحقه بالسوق مدة اليوم أو اليومين أو الثلاثة ثم يجبره على بيعه .

ومن رأى الشافعى أيضاً أن المسلم إذا اشترى من نصرانى مصحفاً أو أحاديث من أحاديث الرسول لم يفسخ له البيع ، وإذا أوصى النصرانى بأكثر من ثلث ماله وجاء ورثته إلى المسلمين أبطل القضاء ما جاوز الثلث إن شاء الورثة ، وإذا أوصى بثلث ماله أو بشىء منه يبنى به كنيسة . أو يستأجر به خدماً الكنيسة ، أو ليعمر به الكنيسة ، أو يستصبح به كانت الوصية باطلة (١).

وقد أثر عن عمر بن عبد العزيز أنه أجاز للذمى أن يوصى بالوقف على الكنائس من ماله لأهل ملته من النصارى أو اليهود (٢) .

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٢٦ ، ١٣٢ وما بعدها .
(٢) ابن سعد : كتاب الطبقات الكبرى ، ج ٥ ، ص ٢٦٢ .

على أن « العهود » لا تؤكد هذه الأمور تأكيداً تاما ، فقد وعد أبو عبيدة بعدم التدخل فى أعياد دمشق ، بيد أن هناك رواية أخرى للعهد المقطوع لأهل الشام اشترطوا فيه على أنفسهم « الا يظهروا صليبا خارجا من كنيسة إلا كسر فوق رأس صاحبه (١) » ، ونص العهد المعطى لأهل « عانات » « أنه لا تهدم لهم بيعة ولا كنيسة ، وعلى أن يضربوا نواقيسهم فى أى ساعة شاءوا من ليل أو نهار إلا فى أوقات الصلوات ، وعلى أن يخرجوا الصلبان فى أيام عيدهم (٢) » ، ونرى فى المعاهدات المعقودة مع بيت المقدس واللدة أن الصلبان — دون غيرها — هى التى أعفيت من الكسر والتحطيم (٣) ، ونطالع الشرط التالى فى العهد المعطى لأهل الرى وهو « من سبّ مسلماً أو استخفّ به نهك عقوبة ، ومن ضربه قتل (٤) » .

وطالما يشير المؤرخون إلى التفاصيل العارضة التى تلقى بصيصا من النور على هذا الموضوع ، فقد صلى عمرو بن العاص فى مصر فى إحدى الكنائس متجها نحو الشرق مثلما يفعل النصارى (٥) تماما ، ويقال إن المنبر القائم فى مسجده مأخوذ من إحدى بيعهم وإن كانت هناك بشأن أصله روايات غير هذه ، وقد منع مسلمة بن مخلد [والى مصر من قبل معاوية بن أبى سفيان] دق الناقوس أثناء الأذان (٦) .

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .
(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٨٦ .
(٣) الطبرى : تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٤٠٥ .
(٤) الطبرى : تاريخ ، ج ١ ، ص ٢٦٥٥ .
(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٤٧ .
(٦) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٤٨ .

ولما تولى معاوية الخلافة بالشام سنة أربعين للهجرة صلى عند جبل الجلجلة ببيت المقدس، ثم ذهب إلى Gesthsemane وصلى عند قبر مريم، ويرجع حرص معاوية على إقرار الأمن والطمأنينة بين رعاياه النصارى إلى ما انطبع عليه من الحصافة والكياسة ، وحدث أن قدم الأسقفان السريانيان « ثاودروس » و « سابوخت » إلى دمشق ، واشتد الجدل أمامه بينهما وبين أساقفة المارون في أمور تتعلق بالدين والعقيدة ، فتمت الغلبة للموارنة ، وحينذاك ألزم معاوية السريان بدفع عشرين ألف دينار ، وأمرهم بالركون إلى السلم ، وأصبح من القواعد المرعية أن يدفع أساقفة السريان له هـــذا القدر من المال كل سنة حتى لا يقع عليهم أى اضطهاد من جانب الكنيسة الأرثوذكسية ، وحينذاك عمد الشخص الذى يسمونه بطرك اليعاقبة إلى فرض ضريبة على جميع الرهبان والراهبات وعامة رجال الدين وفاء لهذا المبلغ ، وجعل معاوية وريثه ، ومن ثم خاف جميع السريان فخضعوا له (١) .

وذكر كتاب الأغانى أن الوليد بن عقبة المسلم والشاعر أبا زبيد النصرانى دفنا معا فى قبر واحد (٢) ، كما أمر عبد العزيز والى مصر بتحطيم جميع الصلبان الموجودة بمصر سواء ما كان منها من الذهب أو الفضة ، ووضع عدة رقاع على أبواب الكنائس بمدينة القاهرة والريف والصعيد جاء فيها (٣) « محمد رسول الله وعيسى أيضا رسول الله » ، وذهب إلى أكثر من ذلك إذ ما لبث أن أبطل إقامة القداس (٤) ، ويظهر لنا أن هذه الأمور تخالف ما نقرأه بشأن الكنائس

---

(١) Chronica Minora, C.S.C.O. Ser. III, Vol. 4, p. 70 f.
(٢) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٠ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، [illegible] ١٢٢ .
(٤) ساويرس : شرحه ، ص ١٦[illegible]

التى بنيت بإذن خاص من عبد العزيز إن لم تكن بأمره ، غير أن المقريزى يقول إنه اشتد فى معاملة النصارى (١) وقد ذهب ولده « الأصبغ » إلى دير بحلوان فرأى صورة العذراء والسيد فى حضنها ، فبصق عليها وقال (٢) « إن وجدت زمانا أمحق النصارى من هذه الكورة » . وفى مرة أخرى بعدئذ قدم أبو القاسم إلى الصعيد وزار دير أبى شنودة ، وامتطى هو وإحدى حظياته جوادا ، وبدا له أن يدخل الكنيسة وهو على هذه الحال ، فلما رآه رئيس الدير حاول ثنيه عن عزمه وقال له « انزل أيها الملك لا تدخل بيت الله بهذه الكبرياء . وخلص هذه المرأة التى معك ، لأنه ما دخلت باب هذه البيعة قط امرأة وخرجت بالحياة بل تموت لوقتها » فلم يلتفت أبو القاسم لمقالة الشيخ ودخل البيعة ، حتى إذا توسطها نفر به الفرس ، فماتت المرأة لساعتها ، وإذ ذاك ندم أبو القاسم على ما فعل ، ودفع إلى البيعة أربعمائة دينار والفرس الذى كان يركبه . وكان فى هذه الكنيسة بالذات تابوت خشب ساج مطعم بالعاج، عمله رجال الدين برسم النذور وصاروا يجعلون فيه الكتب ، فاستحسنه أحـــد غلمان الوالى وأراد شراءه ، فقال له القسيس « ما تقدر تدفعه لأن الذى جعله هاهنا منع من خروجه » فألح فى شرائه أو أن يهدى إليه ، لكن عجز ثلاثون رجلا عن تحريكه من مكانه فلما رأى ذلك رجع عن قصده ودفع لرهبان الدير ثلثمائة دينار (٣) .

واستفسر الخليفة الوليد بن عبد الملك ذات يوم عن صوت طرق سمعه وهو جالس فى منبره فعلم أنه قرع الناقوس ، فأمر بهدم الكنيسة ، فلما توانى الخبر

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٤ .
(٣) ساويرس : شرحه ، ص ١٥٤ [illegible]

إلى الإمبراطور [جستنيان الثانى] بعث إليه راجيا صرفه عن عزمه (١) [قائلا له : إن هذه البيعة قد أقرها من كان قبلك فإن يكونوا أصابوا فقد أخطأت، وإن تكن أصبت فقد أخطأوا] ، كذلك منع عمر بن عبد العزيز دق الناقوس ونهى عن الترتيل بصوت مرتفع أثناء تأدية الصلاة (٢). وفى أيام ولاية حنظلة على مصر سنة ١٠٤ هـ قام أسامة بن زيد [التنوخى] استجابة لأوامر يزيد [ابن عبد الملك] بكسر الأصنام والتماثيل ومحو الصور والأيقونات (٣) [ووسم أيدى الرهبان بحلقة من حديد فيها اسم الراهب واسم ديره وتاريخه] . أما مسلمة - أخو يزيد - والى العراق وخراسان فقد أمر بمحو الصور جميعها سواء ما كان منها فى الكنائس أم على الجدران أم فى البيوت والكتب ، كما قام بتحطيم جميع الأصنام والتماثيل ، سواء أكانت من الحجر أم العاج (٤) .

وكان المؤذن فى الكوفة إذا قام للأذان عمد النصارى إلى دق الناقوس فى الكنيسة التى بناها خالد القسرى لأمه - وموقعها خلف الجامع - وكان الخطيب إذا شرع فى الصلاة أخذ النصارى فى الترتيل والإنشاد بصوت مرتفع (٥) .

والظاهر أن الحادثة التالية وقعت فى زمن متقدم وأنها جرت فى دمشق ، وليس من الممكن التأكد من شخصية الوالى ، لكن ثمت شىء غير محتمل التصديق فيها ، ذلك أن جماعة من الأشرار أغروا الوالى عمرو بن سعد بمهاجمة من فى ولايته من النصارى ، فقلب عمرو وجوه الرأى والتدبير لإيقاع الأذى بهم ،

(١) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٥ ، ص ٣٨١ .
(٢) Anonymous Syriac Chronicle, I, p. 307.
(٣) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ ؛ وساويرس : سير البطاركة ص ١٤٤ .
(٤) Anonymous Syriac Chronicle., I, p. 308.
(٥) الأغانى ، ج ١٩ ، ص ٥٩ .

فهداه تفكيره إلى الأمر برفع الصلبان وإنزالها من على الأسوار وإزالتها من الأسواق ، وحرم عليهم إظهار شىء من التقديس للصليب أو الطلوع به على الملأ فى الأعياد أو فى عيد الفصح ، وحينذاك استبد الفرح باليهود وأسرعوا يحممون الصلبان المبجلة من أسطح المعابد والكنائس المقدسة، وراحوا يحطمون ما وجدوه منها فى الأسواق أو على الأسوار ، فقلق المسيحيون لهذا الأمر أشد القلق ، وانزعجت له خواطرهم ، «وإذ ذاك أقدم أحد الأتقياء الأشراف - ممن يخافون الرب - على الذهاب إلى عمرو - وكان له صديقاً وعنده مكرّما وقال له «أيها الوالى الكريم : أمن العدل أن تمكن اليهود الملاعين : أعداء ملتنا - من القوة وتسلطهم علينا ، فيلعبون إلى كنائسنا ويسخرون بمقدساتنا وصلباننا ؟» فأجابه الوالى وقد أجرى الرب ذلك فى قلبه فنطق به لسانه : «لم آمرهم إلا بكسر الصلبان التى فى الأسواق ، وهى التى نراها ونحن سائرون» ، ثم أمر واحداً من الواقفين أمامه بالمضى لساعته ، وأن يطرح كل يهودى يلقاه على سطح كنيسة ما من الكنائس ، وكان أحد اليهود إذ ذاك فوق كنيسة يوحنا المعمدان الكبرى ، وبينما هو يتأهب للنزول ومعه الصليب الذى سرقه إذا بغلام الوالى يلمحه ، فأخذه منه ، وضربه على أم رأسه ضربة أسقطت مخه فى أنفه ، ومات بين يديه (١) » .

وكانت كنيسة دمشق غير بعيدة عن قصر الخليفة هشام بن عبد الملك الذى أمر ببناء دار مجاورة لقصره لإقامة البطرك وليسمع الصلاة والعظة ، وكثيراً ما كان يقول له (٢) «إذا بدأت الصلاة بالليل تتالى راحة عظيمة ويزول عنى الهم بأمر المملكة ، ثم يأتينى النوم براحة» .

(١) Anonymous Syriac Chronicle, t. I, p. 262.
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ .

وكان هشام شديد العطف على النصارى ، حتى لقد حدث فى عهده أن دخل البطرك ميخائيل مدينة الإسكندرية فى احتفال رائع وبين يديه الشموع والصلبان والأناجيل ، [والكهنة يصيحون ، قد أرسل الرب إلينا الراعى المأمون الذى هو مرقس الجديد ،] . وجرت معجزة هى نزول الغيث (١) وقت بلوغه الإسكندرية ، وظل المطر ثلاثة أيام ، ذلك أنه فى مستهل حكم بنى العباس انخفض منسوب النيل ، فخرجت فئة كبيرة من الأقباط والنصارى يحملون الصليب والكتاب المقدس ، ووقفوا عند شاطىء النهر يصلون ، وظلوا يهتفون حتى الثالثة صباحا ، كيرياليصون ، فاستجاب الرب دعاءهم (٢) .

وجرت العادة أيام هرون الرشيد على خروج النصارى فى موكب كبير وبين أيديهم الصليب ، وأصروا على هذا العمل ورأوا من حقهم القيام به يوما واحداً فى السنة ، والأرجح أنه يوم عيدالفصح ، إلا أنهم كانوا يخرجون بلا رايات (٣) .

وحدث أن كان الخليفة يمر فى شوارع الرها فاجتمع من بها من العرب وجاءوا إليه يدعون الكذب على النصارى ، زاعمين أنهم ضالعون مع إمبراطور الروم ، وأنه يأتى كل سنة للصلاة فى الكنائس ، وسألوا الخليفة أن يرسم بهدم الكنيسة الكبرى ويمنع الضرب بالناقوس ، غير أن يحيى - كاتب الخليفة - تدخل فى الأمر ونصح لمولاه بعدم السماع لهذه الفرية فانصاع الخليفة له ولم يستجب لدعواهم (٤) ، وانقضت على هذا الحادث عدة سنوات قلائل ، واستطاع جماعة من دعاة السوء إغراء أولى الأمر بمنع دق الناقوس فى ملطية ، وتحريم

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٣ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٩٩ .
(٣) Anonymous Syriac Chronicle, t.2, P. 3.
(٤) Ibid., t. 2, P. 35.

سير الجنازات فى الأسواق وحمل الصلبان بها ، ولم يعد مسموحا بالصليب إلا فى الكنيسة وحدها ، .

أما مراسيم المتوكل فكانت صارمة ، إذ أمر [سنة ٢٣٥ هـ] ألا يظهر النصارى فى شعانينهم صليباً ، وحرم عليهم قراءة الصلوات فى الشوارع ، وأمر بتسوية قبورهم بالأرض ، وأن يجعلوا على أبواب دورهم صور شياطين من خشب (١) ، كما يقال إنه نهاهم أيضا عن إشعال النار فى الطرقات (٢) . ولما قام أحمد بن طولون ببناء الجزء المعروف من القاهرة بمدينة القطائع أمر بحرث قبور اليهود والنصارى (٣) [واختط موضعها فبنى القصر والميدان] ، ولما شرع فى إقامة مسجده أشار عليه من حوله بأن ينفذ إلى الكنائس فى الأرياف والضياع فيحمل منها الأعمدة ، فأنكر ذلك الأمر ورفض ما أشاروا به عليه (٤) .

على أن النكبات كانت تزيل مابين الأهلين من الفوارق والإحن ، فقد اجتاح تكريت [فى شعبان] سنة ٣١٩ هـ فيضان مدمر أهلك الكثيرين غرقا ، فدفن المسيحيون والمسلمون على السواء مجتمعين ، لا يعرف بعضهم من بعض (٥) .

ونطالع فى المقدسى - من كتاب القرن الرابع للهجرة - أنه على الرغم من ضعف الدين فى بعض الولايات والبلاد إلا أن المستخفين به كانوا من أكثر الناس انتفاعا به ، ففى شيراز ، كانت الأسواق تزين فى أعياد الكفار ، (٦) ، كما

---

(١) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٣٨٩ .
(٢) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .
(٣) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ؛ الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٢١٥ .
(٤) الخطط للمقريزى ، ج ٢ ، ص ٢٦٥ .
(٥) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٣١٩ .
(٦) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٤٢٩ .

أن احتفال المصريين ببدء زيادة النيل يكون وقت عيد الصليب (١) ، وكان المسلمون فى بلاد الشام يأخذون بعض الأعياد المسيحية بعين الاعتبار، ويقدّرون فصول السنة بها ، فالفصح يكون وقت النيروز ، وعيد العنصرة وقت الحر، وعيد الميلاد هو زمن البرد، وعيد القديس برباره وقت زيادة الأمطار، وعيد الصليب فى وقت جمع الكروم وعيد مارجرجس المسمى بعيد اللدة وقت أوان البذر ؛ وجرت الأعياد مجرى الأمثال الشعبية فيقولون « إذا جاء عيد برباره ، فليتخذ البناء زمارة(٢)، ويقولون « وإذا جاء القلندس ، (٣) فتدفأ واحتبس (٤)، وجرت عادة نصارى أنطاكية والشام ومصر على إيقاد النار ليلا فى نواحى البلاد يوم أول يناير ، ويشترك معهم فى هذا التقليد كثير من عوام الناس وخواصهم .

وفى سنة ٣٣٠ هـ (= ٩٤١م) احتفل الناس بعيد الغطاس احتفالا رائعاً، فجلس محمد بن طغج الإخشيدى بقصره المختار فى جزيرة فى النيل وقد أسرج حوله ألف قنديل ، وجاراه الشعب فأوقد المشاعل والقناديل والشموع ، وزخرت القوارب بآلاف من النصارى والمسلمين – ولم يبق – من كثرة الناس – موضع لقدم على أسطح الدور وشواطىء النهر، ولبس الجميع أحسن ماعندهم من الثياب وأبهجها ، وأخرجوا الكثير من المآكل والمشرب ووضعوها فى أوان من الفضة والذهب ، وكانت ليلة لم تغلق فيها الدروب ، وغطس معظم الناس اعتقاداً منهم أن الاستحمام ليلة الغطاس أمان من المرض وإبراء من الداء ؛ غير أنه صدر فى سنة ٣٦٧ هـ (= ٩٧٧م) الأمر الناهى بالاحتفال

(١) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٢٠٦ .
(٢) المعنى : أى فليلزم بيته .
(٣) القلندس : هو اليوم الأول من السنة النرية ، أى أول يناير .
(٤) المسعودى : مروج الذهب ، ج ٣ ، ص ٤٠٦ .

بهذا العيد، إلا أنه أعيد مرة أخرى سنة ٣٨٨ هـ (= ٩٩٨م) تحت رياسة الفضل ابن ابراهيم [كاتب الأستاذ برجوان] الذى نصبت له الأسرّة على شاطىء النهر تشرب حتى حان وقت الغطاس ، ثم مُنع الناس من هذا العيد مرة ثانية سنة ٤٠١ هـ ، فلما جاء الخليفة الظاهر أباح للنصارى الاحتفال به كما جرت بذلك سابق عادتهم ، بيد أنه نودى ألا يختلط بهم المسلمون أثناء الغطس فى النيل ، وجرى رسم الناس على شراء الفواكه والضأن وغير ذلك من أنواع المآكل ثم حضر القسوس والرهبان بصلبانهم ومشاعلهم ، وكانت الكنائس فى عيد الميلاد تسرج حتى تصبح شعلة من ضياء ، وجرت رسوم الدولة زمن الفاطميين أن تفرق الهدايا [من النارنج والليمون والقصب والسمك والبورى] على جميع أرباب السيوف والأقلام .

وفى سنة ٣٨١ هـ منع الخليفة العزيز الأهالى من زيادة بنى وائل فى عيد الصليب ، إلا أنهم خرجوا فى السنة التالية على مألوف عادتهم للاستئناس وطلب الترويح عن النفس ، ولما تولى الحاكم بأمر الله نهى عن الاحتفال بهذا العيد ، ومنع الناس من التزين والاقتراب من الكنائس (١) .

وجرت عادة أقباط مصر – يوم أحد الشعانين – على تزيين الكنائس وحمل سعف النخيل أمامهم فى الموكب ، فأمر الحاكم بمنع ذلك التقليد (٢) . وكانت جنازة زوجة أبى نصر بن إسرائيل النصرانى سنة ٤٠٣ هـ سبباً فى اشتعال الفتنة وحدوث الاضطراب، إذ خرج النعش فى رابعة النهار وأمامه الصلبان والمشاعل، والقسوس والرهبان يصلون ، والنساء يبكين وينتحبن ، مما انزعج له خاطر أحد

(١) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٢٦٥ ومابعدها ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .
(٢) شرحه ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

المسلمين فتناول حجراً وقلف به النعش على الرغم من إحاطة غلمان الأمير به وقيامهم على حراسته ، فما كان من أحدهم إلا أن هز المسلم محد سيفه، فاضطرب الناس وهاجوا وكثر القتل فى المسلمين والنصارى على السواء ، ففر أبو نصر إلى بيت مناصح ، وظلت الفتنة مشبوبة الأوار حتى سلموه إلى الثوار ، حيث أخذوه إلى قصر الخليفة فبقى سجينه فترة من الزمن ، ثم أطلقوا سراحه ففرح النصارى (١) . وظاهر هذه القصة أن العلاقات بين مناصح وبين وتابعه كانت علاقات مودة ، إذ كان حاميه الطبيعى ولم يخيب له رجاء .

وفى سنة ٤٩٢ هـ - أو حوالى هذه السنة - رسم بمنع كثير من الأعياد المسيحية فى مصر ، وفى سنة ٥٠٢ هـ استولى الحشاشون على قلعة شيزر التى كانت حاميتها المؤلفة من بنى منقذ تشاهد المسيحيين فى احتفالهم بعيد (٢) الفصح ، أما ياقوت الحموى - من كتاب القرن السابع - فيقول إن عادة غير المسلمين جرت على الاحتفاء بأعيادهم جهراً فى شيراز ، ثم يتكلم عن الأعياد وصلتها ببعض الأديرة كما يتكلم عن مناظر مألوفة ، ويشير إلى اجتماع أهالى القرى للمشاهدة (٣) ، أما فيما يتعلق بالكنائس الموجودة فى المناطق المرتفعة من العراق فليس هناك من شك فى أنها كانت تقيم معظم احتفالاتها فى العراء ، ويذكر ياقوت أسماء أربعة أديرة ، وأن أعياد النصارى ببغداد مقسومة على ديارات معروفة، منها أعياد صوم الأحد الأول فى دير العاصية ، والثانى فى دير الزريقية، والثالث دير الزندورد ، والرابع دير دَرْمالس ، ويجتمع إليه النصارى والمتفرجون (٤) .

---

(١) Bar Hebraeus : Chronicle, P. 250.

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٦ ؛ أبو المحاسن، ج٢ ، ق٢، ص١٢٤ .

(٣) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٤١ ، ٦٤٣ ، ٦٥٨ .

(٤) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٦٠ .

وفى سنة ٦٦٤ هـ حيل بين الذميين وبين دخول مقام إبراهيم فى الخليل (١).

ويشير ياقوت إلى حفل دينى فى سمنود حين يشير إلى أنه فى يوم الاحتفال بذكرى أحد الشهداء ، يخرج النصارى الشهيد من قبره مدرجاً فى كفنه وموضوعاً فى نعشه ، وإذ ذاك يتحرك النعش من تلقاء ذاته ولا يستطيع أحد ما إيقافه أو تعويقه حتى يصل إلى النهر فيثب فيه ، ثم يعود إلى مكانه فى لحده .

والظاهر أن فى الأمر خطأ غير مقصود ، ذلك أن هناك رواية مشابهة لهذه الرواية تذكرعن « شبرا » المجاورة للقاهرة ، إذ يزعم النصارى أن النيل لا يفيض ولا يرتفع ماؤه حتى يلقى فيه عند شبرا صندوق خشبى فيه أصبع شهيد من شهداء الأقباط الذين يتقاطرون من جميع الجهات إلى تلك المنطقة للمساهمة فى العيد وهم يمتطون جيادهم ، وتخرج القاهرة عن بكرة أبيها وبمختلف طبقاتها إلى شبرا ويقيمون الطنب على شاطىء النيل وغيره من الأماكن ، وتأتى زرافات من المغنين وأصحاب آلات الطرب ، ويخرج العشّاق ومن لا خلاق لهم ، وتنثر الأموال دون حساب ، وكثيراً ما يتشاجرون وتسيل الدماء ، ويصرفون على الخمر وحدها أكثر من مائة ألف درهم ، منها خمسة آلاف دينار من الذهب، وحدث فى إحدى المرات أن باع أحد النصارى خمراً بما يربو على أثنى عشر ألف درهم، وكان أهالى شبرا يعتمدون فى دفع خراج الأرض على بيع الخمر وحدها ، وقد عمدت الحكومة سنة سبعمائة وثنتين للهجرة إلى إبطال الاحتفال بهذا العيد بناء على أمر السلطان الظاهر بيبرس ، بما حزّ كثيراً فى نفوس المصريين من المسلمين والقبط على السواء ، وكان لبيبرس كاتب أثير عنده قريب المكانة من نفسه ،

---

(١) السلوك ، كاترمير ، ج ٢ ، ص ٢٧ ، طبعة زيادة ، ج ١ ، ص ٥٤٤ .

يشرف على تدبير أموره ويعرف بالتاج بن سعيد الدولة ، وقد جرت عادة ملوك الترك وأمرائهم على اصطناع أمثال هؤلاء الكتاب سواء أكانوا من المسلمين أو النصارى ، ولما عرف الأقباط مكانة هذا الرجل عند بيبرس أغروه بأن يحمل مولاه على الرجوع عما أمر به فخوّفه من انكسار الخراج بإبطاله إياه ومن عدم طلوع النيل ، فلم يلتفت بيبرس إليه وصمم على منعه ، فبطل وظل الاحتفال به ممنوعاً حتى سنة ٧٣٨ هـ (= ١٣٣٧ م) حين شرعوا في العودة إليه ثانية بناء على رغبة السلطان ، وفي سنة ٧٥٥ هـ أخذ المسلمون أصبع الشهيد وأحرقوه وذرّوا رماده في النيل ومنعوا هذا العيد (١) .

وفي خميس العهد [أو خميس العدس كما يعرف بمصر] تضرب خمسمائة دينار ، فتعمل كلها خراريب تفرق في أهل الدولة برسوم مقررة ، وحدث في ذات مرة أن ضاعف الآمر المبلغ ، وجرت عادة النصارى أن يتهادوا في هذا اليوم فيما بينهم وبين بعضهم ، وفيما بينهم وبين المسلمين أيضاً ، وقوام هداياهم السمك والعدس المصفى والبيض ، وتباع كميات كبيرة من البيض الملون بشتى الألوان ، حيث يتراشق به العبيد والصبيان والعامة (٢) ، ويعرف هذا اليوم في مصر بخميس الفصح أو العدس ، أما في الشام فيعرف بخميس الأرز (٣) .

---

(١) المقريزي: الخطط ، ج ١ ، ص ٧٨ ، ج ٢ ، ص ٥٠٠ ؛ والسلوك ، كاترمير ، ج ٤ ، ص ٢١٣ .

(٢) المقريزي : الخطط ، ج ١ ، ص ٢٦٦ ، ٥٠٠ .

(٣) شاهد المقريزي خميس العهد في مصر ، وما جرت به عادة المصريين من المسلمين والأقباط على السواء . فوصفه بقوله « أدركنا خميس العدس في القاهرة ومصر ، وهو من جملة المواسم الخليعة ، فيباع في أسواق القاهرة من البيض المصبوغ عدة ألوان ما يتجاوز حد الكثرة ، فيقامر به العبيد والصبيان الغوغاء ، وينتدب لذلك من جهة المحتسب من يردعهم في بعض الأحيان ، ويهادي النصارى بعضهم بعضا » .

وكان أهل خوارزم يحتفلون في اليوم الرابع من مايو بعيد الورد ، حيث يجيئون فيه بالورد الجوري إلى البيع ، تذكاراً لليوم الذي بشرت فيه مريم إليصابات ، والدة يحيى وأتحفتها بالورد (١) .

وكانت الأسواق تعقد مرتين سنوياً في بخارى إلى زمن متأخر يرجع إلى عهد السامانيين ، وتباع فيها أصنام بوذية يشتد عليها الطلب شدة ملحوظة حتى ليقدر ثمن ما يباع منها بخمسين ألف درهم (٢) ، وكان القسوس والشمامسة في إخميم (٣) يخرجون يوم أحد الشعانين بالمجامر والبخور ، وأمامهم الصلبان والأناجيل والقناديل المسرجة ، ويقفون عند باب بيت القاضي ، ثم يتوجهون إلى أبواب بيوت وجهاء أهلها من المسلمين ، فيحرقون الطيب ، ويقرأون فصلا من الإنجيل ، ويمتدحون رب البيت (٤) .

وكانت الكنائس تستعمل لأغراض أخرى غير الأغراض الدينية ، فتقرأ فيها المراسيم الحكومية ، ونطالع في إحدى أوراق البردي (٥) قوله « عليك حين تتسلم هذه الرسالة أن تجمع كبار أهل البلد وشرطته واقرأ عليهم هذا الكتاب ، ومُرهم بكتابة نسخة منه إلى كل محلة لتقرأ على ساكنيها ، وأذعها في بيعهم » . وكانت الكنائس تتخذ كذلك أماكن للإقامة ، ونستدل على هذا من أن كثيراً من العهود تنص على عدم استعمال البيع كمساكن ، كذلك رأينا أن الشافعي يعتبر أن تشييد كنيسة - ينزلها المسافرون - صورة مشروعة من صور الإحسان ،

---

(١) البيروني : الآثار الباقية ، ص ٢٩٦ .

(٢) Barthold: Turkestan down to the Mongol Invasion, p. 107.

(٣) وذلك في كنيسة « أسبوطير » أي المخلص ، وكنيسة ميخائيل .

(٤) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٥١٧ .

(٥) Greek Payperi in the British Museum, .Vol. 4, N. 1348, 1384.

ولما تزوج عبد العزيز [ابن موسى بن نصير] من أرملة لذريق بالأندلس يقال إنه سكن معها فى إحدى كنائس أشبيلية (١) ، وفى سنة ٣٢٠ هـ قضى أبو عامر ابن شهيد ليلة بإحدى كنائس قرطبة . وكانت الكنيسة مبعث سرور له (٢) « إذ فرشت بالآس ، وعرشت بسرور واستئناس ، وقرع النواقيس يبهج سمعه ، وبرق الحيا يسرج لمعه ، والقس قد برز فى عبدة المسيح ، متوشحاً بالزنانير أبدع توشيح ، قد هجروا الأفراح ، واطرحوا النعم كل اطراح » ؛ ولا تزال كلمة « الناقوس » فى أسبانيا تستعمل للجرس .

وفى سنة ٧٥٥ هـ كان من الدوافع التى حركت العامة فى مصر والقاهرة على الشعب ارتفاع بيوت النصارى (٣) .

على أن هناك بعض الأعياد التى ظلت تقام فى مصر حتى زمن متأخر ، وشاهدها القلقشندى المتوفى سنة ٨٢١ هـ ، فكان اليهود فى عيد الحنكة يوقدون على كل باب من أبواب دورهم سراجاً (٤) ، وإذا حل عيد الميلاد زين النصارى كنائسهم وأضاءوها ، وغمسوا أطفالهم فى النهر فى عيد التعميد رغم شدة برودة الجو ، وبعد ذلك تأخذ الحرارة فى الارتفاع ؛ ولذلك يقول المصريون فى أمثالهم « غطستم صفيتم ، ونورزتم شتيتم » (٥) ، وهم يظهرون فى عيد الصليب الفرح بإيقاد النيران ورش الماء حولها ، ويشاركهم فى لهوهم عوام المسلمين ، ويضيف صبح الأعشى - إلى ذلك - قوله « وربما حملهم ترك الاحتشام على أن يتجرءوا

(١) المقرى : نفح الطيب ، جـ١ ، ص ١٧٨ .
(٢) المقرى : نفح الطيب ، جـ١ ، ص ٣٤٥ .
(٣) خطط المقريزى ، جـ٢ ، ص ٤٩٩ .
(٤) القلقشندى : صبح الأعشى ، جـ٢ ، ص ٤٣٨ .
(٥) القلقشندى : صبح الأعشى ، جـ٢ ، ص ٤٢٦ .

على الرجل المطاع . ولولا أن ولاة الأمر يردعونهم ويمنعونهم من ذلك لمنعوا الطريق من السالك ، وهم مع ذلك إن ظفروا بأحد لا يتركونه إلا بما يرضيهم ، والذى استقر عليه الحال بالديار المصرية إلى آخر سنة إحدى وتسعين وسبعمائة أنهم يقتصرون على رش الأمواه والتصافع وترك الاحتشام دون إيقاد النيران إلا من يفعل ذلك من النصارى فى بيته أو خاصته (١) » .

ومن الواضح أن عيد الصليب قد أصبح يوم عطلة عامة وبطالة . ولا نستطيع أن نقرر بالتأكيد ماذا كان الغرض المقصود من هذه المظاهر المسيحية عامة ، ومن ثم ففى زمن المأمون كانوا يلتقون جهارا يوم أحد الشعانين ، ولكن ليس بين أيدينا ما يدل عما إذا كان اجتماعهم هذا بقصد العبادة أو اللهو (٢) .

وخلاصة القول أن المسلمين كانوا منذ زمن بعيد جدا يكرهون من النصارى جهارتهم بصلاتهم ، وتدل المحاولات الكثيرة لمنعهم من ذلك على أن الناس كانوا يجهلون عهد عمر أو أنهم لم يكونوا يلتزمونه ، ولم تنجح محاولات عمر بن عبد العزيز والمتوكل فى القضاء على شىء من مظاهر النصرانية حتى أبسط صورها ، وقد شعر الناس زمن الرشيد أن للنصارى الحق فى القيام ببعض الاحتفالات الدينية ، وأن هذا الحق أقدم وأعظم من أن يقضى عليه منها كان انزعاج المسلمين وعدم ارتياحهم إليها . وكانت الاحتفالات فرصة للهو ، يقبل الجميع على الاشتراك فيها بشغف وسرور ، ومع ذلك فإن الذميين لم يكونوا قط بمنجاة من تعسف المغرضين من الحكام والرعية .

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ، جـ٢ ، ص ٤٢٩ – ٤٣٠ .
(٢) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٣٩ .

الفصل الثامن

ملابس أهل الذمة

من الشروط التى اشترطها عهد عمر على الذميين لبس الزنار والنهى عن التشبه بالمسلمين فى ثيابهم وسروجهم التى يستعملونها ، وينسب أبو يوسف (المتوفى سنة ١٨٢ هـ) هذه الأوامر إلى عمر ، على حين أن ابن عبد الحكم المتوفى سنة ٢٥٧ هـ يقرر أن الخليفة أمر النصارى بلبس « المنطقة » وجز مقادم شعرهم . أما العهود الواردة فى الطبرى والبلاذرى فقد خلت من الإشارة إلى الملابس ، وإذا ذهبنا إلى ماينحب إليه المستشرق الايطالى الأمير كايتانى (١) من أن هذه العهود قد وضعت فيما بعد ، كما هو الحال إزاء العهد لبيت المقدس ، فإن خلو هذه العهود من الإشارة إلى الملابس يدفع الانسان للشك القوى فى حقيقة إصدار عمر لهذه الأوامر .

كان الغرض من القواعد المتعلقة بالملابس سهولة التمييز بين النصارى والعرب ، وهذا أمر لايرقى إليه الشك ، بل نراه مقرراً تقريراً أكيدا عند كل من أبى يوسف وابن عبد الحكم (٢) ، وهما من أقدم الكتاب الذين وصلت كتبهم إلينا ، على أنه يجب أن نلاحظ أنه لم تكن ثمت ضرورة وقت الفتح لإلزام النصارى بلبس نوع معين من الثياب يخالف ما يلبسه المسلمون ، إذكان لكل من الفريقين وقتذاك ثيابه الخاصة ، وكان النصارى يفعلون ذلك من تلقاء أنفسهم دون جبر أو

---

(١) Caetani : Annali dell' Islam, y, 17. 175.

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٢ ؛ وفتوح مصر لابن عبد الحكم ، ص ١٥١ .

الزام، على أن الحاجة استلزمت هذه الفروض فيما بعد حين أخذ العرب بحظ من التمدن، إذ حمل الإغراء الشعوب الخاضعة لهم على الاقتداء بهم في ملبسهم والتشبه بهم في ثيابهم.

ويغفل المؤرخون الكلام عن ملابس الذميين، ومن ثم فليس لدينا سوى تفاصيل ضئيلة عن هذه الناحية، والمأثور عن الشاعر الأخطل النصراني المتوفى سنة ٩٥ هـ أنه كان يدخل على عبد الملك بن مروان وعليه جبة وحرز من الخز، وفي عنقه سلسلة من ذهب، تنفض لحيته خمرا (١)، ونلاحظ أن اتفاقية ٩٨ هـ المبرمة بين المسلمين والجراجمة الذين يسكنون المناطق الجبلية من بلاد الشام تضمنت النص على أن يلبس الجراجمة لباس المسلمين (٢). ولما أراد العرب النازلون بمصر إهانة الأنبا اسحق هددوه بلبس ثياب اليهود، وطلي وجهه بالرماد، والطواف به في البلد (٣).

ولعمر بن عبد العزيز مراسيم بشأن الملابس، والروايات الواردة عنه في هذا الصدد كثيرة، فيذكر ابن عبد ربه في كتابه العقد الفريد أن الخليفة حرَّم على جميع الذميين لبس العمائم أو التشبه بالمسلمين في ثيابهم، ويقول ابن العبري (٤) إنه منع النصارى من ارتداء ملابس الجند العرب، ويشير مؤرخ سرياني آخر إلى أنه منعهم من وضع السروج على الخيول (٥). ويكرِّر أبو يوسف ذكر منع استعمال السروج، ويضيف إلى ذلك أن نساءهم كان لا بد لهن من استعمال

---

(١) الأغاني، ج ٧، ص ١٦٩، ١٧٨.

(٢) البلاذري: فتوح البلدان، ص ١٦١

(٣) ساويرس: سير البطاركة الاسكندرانيين، ص ١٦١.

(٤) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 117.

(٥) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. I, p 307.

الرواحل حين ركوبهن الجمال ثم يسهب في ذكر بعض التفاصيل عن الملابس. والمعروف أن عمر بن عبد العزيز نهى عن لبس القباء وأثواب الخز والعصب، وتشكى من أنهم أهملوا «الزنار» ولبسوا العمائم وتركوا التقصيص فطالت شعورهم.(١) أما ابن عساكر فيشير إلى أن الخليفة منعهم من الظهور في الأماكن العامة إلا مفروق الناصية، وألا يلبسوا قباء ولا يمشوا بزنار من جلد، ولا يلبسوا طيلسانا أو سراويل ذات خدمة، ولا يلبسوا نعلا ذا عذبة، وحرّم عليهم ركوب السروج (٢)، وتذكر الكتب أن قوما من بني تغلبة جاءوه ذات مرة وأفضوا إليه بأنهم نصارى وسألوه أن يدلهم على ما يفعلونه، فدعى إليه حجاما جزّ نواصيهم وشق من أرديتهم حزما يحتزمون بها، ونهاهم عن الركوب بالسروج، وأمرهم أن يركبوا بالأكف من شق واحد (٣)؛ وظل وثنيو حران حتى سنة ١١٦هـ يلبسون القباء ويرسلون شعورهم (٤).

ومن الأمور الجديرة بالملاحظة عدم ورود كلمة «الزنار» عند ابن عبد الحكم ولا في كتابات أبي يوسف في معرض حديثه عن عهد عمر بن عبد العزيز، وإنما يستعملان بدلها لفظ «المنطق»، ونجد أن أبا يوسف يستعمل «الزنار» في معرض وصفه لتشريعات عمر بن الخطاب ويستعمل «الزنارات» بدلا من جمع التكسير «زنانير» التي أصبحت شائعة الاستعمال، والظاهر أنه لم يقتبس نفس عبارات عمر بن عبد العزيز بل يصطنع ألفاظاً من عنده.

---

(١) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٧٣.

(٢) ابن عساكر: تاريخ مدينة دمشق، ج ١، ص ١٨٠؛ وعبد الله بن عبد الحكم: سيرة عمر بن عبد العزيز، ص ١٦٦.

(٣) الأبشيهي: المستطرف، ج ١، ص ١٠٤.

(٤) ابن النديم: الفهرست، ص ٣٢٠.

وقد أمر المتوكل فيما بعد بمنع الذميين من ارتداء « المنطق » ، ومن الجلى أن كلمة « الزنار » قد أخذت بالتدريج تصبح علماً على الحزام الذى كان علامة فارقة اختص بها اليهود والمسيحيون وأصبحوا يتميزون بها عن المسلمين ، والكلمة يونانية الأصل ، وربما دخلت العربية عن طريق اللغة الآرامية حتى أصبحت فى النهاية خاصة بالذميين ، ويعنى بها فى العربية الحديثة العذبة عند اليهود وجوانب الرأس التى يحرم عليهم جزها (١) .

ولما كان زمن هرون الرشيد فرض على الذميين لبس الزنارات مثل الخيط الغليظ تعقد فى وسطهم ، وأن تكون قلانسهم مضرّبة ، وأن يتخذوا على سروجهم فى موضع القرابيس كرتين من الخشب مثل الرمانة ، وأن يجعلوا شراك نعالهم مثنية ، وتمنع نساؤهم من ركوب الرحائل (٢) . وكان بعض هذه الأوامر قد صدر قبل ذلك التاريخ بخمسين عاما ، ففى سنة ١٣٠هـ كان أساقفة مصر يستعملون القلانس (٣) . وفى أثناء القتال الذى جرى بين بقايا بنى أمية وطلائع بنى العباس والذى أدى إلى مقتل مروان الحمار وانتهاء أسرته الأموية نادى الجند العباسى فى أهل مصر « من كان نصرانيا فليعمل الصليب على جبهته وثوبه وعلى باب بيته (٤) » . على أن هرون الرشيد أمر فى سنة ١٩١هـ أهل الذمة ببغداد بمخالفة التشبه بالمسلمين فى لباسهم وركوبهم (٥) .

وفى زمن خلافة المأمون كان هناك نصرانى يدعى « بكام » من أثرياء « بورة »

(١) لا أعرف من أين استقى الدكتور ترتون هذا التفسير .

(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٢ ؛ الطبرى ، ج ٣ ، ص ٧١٣ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٣ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٩٥ .

(٥) تاريخ الطبرى : ج ٣ ، ص ١٣ .

من أعمال مصر ، فإذا كان يوم الجمعة لبس السواد وتقلد السيف وشد حوله المنطقة ، وامتطى حصانه ومضى إلى الجامع وبين يديه رجاله ، حتى إذا بلغ باب المسجد وقف وأنفذ رسولا مسلماً من قبله دخل الجامع وصلى بالناس (١) ، ولا يشير المؤرخ صاحب الرواية إلى شىء من الغرابة فى هذا الأمر ، ومن هذا يتبين لنا أن المنطق أو المنطقة كانت جزءاً من اللباس الرسمى .

وفى سنة ٢٣٦هـ صدر مرسوم (٢) للمتوكل ألزم « النصارى وأهل الذمة كلهم لبس الطيالس العسلية والزنانير وركوب السروج بركب خشب وبتصيير كرتين على مؤخر السروج ، وبتصيير زرين على قلانس من لبس منهم قلنسوة مخالفة لون القلنسوة التى يلبسها المسلمون ، وبتصيير رقعتين على ماظهر من لباس مماليكهم (٣) ، يكون لونهما مخالفاً لون الثوب الظاهر الذى عليه ، وأن تكون إحدى الرقعتين بين يديه عند صدره والأخرى منهما خلف ظهره ، وتكون كل واحدة من الرقعتين قدر أربع أصابع » ، ولذلك يسمون بالمرقطى (٤) الثياب ، « ويكون لون الرقعتين عسليا ، ومن لبس منهم عمامة فتكون عسلية اللون » . وأمر المتوكل أيضا بأخذ مماليكهم بلبس الزنانير ومنعهم من لبس المناطق .

ولما صدر قرار الحرمان ضد حنين خلع زناره (٥) ، ويضيف المقريزى إلى ذلك أن المرأة كانت تتدثر بالدثار الأصفر حين تغادر بيتها إلى الخارج وتضع

(١) Eutychius : Hist. Vol. 2, p. 434. ؛ نظم الجوهر ، ص ٦٢ .

(٢) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٣٨٩ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ ؛ Bar Hebraeus : Chronicle, p. 155.

(٣) الجاحظ : البيان والتبيين ، ج ١ ، ص ٤١ .

(٤) يلاحظ أن الطبرى وابن العبرى يستعملان كلمة « مماليك » على حين أن المقريزى يستعمل كلمة « رجال » .

(٥) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٥٢ .

المنطقة حول وسطها ، وبعد ذلك بثلاث سنوات أخذ الخليفة المتوكل أهل الذمة
بلبس دراعتين عسليتين على الأقبية والدراريع، وأمرهم بالاقتصار فى مراكبهم
على ركوب البغال والحمير دون الخيل والبراذين (١) .

وإذا رجعنا إلى الوراء وجدنا ما كان للمتوكل من المراسيم الصارمة المتعلقة
بما ينبغى على النصارى ارتداؤه من الملابس ، وقد اكتفى هرون فى أمرهم
بنهيهم عن التشبه بالمسلمين فى الثياب ، كذلك كان عمر بن عبد العزيز قد نهاهم
عن تقليد المسلمين ، ثم أخذت المراسيم تزداد عنفا شيئا فشيئا ؛ فهل كان لعمر
ابن الخطاب دخل فى هذا التشريع ؟ الأرجح أن لا ، إذ لم تكن ثمت ضرورة
فى عهده تدعو لإلزام الذميين باتخاذ ضرب معين من الملابس يميزهم عن
غيرهم ، وعلى أية حال فليس بين أيدينا ما يدل على أن هذه القيود كانت قد
وجدت قبل زمن عمر بن عبد العزيز ، بل إن الدلائل الموجودة تشير إلى عدم
وجودها ، ومهما يكن الأمر فقد كان من اليسير نسبة هذه الإلتزامات إلى
الشخص الذى ينعقد إجماع الأخبار على أنه منظم الدولة الإسلامية ، وأصبح
الأمر أيسر من قبل نظرا للحقيقة الثابتة القائلة بأن هناك عمرا آخر هو واضع
بعضها ، ونلاحظ أن أبا يوسف هو أول من ينسبها إلى عمر بن الخطاب، وكان
هناك من طول الوقت ما يكفى لنمو الأسطورة .

* * *

أما يهود الأندلس فكانوا يلبسون الملابس الصفراء ، وحرم عليهم لبس
العمائم تحريما باتا (٢) . وفى ختام القرن الخامس كان رجال الدين يشدون الزنار

(١) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٤١٩ .
(٢) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ١٣٧ .

حول وسطهم (١) ، بينما نجد أن القوانين التى سنها المتوكل كانت على جانب كبير
من التشدد والقسوة ، ولقد قام سكان بغداد سنة ٢٧١ هـ أو ٢٧٢ هـ بالثورة
ضد النصارى لركوبهم الخيل (٢) ، ويذكر المقدسى - من أهل القرن الرابع -
أن المجوس فى شيراز كانوا لا يلبسون « الغيار » ، وأن المسيحيين كانوا
يلبسون الطيالس (٣) .

والغيار ثوب مرقع لكنه يستعمل فى العادة للزنار .

ثم سمع الناس عن ملابس النصارى مرة أخرى زمن الحاكم بأمر الله خليفة
مصر المجنون ، حيث ألزم الذميين بلبس السواد وهو شعار خصومه العباسيين
تحقيرا لهم ، كما فرض على النصارى حمل الصلبان فى أعناقهم ، وحتم على اليهود
لبس خشبة على شكل تمثال رأس العجل إشارة إلى ما كانوا يعبدونه أيام ضلالهم
فى البرية ، وأمر بأن تكون سروجهم بسيطة غير مزينة ، عليها أخشاب وجلد
أسود مدبوغ ، وحرم عليهم لبس الخواتم فى يدهم اليمنى . فإن خالفوا شيئا من
هذه الأوامر أخذوا بالعنف والقسوة ، حتى لقد اضطر بعضهم للخروج على
دينه ، ونفى الكثيرون منهم خارج مصر ، أما الذين بقوا بها وظلوا محافظين
على ملتهم فقد حملوا صلبانا من الذهب أو الفضة ، واتخذوا لأنفسهم سروجا
بالغوا فى تزيينها ، ثم ألزم الحاكم النصارى مرة أخرى بتعليق الصلبان الخشبية
فى أعناقهم ، زنة كل صليب منها خمسة أرطال ، وفرض على اليهود أن يلبسوا فى
أعناقهم قرامى الخشب فى زنة الصلبان أيضا وتكون ظاهرة فوق ثيابهم ، وإذا

(١) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٣٤٥ .
(٢) Elias of Nisibis, Hist., P. 68.
(٣) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٤٢٩ .

ذهب المسيحيون أو اليهود إلى الحمامات لبس الأولون صلبانهم وحمل اليهود النواقيس (١) ، ثم زاد على ذلك بأن أفرد لهم حمامات على حدة ، ومنع اليهوديات والنصرانيات من اتخاذ نعال كنعال المسلمات ، وأمرهن بلبس السرموز ، واحدة حمراء والأخرى سوداء (٢) ، وظلت هذه القوانين متبعة فى مصر مدى تسع سنوات (٣) .

وفى سنة ٤٨٤ هـ بينما كان أبو شجاع الملقب بربيب الدولة وزيراً للخليفة فى بغداد صدرت الأوامر بإلزام أهل الذمة بلبس الغيار وما شرطه عليهم عمر (٤) .

وأرغم السلطان محمد السلجوقى الذميين فى بغداد سنة ٥١٥ هـ بلبس الغيار ، فجرت مفاوضات ومراجعات ، وانتهت بأن تقرر عليهم للسلطان عشرون ألف دينار ، وللخليفة أربعة آلاف دينار ، وبذلك تخلصوا من التزامهم بلبس هذا الشعار البغيض إلى نفوسهم (٥) .

وبعد أن تم لنور الدين محمود زنكى الاستيلاء على الموصل أمر النصارى بلبس الزنار ، ومنعهم من استعمال السروج إن ركبوا الخيل أو البغال ، كما أن قائده أسد الدين شيركوه فرض هذه القوانين ذاتها بمصر ، ثم ذهب إلى أبعد من

---

(١) خطط المقريزى ، ج ٢ ص ٤٩٥ ؛ Bar Hebraeus : Chronicle, P. 204 ؛ أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٦٤ ؛ تاريخ ابن إياس ، ج ١ ، ص ٥٢ ؛ السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

(٢) غازى الواسطى : الرد على الذميين ، ص ٣٩٥ .

(٣) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٦ ، الترجمة ص ١٤٢ .

(٤) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٨٤ هـ ؛ البندارى : زبدة النصرة ، ص ٧٨ .

(٥) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥١٥ هـ .

ذلك حين نهى النصارى عن ركوب الخيل والبغال ، ومع ذلك فإن ميخائيل السريانى نسب فرض هذه الأوامر إلى صلاح الدين ، لكن يقال إنه بعد مغادرة نور الدين الموصل لم يعبأ أحد ما بالتزام هذه القيود ، أما فى مصر فلا شك أنه كان عند صلاح الدين جماعة من الموظفين النصارى ، والأرجح أنه لم يرغمهم على التزام الأوامر المتعلقة بالملابس (١) .

وإذا رأينا عدم التزام الذميين الأوامر والنواهى المتعلقة بالملابس فى فترة ما فليس معنى ذلك أن هذه المراسيم كانت ملغاة ، لكن كل ما يقال هو أنها لم تكن تراعى تمام المراعاة إلا إذا كان الوالى شديداً فى غيرته الدينية ، أو يكون قد حدث من جانب العامة سخط وانفجار على الذميين يحمل المسئولين على التزام هذه القوانين ، ومما يؤيد هذه الفكرة ما نراه من إعادة لبس الزنار بالقوة فى مصر سنة ٦٨٣ هـ (٢) ، أضف إلى ذلك أنه لم يسمح لأى مسيحى بارتداء ثياب حمراء (٣) . ولا يجوز لرجل أن يحادث مسلماً راكبا ، كما التزم النصارى ركوب الحمير دون غيرها من المطى .

وفى شهر شعبان سنة ٧٠٠ هـ حمل اليهود فى مصر والشام على لبس العمائم الصفراء ، والنصارى العمائم الزرق والسامريين الحمر ، وأمروا جميعاً بالتزام ما نص عليه العهد العمرى ، ولقد كانت تلك القيود لاتزال سارية زمن السيوطى ، حتى ليقول أحد الشعراء :

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle, C. S. C. O., Ser, III, vol. 2, P. 166—168 ; Michel Le Syrien : Chroniques, (trad.Langlois), P. 328.

(٢) خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٧ .

(٣) ويشترطونها أن تكون حمراء من قاش [illegible] راجع لسان العرب ، ج ١٣ ، ص ٤٠٤ .

تعجبوا للنصارى واليهود معاً   والسامريين لما عمموا الخرقا

كأنما بات بالأصباغ منسهلا   نسر السماء فأضحى فوقهم فرقا

ونذكر فى هذا المقام أن التزام الذميين هذه الأوامر يرجع إلى زيارة أحد الأغراب لمصر ، فقد آلمه وحز فى نفسه ما كان يظهره أحد النصارى بها من الأبهة ، إذ كان يركب حصانه وبين يديه المشاة ومن ورائه العبيد ، بينما يجتمع فقراء المسلمين حوله يقبّلون رجليه ، والواقع أن مرد معظم الثورات الشعبية وانفجار العامة ضد الذميين يرجع إلى عدم تحفظ النصارى واليهود حين تكثر الثروة فى أيديهم وحين تواتيهم السلطة ويتنفذون ، حتى إن جمهوراً غفيراً من النصارى رأى نفسه أكبر من أن يلبس العمائم الصفراء ، وحاول هؤلاء النصارى الامتناع عن التزام هذا الفرض عن طريق حماية الأمراء إياهم ، مما حمل المسئولين على أن ينادى المنادى بالمرسوم القاضى بأن ينهب دار كل نصرانى يعتم بعمامة بيضاء وأن يحل دمه . ولقد قلنا فى مكان آخر من هذا الكتاب إنه حرّم على الذميين لبس ملابس المسلمين والتشبه بهم فى الثياب ، وإن إقدامهم على ذلك الأمر يعرضهم لنفس المكاره ، ولقد بلغت كراهية العامة لهم حداً قوياً وازداد شعورها ضدهم عنفاً، حتى اضطر الخارج منهم من بيته إلى استعارة عمامة صفراء من أحد اليهود ، على أنه أذِنَ للنصارى بلبس العمائم البيضاء فى الشوبك والكرك لقلة من بها من المسلمين (١) .

وفى سنة ٧٠٤ هـ تكلم الوزير ابن الخليلى فى أن يسمح للذميين بلبس العمائم البيضاء ذات العلائم إذ التزموا لبيت المال بسبعمائة ألف دينار غير الجالية التى

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٣ ، ص ٤٩٨ ؛ السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢١٢ ؛ السلوك للمقريزى ، ق ٤ ، ص ١٨٠ .

يدفعونها وهى الجزية ، وكاد الاقتراح أن يقبل لولا معارضة الشيخ تقى الدين بن تيمية ؛ وفى سنة ٧٣٤ هـ قلدت بغداد القاهرة وجارتها فى إلزام الذميين بلبس الإزار الأصفر والأزرق (١) ، كما أن النصرانيات فى مصر ألزمن سنة ٧٥٥ بلبس الإزار الأزرق ، واليهوديات الإزار الأصفر ، والسامريات الأحمر (٢)

ويورد المستطرف قائمة بما تراه جماعة الشافعية من القيود على الملابس ، والظاهر أنها أقرب للاستعراض التاريخى منها إلى أن تكون سجلا لما حدث، فعليهم أن يلبسوا قلانس يميزونها عن قلانس المسلمين بالحمرة ، ويشدوا الزنانير على أوساطهم ، ويكون فى رقابهم خاتم من نحاس أو رصاص أو جرس يدخلون به الحمام ، وليس لهم أن يلبسوا العمائم ولا الطيلسانات ، وأما المرأة فإنها تشد الزنار تحت الإزار ، ويكون فى عنقها خاتم تدخل به الحمام ، ويكون أحد خفيها أسود والآخر أبيض ؛ ولا يركب الذميون الخيل ولا البغال ولا الحمير إلا بالأكف عرضاً ، ولا يركبون بالسروج (٣) .

على أنه ليس من الصحة فى شىء أن تعتبر قاعدة عامة مايقرره Juynboll من أن اللون الأزرق كان لون غيار النصارى، والأصفر لغيار اليهود، والأسود أو الأحمر لغيار المجوس (٤) ، إذ الواقع المعروف أن اللون الأصفر اتخذ فى بادىء الأمر لجميع الذميين ، ثم جاء الاختلاف فى الألوان بعد ذلك .

على أن هذه القوانين كانت عرضة للتغيير حتى تلائم الظروف والأوضاع ،

(١) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢١٢ .

(٢) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ٢١٤ .

(٣) الأبشيهى : المستطرف ، ج ١ ، ص ١٢٥ .

(٤) Juynboll, Handbuch des Islamischen Gesetzes, P. 352.

بدليل أن الزرادشتيين كانوا إلى بضع سنوات قلائل يرتدون الملابس الصفراء اللون ، ولم يكن يسمح لهم بلبس الجوارب (١) .

أما ما أشرنا إليه آنفاً من ختم رقاب الذميين على الدوام فأمر مبالغ فيه تمام المبالغة ، والحقيقة تتلخص فى أن عمر بن الخطاب كان قد أنفذ لجمع خراج العراق رجلين من لدنه هما عثمان بن حنيف وحذيفة اليمانى ، فختما أعناق جميع الذميين [وهم مائة ألف وخمسون ألف عِلج] وحدث هذا أولا فى خانقين (٢)؛ كما يقال إن ابن حنيف ختم رقاب خمسمائة وخمسين ألف ذمى فى مكان آخر، وليس من الثابت تماما أن الختم كان يتعلق بدافع الخراج ، وقد أمر عمر عمرو بن العاص بختم رقاب أهل مصر (٣) فى وقت جباية جزية الرءوس ، ولا يمكن للمرء أن يتصور دوام بقاء ختم الأعناق ، إذ ليس بين أيدينا شاهد على استمراره ، ويشير أبو يوسف إلى أن ختم الأعناق لم يكن يستعمل إلا عند جمع الجزية فحسب ، وهذا نص مايقوله « وينبغى أن تختم رقابهم فى وقت جباية جزية رءوسهم حتى يفرغ من عرضهم ، ثم تكسر الخواتيم كما فعل عثمان بن حنيف حينما سألوه كسرها (٤) » ، ونجد صورة أختام سنة ٢٤٠ هـ ، ٢٨٧ هـ واردة فى مجموعة أوراق البردى التى نشرها رينيه (٥) . ومن العجيب أنه ورد فى تاريخ سريانى لأحد المؤرخين المجهولين النص على اسمى إثنين من الحكام هما مسلمة أخو الخليفة الوليد وموسى بن مصعب وذلك زمن المنصور الذى وضع الأختام على رقاب

---

(١) E. Browne, A Year Among the Persians, P. 370.

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧١ .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥١ .

(٤) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧٢ ، وراجع أيضا ص ٢١ .

(٥) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No., 672.

الرجال ، على أنه يجب أن نذكر أن هذا أمر شاذ وليس له من ضريب ولم يكن بالقاعدة المتبعة (١) ؛ ويشير ابن المقفع فى كتابه «سير البطاركة الاسكندرانيين» ، مرة واحدة إلى الختم ، لكنه يذكره فى مناسبة أخرى (٢) .

ومن الحق ألا نحمل العرب وزر هذا العيب إذ لم يكونوا فيه بالبادئين ولا المبتدعين بل كانوا مقلدين لما اصطنعه البيزنطيون قبلهم ، ففى سنة ٥٠٠ م ذهب Demosthenes إلى الإمبراطور وأخبره بنكبته ، فوصله الإمبراطور بمبلغ غير قليل من المال لتوزيعه على الفقراء ، فلما عاد من حضرته إلى الرها ختم على رقاب الجميع بأختام من الرصاص ، وأعطى كل واحد منهم رطلا من الخبز كل يوم (٣) .

على أنه كانت تفرض غير هذه المعاملات ، ففى زمن ولاية سليمان (٩٦-٩٩ هـ) أحصى أسامة بن زيد الرهبان فى مصر ، ووسم يسراهم بحلقة من حديد فيها اسم الراهب واسم ديره وتاريخه العربى ، لكن ليس عليها الصليب ، فمن وُجد بغير وسم عرقبه ، فيظل أعرجا على الدوام ، وحلق للكثيرين لحاهم وسمل أعين البعض وقتل بعضاً آخرين ، ثم عمد بعد ذلك إلى تفتيش الأديرة فوجد فيها بعض الرهبان بلا وسم فضرب أعناق البعض ، وضرب باقيهم حتى ماتوا(٤).

وفى زمن ولاية هشام بن عبد الملك عمد حنظلة بن صفوان إلى التشديد على النصارى وختّم رقاب الجميع ما بين الثانية عشرة والمائة ، ودوَّنهم فى السجلات، وجعل على كل نصرانى وسما هو صورة أسد ولا يستطيع أحد بدون هذا الوسم

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. 1,P. 299, 340.

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ .

(٣) Joshua Stylites (ed. Wright) , P. 37.

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص١٤٢ وما بعدها ؛ خطط المقريزى ، ج ٢، ص٤٩٢ .

من البيع أو الشراء ، ومن وُجد بغيره بترت يده وفرضت عليه غرامة كبيرة (١). وقد أثارت هذه الطريقة الأخيرة كثيراً من النقد عليها ، ومن المعيب أن الحكومة احتفظت بسجلات كاملة عن جميع دافعى الجزية ، ومن ثم فلا محل فى القول بأن حكومة ما تحتفظ بمثل هذه القوائم لابد وأن تكون قد فعلت ذلك تحت تأثير شىء ترمى من ورائه إلى عمل أمر يستحق أن يوصف بالتفصيل.

• • •

على أنه يوجد لفظ آخر يطلق على ملبس خاص بالذميين وهو « كستجة » ، وهى كلمة فارسية الأصل انتقلت إلى بلاد الشام ، ولا يبعد أن تكون قد انتقلت منها إلى اللسان العربى ، والمقصود بها فى اللغة الفارسية ما يعرف فى العربية « بالمنطق » ، على أنه يقصد به فى السريانية (٢) شىء آخر أكثر من « الزنار » ،

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ ؛ المقريزى : الخطط ، جـ ٢ ، ص ٤٩٣ .

(٢) بمناسبة إشارة الدكتور ترتون لصلة الكستيج بالسريانية فقد كتب المترجم إلى غبطة البطريرك الأنطاكى يسأله رأيه فى هذه الاشارة ، فتفضل غبطته فكتب « ... الكستيج (وليس الكستيجة) بالضم . قال الفيروزابادى : خيط غليظ يشده الذمى فوق ثيابه دون الزنار . معرب « كستى » — وفى قطر المحيط وأقرب الموارد : خيط غليظ بقدر الإصبع من الصوف يشده الذميون فوق ثيابهم دون ما يتزينون به من الزنانير المتخذة من الأبريسم ، جمعه : كستيجات ، معرب » . قلنا هى لفظة فارسية ، ومن الفارسية نقلتها السريانية وإن خلت منها المعاجم السريانية إلا معجم (الدليل) الذى أوردها فى ص٤٣٧ « ܟܘܣܛܝܓܐ Koustigeo: كستيج . هميان . حزام . » . وقال الحسن بن بهلول فى معجمه ، ع ١ عمود ٦٣٧ فى لفظة ܗܡܝܢܐ Hemyono هميان ؛ كشتيز ؛ وجاء فى التوارة « والمصنفة والهميان » وارتأى ابن سروشويه أنه ܕܘܣܬܝܓܐ doustigo نطاق عريض . ويقال له بالفارسية ܟܘܣܬܝܓ كوشتيج . ويشبه الزنار الدور ولكن الهميان أيض — كوشتيج المجوس هميان) . وقال أيضاً ، ع ١ عمود ٥٤٤ فى « زنار عريض . الكشتيج » . فمن هذه الشروح نعلم أن ليس لهذه اللفظة الدخيلة معنى فى السريانية سوى معناها الأصلى فى الفارسية . وإذا كان يستفاد من كلام العلامة ابن العبرى ، وترجمته : ولم يكن أحد منهم يظهر فى الخارج بدون زنانير وكستيجات » (تاريخه الدنى السريانى ، ص ١٠٠) أن الكستيج هو غير=

لأن ابن العبرى (١) يقول فى معرض كلامه عنها ، إنه لن يكن يسمح لأحد منهم بالظهور بدون الكستجة والزنار ، لكن هذا لم يمنع المؤلفين فى العربية – فى بعض الأحيان – من استعمالها للدلالة على الزنار ، بدليل قول الصولى (٢) ، إن عمر بن الخطاب أمر الذميين أن يربطوا الكستجات فى أوساطهم ليعرف زيهم من زى المسلمين ، كما يورد البستانى صورتين للكلمة ، إحداهما « كستجة » والأخرى « كستيج » ، ويقول إنها حبل فى تخانة الإصبع يلبس تحت زنار من الحرير ، ولست أعرف المصدر الذى استقى منه هذا التفصيل للكلمة ، لأنه يختلف عن التعاريف التى ذكرناها.

وحدث أن طاف الشرطة شوارع بغداد بسجين يلبس القلنسوة (٣) ، والظاهر أنها كانت سمة خاصة بالذميين ، ومن ثم كان لبسها رمزاً للتحقير والازدراء والتجريس ، وإن يكن هذا غير ثابت وأمراً غير متحقق منه ، لأن أمثال هذا السجين يلبسون فى العادة الدراعة التى كانت جزءاً من ملبس الشريف.

=الزنار » فانه أراد أن المسيحيين كانوا يسامون لبس الكستيج أى النطاق أو الحزام العريض الدور ، أعني الملفوف بعضه على بعض . وهو مما كان يلبسه المجوس ، وفوقه الزنار – ويظهر لنا أنه كان أرق ، ولونه غير لون الكستيج وهو أشبه شىء بالحبل الغليظ وذلك إذلالا لهم وتمييزا من المسلمين – هذا الذى نرتأيه نحن خلافا لما أورده أصحاب المعاجم العربية الذين قالوا إن الذى يشده فوق ثيابه دون الزنار – ؛ وزاد البستانى والشرتونى : أن الذميين يشدونه فوق ثيابهم دون ما يتزينون به من الزنانير المتخذة من الابريسم ، فإذا كانوا يشدونه دون الزنار فلا يظهر ، وهذا يخالف الهدف الذى قصده منهم الخليفة أو الملك . وإذا كانوا يتزينون بالزنانير الحريرية فلم يبق مجال للقول بأن لبس الزنار كان للاذلال – هذا ولعل استعمال الكستيج والزنار تطور مع الزمان ؛ والذى قالته فيه المعاجم ينطبق على زمان الحرية والرفاه ، لا على زمان الشدة والعسف » .

(١) Bar Hebraeus ; Chronicle, p. 215.

(٢) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٥ .

(٣) من قصيدة لابن المعتز فى المعتضد ، جـ ١ ، ص ٣٥٩ .

الفصل التاسع

المضايقات المالية

فتك جنود سعد بن أبي وقاص بكثير من الرهبان والمتزهدين فى دير «مونت ماردة» ، واستمر الفتك على وجه الخصوص فى أهل الدير المشهور العظيم المعروف «بدير بنات الكنائس الخمس» الواقع على تل رأس العين ، كما ورد الخبر بما ارتكبه العباسيون من قتل النصارى عند استيلائهم على دمشق وفى أثناء القتال ضد مروان بمصر (١) ، مما يتضح لنا منه أن الفتك بهؤلاء المسيحيين كان شيئاً غير مألوف ، ومن ثم فهو أمر يستحق عناية خاصة . على أن هذه الأحداث الثلاثة جرت زمن الحرب .

ولقد حدث أن اتهم «يوحنا» بطرك سمنود بامتناعه عن الحضور لاستقبال الوالى ، وزعم الوشاة [من جماعة المسيحيين المخالفين له فى المذهب الدينى] أن امتناعه كان ترفعاً منه وكبرياء ، فأراد العرب فى بداية الأمر تغريمه مائة ألف دينار ، ثم مالبثوا أن اكتفوا بعشرة آلاف فقط ، فلما اتصل الخبر بالكتاب المتصرفين بالإسكندرية ، وأن الحالة انتهت إلى هذا القدر من المال استحثوه على الرضا ، وقطعوا العهد له على أنفسهم بتقسيطها منهم ومن كتاب الدواوين(٢) ، كما أن الأصبغ بن عبدالعزيز ألزم الأساقفة بمختلف كور البلاد بدفع ألفى دينار سنوياً

---

(١) Anonymous Syriac Chronicle, I.P. 245؛ وساويرس: سير البطاركة، ص ١٩٣ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة الإسكندرانيين ، ص ١١٦ .

زيادة عن الخراج المضروب على مابيدهم من الاراضى (١) . ولما عاد أثناسيوس ، إلى عبد الملك بدمشق قبض القوم عليه وأخذوا منه كل ما كسبه بمصر وبحساب كانوا عملوه له (٢) » . ولما مثل البطرك « ألكسندروس » فى حضرة عبد الملك والى مصر تساءل عمن يكون ألكسندروس فأجابوه « هذا أب جميع النصارى وبطركهم » ، فقال لواحد من حجابه « أفعل به ماتريد من الهوان إلى أن يقوم بدفع ثلاثة آلاف دينار » ، [فلما نظر ذلك جرجه الشماس الفمراوى ، وأنه لايفرج عن البطرك إلا بعد أن يأخذ الوالى المال المفروض تقدم إليه سائلا إياه عن غرضه فقال له « غرضى المال » فأجابه « ضمه إلىّ مدة شهرين أنحدر به إلى بحرى وأنا أقوم لك بثلاثة آلاف دينار »] ، ومن ثم أخذ البطرك يطوف بجميع نواحى البلد حتى حصل المال من الأساقفة والمقدمين والرهبان (٣) .

ولما ذهب ألكسندروس لتهنئة « قرة بن شريك » بتوليته حكم مصر قبضوا عليه [لوشاية وشى بها تاوضوتيس متولى خراج الإسكندرية لما كان بينه وبين البطرك من معاداة] وألزموه بدفع مبلغ من المال مماثل لما دفعه إلى عبد الله بن عبد الملك ، فأنكر أن يكون فى قدرته دفع مثله ، فقال له قرة « هذا الكلام لاينفع ، ولو أنك تبيع لحمك لابد من ثلاثة آلاف دينار وإلا فلن تخلص من يدى » ، فاضطر البطرك للسير إلى الصعيد ليجمع له المال المطلوب ، وإذ ذاك عثر أحدهم على أربعة كيزان مملوءة سكة من سكة الروم ومدفونة تحت الأرض ، فأعطاها إلى « جرجه » وكيل الراهب وإلى كاتبه ، فلما تراءى هذا النبأ إلى سمع الحكومة صادرت كل ما بالدير من المال ومن أوانى الذهب

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٥ .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص١٣٦ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ « حيث يقول « ستة آلاف » دينار.

والفضة والكتب والحيوانات، وزجوا بالبطرك فى السجن سبعة أيام، وأرغموه على أن يتعهد بدفع ثلاثة آلاف دينار ، وبعد انقضاء سنتين لم يستطع الوفاء إلا بألف دينار فقط ، ذلك أن الرهبان الذين كانوا قد أخفوا جزءاً كبيراً من الكنز أخذوا فى صرفه على الملابس الفاخرة والجوارى والسرارى ، إلا أن العرب مالبثوا أن قبضوا عليهم ، وأجبروهم على أن يشرحوا لهم كيف كان حصولهم على المال (١) .

وفى زمن الحجاج فتك محمد بن مروان بكثير من النصارى البارزين واستباح دورهم ، فامتدت إليها يد النهب والسلب ، فكان من بين القتلى مردنشاش من أهل نصيبين وولده ، وسيمون الخالوجى وأنسطاسيوس الرهاوى (٢) .

ورمى أسقف دمشق الخلقدونى عند الوليد بأنه جدف فى الرسول ، فقطعوا لسانه ونفوه إلى السجن (٣) . وحوالى سنة ١٦٠ هـ ، تكلم أحد المسيحيه بمصر فى حق الرسول كلاما نال به منه فشكى القاضى إلى مالك بن أنس الذى أفتى بضرب عنق النصرانى ، فكان ما أفتى (٤) .

كذلك حاول الوليد إرغام المسيحيين على نبذ دياناتهم مما أدى إلى قتل كثير بالكنائس (٥) ، وعمد أحد البطاركة الخلقدونيين إلى رشوة قرة بن شريك بألف دينار ، فما كان من قرة إلا أن أقره فى الكرازة بالإسكندرية، ويورد المقريزى

(١) ساويرس : سير البطاركة الاسكندريين ، ص ١٣٧ وما بعدها .

(٢) Anonymous Syriac Chronicle, t. I, 294

(٣) Ibid., Op. Cit. I, p. 314.

(٤) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٣٨٢ .

(٥) Michel Le Syrien, trad. Langlois, P. 250.

خبر تعيين بطرك الإسكندرية سنة ١٠٧ هـ [وهو البطرك قسما] بناء على اقتراح إمبراطور الروم ، وجاء البطرك الملكانى ومعه هدية الإمبراطور إلى الخليفة هشام (١) [وإذ ذاك عمد هشام إلى رد كنائس الملكية إليهم] ، ويشير ساويرس إلى غرامة قدرها ألف دينار فرضت على أحد الأساقفة (٢) ، ويقول إن أحد الولاة - واسمه أبو القاسم - أجبر الأنبا ابراهام أسقف الفيوم على أن يعطيه ثلثمائة دينار ، وقدم إليه واحدة من السرارى وكانت مغربية وقال له « أنت تعلم أنى أحبك جدا من زمان أبى ، وكل ما كنت تطلبه من أبى أفعله لك ، وأريد منك لهذه الجارية ثلاثمائة دينار ، وإننى أكرمك بهذه الكرامة العظيمة حتى إنى جعلت زوجتى لك ابنة ، فادفع لها شيئا تكرمها به » ، فكان ما دفعه الأنبا ابراهام محسوباً من باقى الخراج الذى عليه (٣) .

أما عبد الملك بن رفاعة الذى تولى مصر من ٩٦ إلى ٩٩ هـ ، ومرة أخرى سنة ١٠٩ هـ فقد طالب الكنائس بكل متأخر الخراج ، واستدعى إلى قصره الأنبا « غابيل » ، وطلب إليه أن يدفع له قدراً من المال فوق طاقته مدعيا أنه جزء من الجزية ، فلما عجز البطرك عن الدفع زج به فى السجن بعد أن ثبتوا فى قدميه كتلة كبيرة من الخشب ، وجعلوا فى عنقه طوقا ثقيلا ، ووضعوه فى حجرة مظلمة لا تدخلها الشمس وليست بها نافذة ولا طاق ، وهى حجرة منقورة فى الصخر ، حيث ظل بها واحداً وثلاثين يوما من ١١ توت إلى ١٢ بابه (٤) ؛ ولما شكى أحد الولاة أن الكنيسة لم تؤدِّ ما عليها من الخراج ضيق المسئولون

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤١ ؛ خطط المقريزى ج ٢ ، ص ٤٩٣ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٦ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٤ .
(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٣ .

الخناق عليها ، فطلب البطرك أن يؤذن له بالسفر إلى صعيد مصر لجمع ما يستطيع جمعه من المال هناك . (١) إلا أن كوزادا [أو كوثر صاحب العسكر الإسلامى] ألقى القبض على البطرك وطالبه بمبلغ كبير عجز البطرك عن الوفاء به ، وإذ ذاك وضعه فى المطبق ، وجعل فى رجليه المقدستين طوبة حديد ، وجلدوه مائتى سوط ، كذلك سُجن قسما Kosmas البطرك الملكانى إلا أنه تخلص من حبسه بدفع ألف دينار لكوثر (٢) ؛ وقد جرت كل هذه الأحداث عقب فرار مروان إلى مصر ؛ وحدث قرب هذا العهد أن حاول عمران بن محمد الاستحواذ على دير بيت عبه وما يتبعه من الاراضى ، إلا أن رئيس الدير تمكن من إخافته وصرفه عن فكرته ، غير مستعين فى ذلك بأحد سوى شخصيته القوية التأثير حتى لقد اتهمه بقتل كثير من النصارى وامتلاك دورهم ، فرجع عمران عما أراده ، إلا أنه ما لبث أن عاد ، فبعث جماعة من خواصه للفتك بقيم الدير (٣) . ويقال أيضا إن المهدى هالته كثرة من يجلب من النصارى الذين نيفوا على اثنى عشر ألف شخص يخيرهم بين الموت أوالإسلام ، فأسلم البعض أما الذين تمسكوا بدينهم - وكانوا سبعة آلاف - فقد قتلهم عن آخرهم (٤) . وربما كان الحادث صورة أخرى من مذبحة الزنادقة (٥) . وشهدت الفترة الواقعة بين عامى ٢٠٦ ، ٢٣٨ هـ اضطهاد المسيحيين فى طليطلة مما هو وارد بالتفصيل فى كتاب دوزى المعروف بتاريخ مسلمى الأندلس ؛ على أن الدافع لهذا الاضطهاد هو تعنت

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٥ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة الإسكندريين ، ص ١٨٤ .
(٣) Thomas of Marga : Book of Governors, Vol. I, P. 239
(٤) Michel le Syrien: Chron. trad. Langlois, p. 262.
(٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ٣ ، ص ٤٩٩ .

النصارى ورغبتهم الخاصة فى الاستشهاد ، ولذلك فمن الصعب أن يلام المسلمون فيما فعلوه إزاءهم (١) .

وقد فرض أحمد بن طولون على النصارى أن يحملوا إليه عشرين ألف دينار على أنها عارية ترد إليهم ، مما حمل البطرك [ميخائيل] على بيع الأراضى الموقوفة على الكنائس [وكذلك أرض الحبش بظاهر الفسطاط] ، كما باع إلى اليهود كنيسة فى قصر الشمع وممتلكات البيع فى الإسكندرية وما يحوزه رهبان دير أبى مقار من الإبل (٢) .

• • •

أما فى الشرق الأقصى فقد قام البريدى سنة ٣٢١ هـ بمهاجمة اليهود الذين احتكروا التجارة فى تُستر إذ كان لايتم بيع أو شراء إلا بإذنهم ، وعاملهم معاملة يندى لها الجبين خجلا ، فبلصهم من أموالهم مائة ألف دينار(٣) ، وفى سنة ٣٦١ هـ اغتصب الوزير المال من الذميين ثم من المسلمين حتى انهالت عليه لعنات المصلين فى الكنائس والكنيس والمساجد(٤) ، وشهدت سنة ٣٦٩هـ فتنة طغياء فى شيراز شبت بين المسلمين والمجوس ، دارت فيها الدائرة على كثيرين من المجوس ونهبت دورهم ، فعمد عضد الدولة إلى القسوة فى معاملة المجرمين (٥) . وفى سنة ٣٨٦ هـ استقرض بهاء الدولة أحد اليهود فلم يقرضه ، فاحتال بهاء الدولة لنيل

(١) Michel le Syrien, Op. Cit, p. 268.

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ ؛ تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٥٦ ، وترجمته ص ١٣٦ .

(٣) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 1, p. 257.

(٤) Ibid., Vol. 2, p. 308.

(٥) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٣٦٩ هـ .

مآربه بالقبض على جماعة منهم وبلص المال وعاقبهم (١) ، وفى سنة ٤٩٢ هـ ألقى القبض على الجاثليق وأسيئت معاملته لاستخلاص المال منه (٢) ، مما حمل جاثليق بيت المقدس وبطرك أنطاكية على استعمال نفوذهما عند الإمبراطور ليضمن حسن معاملة من فى أسره من المسلمين (٣) ، ولما شبت الفتنة عام ٤٢٢ هـ بين جماعة السنة والشيعة فى بغداد أحرق القوم بعض دور اليهود لاتهامهم إياهم بمعاونة أهل صوب الكرخ (٤) ، وصادر الحاكم بأمر الله سنة ٣٩٨ هـ ممتلكات الكنائس والأديرة الموجودة داخل بلاده فى مصر والشام على السواء (٥) .

ومن الحالات الفردية فى أخذ أملاك الكنائس استيلاء الحكومة بمصر زمن الخليفة الآمر (٥٢٣ - ٥٤٣ هـ) على بستان تابع لإحدى البيع ، وكان الشيخ صنيعة الملك أبوالفرج بن الشيخ قد اشترى هذه القطعة من الأرض ووقفها على الكنيسة ، ولسنا نعرف على وجه التحقيق إن كان هذا الأمر قد جرى قبل العزل أو بعده (٦) ؛ كذلك وضعت اليد السلطانية على بستان ملحق بكنيسة المرتوتى (٧) . ولما غزا الأكراد مصر استولوا على بساتين أحد الأديرة القريبة من أسيوط (٨) وعلى غيرها من الممتلكات والأوقاف . ويشير بنيامين التطيلى

(١) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, p. 282.

(٢) Ibid, Vol. 3, p. 456.

(٣) التنوخى : نشوار المحاضرة ، ص ٣١ .

(٤) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٣٢ هـ .

(٥) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ ، ٤٩٥ .

(٦) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٤٤ ، فى الترجمة ص ١١٤ .

(٧) تاريخ أبى صالح ، ص ٥٧ ، وترجمته ص ١٣٨ .

(٨) تاريخ أبى صالح ، الترجمة ، ص ٢٥٠ .

إلى أن أحد اليهود حاول إثارة الفتنة فى فارس ضد السلطة الحاكمة مما حمل رأس الجالوت على إعطاء ملك فارس مائة ألف دينار من الذهب ، وبذلك صرفه عن معاقبة اليهود جزاء ما ارتكبه ابن جلدتهم (١) .

ولما تمت هزيمة المغول فى عين جالوت سنة ٦٥٨ هـ وقع الكثير من الاضطهاد على نصارى دمشق فقتل العدد الجم منهم ونهب المسلمون دورهم (٢) ، ولم ينقذهم من ذلك سوى دفعهم مائة وخمسين ألف درهم إلى المظفر قطز (٣) .

وفى سنة ٦٦٢ هـ أحرقت حارة الباطلية وقت أن كثر اندلاع النيران فى مصر والقاهرة ، وحامت الشبهات حول النصارى ، واستعد الظاهر لإحراقهم ، وإذ ذاك تقدم الأمير فارس الدين [أقطاى أتابك العساكر] متشفعا لهم ، على أن يلتزموا بالأموال التى احترقت وأن يحملوا إلى بيت المال خمسين ألف دينار ، وكانت جموع كثيرة قد تقاطرت لترى الحرق وجىء بالنصارى واليهود ، وهنا برز الصيرفى اليهودى ابن الكازرونى وقال للسلطان : سألتك بالله لاتحرقنا مع هؤلاء الكلاب الملاعين أعدائنا وأعدائكم ، احرقنا ناحية وحدنا ، فضحك السلطان وأفرج عنهم جميعاً ، وتم الاتفاق على دفع مبلغ من المال مقدماً على أن يقسط الباقى على عدة سنوات ، وبعد مدة من الزمن صرف النظر عما تبقى

(١) رحلة بنيامين ، ص ١٥٤ — ١٥٧ .

(٢) لم يبدأ المسلمون بهذا العمل ، وإنما هم « النصارى فى مدة استيلاء التتر بالثورة على المسلمين ، وخربوا مساجد ومآذن كانت بجوار كنائسهم ، وأعلنوا بضرب الناقوس وركبوا بالصليب ، وشربوا الخمر فى الطرقات ، ورشوه على المسلمين » . راجع السلوك للمقريزى ، نشره زيادة ، ص ٤٣٢ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٧ .

منه عليهم (١) ، ويعتقد المقريزى بقصة الحريق العمد ، ويعزوها إلى كراهية المسيحيين للانتصارات الإسلامية على المغول .

وفى أثناء الاضطراب الذى جرى عقب تخريب بغداد تسلم الملك الصالح صاحب الموصل رسالة ينصحه فيها كاتبها بالتمرد على المغول والقدوم إلى مصر ، إلا أن أحدهم تمكن من سرقة الرسالة ، وأراد اللص حماية نفسه فأشاع فى الناس أن الملك الصالح موشك على الفتك بالمسيحيين والهروب إلى مصر ، فصدقه الناس وهرب منهم إلى أربيل من استطاع إلى الهرب سبيلا ، وخاف الصالح افتضاح أمره عند المغول وما ينجم عن الوقوف على سره عندهم فشد الرحال إلى سورية ، إلا أن بعض أتباعه لم يتابعوا المسير معه إلى النهاية بل انكفأوا راجعين من منتصف الطريق واستولوا على الموصل ، وقتلوا النصارى الذين أبوا أن يسلموا ، وأنكر كثير من القسوس والشمامسة عقيدتهم . وقتل الكرد فى تلك الناحية كثيرين من بينهم أولئك الذين هربوا إلى بيت كديدة، معتصمين به ، كذلك هاجموا دير مار متى وجرى بينهم وبين من فيه قتال فقد أثناءه رئيس الدير إحدى عينيه ، ثم ارتد المهاجمون أخيراً بعد أن رشاهم القوم بمبلغ من المال (٢) . ومن الواضح أن القصة التى رواها سارق الرسالة ما كان لها أن تجد تصديقاً لو كان قتل النصارى أمراً غير مألوف . ومن المعروف عن سيف الدين أخى الملك الصالح وصاحب جزيرة ابن عمر أنه عمد إلى ابتزاز المال من رعاياه المسيحيين (٣) .

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٨ ، السلوك كاترمير ، ج ٢ ، ص ١٦ حيث يذكر خمسمائة ألف .

(٢) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 516.

(٣) Op. Cit. Loc. Cit, p. 518.

وخير عبد المؤمن أمير الموحدين من عنده من النصارى واليهود بين الإسلام أو النفى ، فكان ذلك مؤديا لمجيء موسى بن ميمون إلى مصر (١) .

وإذا كان هذا الثبت يبين سوء معاملة الحكام المسلمين فيجب أن نذكر أن ذلك طبيعة ركبت فى بعضهم ليس نحو النصارى فحسب ، وطالما سلكوا سبيل العنف والاضطهاد واصطنعوا القسوة والفظاظة إزاء أبناء ملتهم ، ولم تكن حال رعاياهم المسيحيين أسوأ بكثير من حال من تحت يدهم وسلطانهم من المسلمين ، لذلك لا يأخذنا العجب إذا رأينا النصارى الناقمين ينضمون إلى صفوف القرامطة (٢) .

• • •

شهدت نهاية القرن الأول لظهور الإسلام هجرة كثير من الفلاحين لدورهم وخروجهم منها فى جماعات وفيرة العدد ، وقد حملهم على ذلك الخروج كثرة الضرائب الباهظة المفروضة عليهم والتى أثقلت كاهلهم ، وقد حاولت الحكومات وقف هذه الهجرة بتتبع الهاربين والاحتفاظ بسجلات فيها أسماؤهم ، وفرضت غرامة قدرها خمسة دنانير على كل من يؤدى لديه آبقا ويتستر عليه وغرمت نفس المبلغ كلا من رئيس البلد وعماله وشرطته ، أما الهارب فيغرم هو الآخر خمسة دنانير ويجلد أربعين جلدة ويوضع فى نير خشبي ويرسل إلى الوالى ، وتمنح الحكومة من يبلغها الخبر دينارين عن كل شخص يحمل إليها نبأه (٣) ، وتحتوى ورقة البردى رقم ١٤٦٠ - على الرغم من حالتها الرديئة - على قائمة بها أسماء أكثر من مائة وثمانين هاربا ، كلهم من ناحية واحدة .

(١) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ٣١٧.

(٢) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ١٠ .

(٣) Greek Paypri in the British Museum, Vol. 4, N. 1384.

وقد أمر الوالى بين سنتى ٨١ ، ٨٦ بأن يجمع من كل البلاد أولئك الذين لم تتجاوز إقامتهم عشرين سنة ، ووكل أمر القيام بهذه المهمة إلى عاصم ويزيد ورفاقهما ، فكانوا يسمون أيدى وجباه الأجانب عن الناحية ممن يصادفونهم بها ويرسلونهم إلى أماكن لم ينزلوها من قبل (١) ، أما قرة بن شريك فقد اتبع سياسة أخرى مخالفة لهذه السياسة ، فكان الناس يهربون هم ونساؤهم وأطفالهم من مكان إلى مكان ، ولا يؤويهم موضع من البلايا ومطالبات الخراج ، وعظم ظلمه وزاد عمن تقدمه ، ثم تولى رجل اسمه عبد العزيز - من أهل سخا - وكان يجمع الهاربين من كل موضع ويربطهم ، ويعاقبهم ، ويعيد كل واحد إلى موضعه (٢) ، واستن أسامة بن زيد نظام السجلات - ويشبه جواز المرور حالياً - فأمر بفرض خمسة دنانير على كل نصرانى يوجد بلا سجل (٣)، واشتد غاية الشدة فى تنفيذ تلك السياسة ، وتمسك بضرورة وجود السجل مع كل مسافر أو منتقل من موضع إلى موضع ، وكذلك كل مركب طالع أو نازل فى النيل ، فإن لم يكن فيه سجله أخذ الرجل أو القارب وصودر مافيه ثم أحرق المركب، وإذا وجدوا الروم فى البحر أخذوهم إلى الوالى فيقتل منهم من يرى قتله ، ومنهم من يصلبه ، ومنهم من يشوهه بقطع أيديهم وأرجلهم ، فأقفرت الطرق وانقطعت السبل وهجرها الناس ، وانعدم المسافرون ، ووقفت حركة البيع والشراء ، وتكدس العنب أكواماً لاتجد من يشتريها ولو بدرهم واحد ، إذ كان على أربابها القيام عند باب الوالى مدة الشهر أو الشهرين ينتظرون السجل ، وإذا

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٦ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٠ .

(٣) الخطط للمقريزى ، ج٢ ، ص ٤٩٣.

فسد السجل من فأرة أكلته أو سقط فى الماء أعطى صاحبه غيره بعد تغريمه خمسة دنانير .

وحدث أن حصلت أرملة على سجل لها ولولدها ، فرحلت من الاسكندرية إلى قرية بمجاورة النهر تلتمس عملا لابنها يرتزق منه ويقيمان أودهما من أجرته ، وذهب الإبن ذات مرة إلى النهر ليستقى فاختطفه التمساح والسجل مربوط معه ، ففقدت المرأة ابنها والبطاقة ، ووقفت تنظر وتبكى . ولما عادت إلى الإسكندرية أفضت بالقصة إلى الوالى فلم تأخذه الشفقة بها بل زج بها فى السجن حتى دفعت عشر دنانير لضياع بطاقتها ولدخولها المدينة بغير إذن ، واضطرت لبيع ملابسها وكل ماتملك ، وسألت الناس واستجدتهم حتى وفت المبلغ (١) .

• • •

كان تعديل الدين حائلا دون الوراثة ، وتجد الرواية الأصل التاريخى لهذا الحكم فى قرار أصدره عمر بن الخطاب ، وذلك أن الأشعث طلب أن يرث أملاك عمته التى تزوجت يهودياً ثم ماتت بلا ولد ، فرفض عمر بن الخطاب طلبه (٢) ، ومن هنا جاء الحكم بحرمان ابن الذمى من أملاك أبيه إذا أسلم الإبن ، كما تسقط ولاية الذمى على ابنته المسلمة فى الزواج (٣) .

وإذا أسلم الذمى فقد نزل عن أملاكه (٤) ، وكان هذا أمراً مهماً لعلاقته

---

(١) كل مايتعلق بنظام السجلات مأخوذ عن ساويرس ، سير البطاركة ، ص ١٤٢ .

(٢) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٢٠٥ .

(٣) المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٢٥٩ .

(٤) بالإضافة إلى ماذكره المؤلف بالمتن نشير إلى أن عمر بن عبد العزيز قال : أيما ذمى أسلم فان إسلامه يحرز له نفسه وماله . وما كان من أرض فانها من فىء الله على المسلمين . وأيما قوم صالحوا على جزية يعطونها فمن منهم أسلم كانت داره وأرضه لبقيتهم .

بالضرائب ، وإذا كانت الجماعة من الذميين تتعاون فيما بينها فى دفع مبلغ معين من المال كجزية وتتعاون فى توزيعه فيما بين أفرادها بما يرونه ملائماً . فعلى الذمى الذى يسلم أن يتخلى عن داره وأرضه لجماعته الأولى ولا يحتفظ إلا بأملاكه الخاصة به دون المشاع . أما حيث تجبى الجزية من كل فرد منهم على حدة فإن نصيب الذى يسلم منهم فى الأرض المشاع يصبح ملكا للدولة (١) ، وهناك رأى آخر يقول إن هذا النصيب من الأرض المشاع لا يعود إلى الدولة إلا حين لا يكون للمهتدى وريث (٢) .

ويرى الشافعى (٣) أن الذمى إذا دخل دينا آخر من الأديان المعاهدة ينفى من بلاد الإسلام ، ذلك لأن الحماية التى كان يتمتع بها تلتغى لتبديله ملته [لأنه لايجوز أخذ الجزية على غير الدين الذى أخذت منه أولا عليه] .

---

(١) قال يحيى بن آدم إن الجزية جزيتان : جزية على رءوس الرجال وجزية جملة تكون على أهل القرية يؤخذ بها أهل القرية . فمن هلك من أهل القرية التى عليهم جزية مسماه على القرية ليست على رءوس الرجال . فانا نرى من هلك من أهل القرية ممن لا ولد له ولا وارث أن أرضه ترجع إلى قريته فى جملة ماعليهم من الجزية ؛ ومن هلك ممن جزيته على رءوس الرجال ولم يدع له وارثا فان أرضه للمسلمين .

(٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٥٤ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٥ .

الفصل العاشر

الأحوال الاجتماعية

يصر الإسلام على وجوب اصطناع الرفق مع الشعوب المغلوبة على أمرها ويوصى بحسن معاملتها والتزام العدل معها ، ومما روى عن الرسول (١). قوله « من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حجيجه » ، وقال أبو بكر (٢) « لا تقتلن أحداً من أهل ذمة الله فيطلبك الله بذمته ، فيكبك الله على وجهك فى النار » .

ولما شرعت القوات الإسلامية فى التأهب لغزو بلاد الشام يقال إنه خاطبها بقوله (٣) « لا تمثلوا ولا تقتلوا طفلا صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلا ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة . ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلة ، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم فى الصوامع فدعوهم وما فرّغوا أنفسهم له ، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شىء فاذكروا اسم الله » .

والروايات الواردة بحق عمر فى رأفته بالذميين كثيرة ، حتى ليقال إنه مر على قوم قد أقيموا فى الشمس فى بعض أرض الشام ، فقال ما شأن هؤلاء فقيل له أنهم أقيموا فى الجزية ، فكره ذلك وقال « هم وما يعتذرون به » ، قالوا

---

(١) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧١ .

(٢) ابن سعد : الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، ص ١٣٧ .

(٣) Anonymous Syriac Chronicle, t. I, p. 240.

، يقولون لانجد ، قال ، فدعوهم ولا تكلفوهم مالا يطيقون ، ثم أمر بهم فخلى سبيلهم(١). وحدث أن مرعمر بن الخطاب بباب قوم وعليه سائل يسأل ، وكان شيخاً ضرير البصر ، فضرب عمر عضده وقال له ، من أى أهل الكتاب أنت ؟، فقال ، يهودى ، قال ، فما ألجاك إلى ما أرى ؟ ، قال ، أسأل الجزية والحاجة والسن ، فأخذ عمر بيده ، وذهب به إلى منزله وأعطاه مما وجده ، ثم أرسل به إلى خازن بيت المال وقال له ، انظر هذا وضرباءه ، فو الله ما أنصفناه إن أكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم ، إنما الصدقات للفقراء والمساكين ، والفقراء هم الفقراء المسلمون ، وهذا من المساكين من أهل الكتاب ، ثم وضع عنه الجزية (٢) .

ومن العسير أن نوفق بين هذه القصة والقصة الأخرى القائلة بإعفاء العمى من الجزية ، وربما كانت موضوعة والمقصود منها تفسير السبب الذى من أجله لم يدفعها بعض الذميين ، ويقال أيضاً إنه أصدر هذه التعليمات بشأنه أتباع الملل المعاهدة ، فقال ، من لم يطق الجزية خففوا عنه ، ومن عجز فأعينوه فإنا لانريدهم لعام أو لعامين ، سموهم ولا تكنوهم ، وأذلوهم ولا تظلموهم ، وإذا جمعتكم وإياهم طريق فالجئوهم إلى أضيقها (٣) ، . ولما تدانى أجله أوصى من بعده وهو على فراش الموت بقوله ، أوصى الخليفة من بعدى بأهل الذمة خيراً، وأن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم ، وألا يكلفهم فوق طاقتهم (٤)، ، وفى الأخبار النصرانية شهادة تؤيد هذا القول ، وهى شهادة ، عيشويابه ، الذى

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧١ .
(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧١ .
(٣) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٨ .
(٤) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٥٤ .

تولى كرسى البطريركية من سنة ٦٤٧ - ٦٥٧ م إذ كتب يقول ، إن العرب الذين مكنهم الرب من السيطرة على العالم يعاملوننا كما تعرفون ، إنهم ليسوا بأعداء النصرانية بل يمتدحون ملتنا ، ويوقرون قسيسينا وقديسينا ، ويمدون يد المعونة إلى كنائسنا وأديرتنا (١) ، . والظاهر أن الاتفاق الذى تم بين ، عيشويابه ، وبين العرب كان من صالح النصارى ، فقد نص على وجوب حمايتهم من أعدائهم، وألا يحملوا قسراً على الحرب من أجل العرب ، وألا يؤذوا من أجل الاحتفاظ بعاداتهم وممارسة شعائرهم ، وألا تزيد الجزية المجباة من الفقير على أربعة دراهم ، وأن يؤخذ من التاجر والغنى إثنا عشر درهما ، وإذا كانت أمة نصرانية فى خدمة مسلم فإنه لا يحق لسيدها أن يجبرها على ترك دينها أو إهمال صلاتها والتخلى عن صيامها (٢) .

على أنه يوجد إلى جانب هذا ما يدل على أن المسلمين لم يكونوا جميعهم واسعى التفكير حول مكانة الشعوب الخاضعة لهم ، إذ نرى الإصرار الكثير على رفق عمر بها ، وهناك رواية أخرى مذكورة فى عدة أماكن تشير إلى اختيار رجلين لجمع خراج السواد من أرض الجزيرة هما عثمان بن حنيف فى منطقة الفرات وحذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة ، فسألهما عمر ، كيف وضعتما على الأرض ، لعلكما كلفتما أهل عملكما مالا يطيقون ، فقال عثمان ، لقد تركت الضعف ولو شئت لأخذته ، وقال حذيفة ، لقد تركت فضلا ، ؛ لكن حدث فى زمن على ابن أبى طالب أن قال ثعلبة بن يزيد (٣) ، الله على ألا أرجع إلى السواد أبداً لما أرى فيه من الشر ، .

---

(١) Thomas of Marga : Books of Governors, Vol. 2, p. 156.
(٢) Bar Hebraeus : Ecclesiastical History, Vol. 3, p. 118.
(٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ٢١ .

كان العرب فى أيامهم الأولى يلتزمون جادة الصبر والأناة ، إذ كثيراً ما نقرأ عن مدن إستسلمت بشروط ، ثم ثارت وتمردت على العرب ، ثم استسلمت مرة أخرى فأعادوا لها عهودها الأولى (١) .

ولم يفكر أحد من المؤرخين فى كتابة تاريخ اجتماعى للأحداث الإسلامية ، لذلك كان لابد لنا من جمع شتات الحقائق المبعثرة هنا وهناك . فقد حدثونا أن أغاثو Agatho بطرك الإسكندرية اعتاد شراء أسرى الحرب البيزنطيين وإطلاق سراحهم (٢) ، كما أن مسلمة والى مصر (٣) (٤٧ - ٦٢ هـ) جمع سبعة أساقفة وأنفذهم إلى سخا لعقد محاكمة جماعة من السجناء استقر الرأى على حرقهم بالنار عسى أن يكشفوا عن جريرتهم .

واتفق بعض القسوس والسحرة على تدبير مؤامرة لتسميم البطرك أنباسياون [وقدموا إليه تينا مسموماً فأقام أربعين يوماً فى كرب عظيم حتى اعتقد القوم بموته] ولما ترامى نبأ ذلك إلى سمع عمر بن عبد العزيز أمر بحرق الكهنة والسحرة ، وإذ ذاك سجد الأنبا وبكى من أجل الكهنة فأطلق الوالى سراحهم ؛ أما العرّافون فقد أحرقوا أحياء (٤) [لأجل عمل آخر تقدم منهم].

وكان الأخطل الشاعر النصرانى من الشخصيات البارزة فى بلاط عبد الملك ، وكان يدخل على الخليفة دون إذن وهو مرتد عباءة من الحرير وعليه تعويذة وقد تدلى من عنقه صليب ذهبي مشدود إلى سلسلة ذهبية والخمر تقطر من لحيته ؛

(١) انظر على سبيل المثال ما ورد فى البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١١٦ ، ١٤٧ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٢ .
(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٤ .
(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٥ .

ولما حكم لبكر بن وائل ذهب إلى أحد المساجد وجاءوا هم إليه (١) ، ودخل على عبد الملك وعنده الجحاف [بن حكم السلمى] وهجاه أمامه ، فقال له الجحاف « لقد ظننت يا ابن النصرانية أنك لم تكن لتجترىء علىّ ولو رأيتنى مأسوراً » ، فاستخوف الأخطل ، فقال له الخليفة ، أنا جارك منه . فأجابه ، هبك أجرتنى منه يقظان فمن يجيرنى منه نائماً . (٢) . وعلى الرغم من أن بعض العرب كانوا يزدرون النصارى إلا أن ذلك لم يمنع الأخطل من أن يسلك إزاء الخليفة مسلكاً جريئاً كأى شاعر مسلم ، حتى لقد كان من بين ما اتهم به الوليد بن عقبة صداقته لهذا الرجل وما ترتب عليها من العواقب (٣) ، ولما زار الأصبغ أباه عبد العزيز وجد النصارى جالسين بالبهو عنده ، والظاهر أنه جرت عادتهم على الحضور رغم أن الوقت إذ ذاك كان فى عيد الفصح (٤) ، وكان من واجبات البطرك والموظفين الحكوميين إظهار مراسيم الاحترام لكل وال جديد ، ويظهر أن حضور البطرك كان متطلبا (٥) ، ونهى عمر بن عبد العزيز النسوة - ولعلهن نصرانيات - عن زيارة الحمامات فى الأسواق (٦) .

وكان بعض الولاة شديدى الحب للنصارى يظهرون لهم المودة البالغة ، من ذلك ما يرويه ابن المقفع الأشمونيني من أن أبا القاسم كان يحب « أبا ميس » أكثر من جميع الأساقفة ويحضر له صغاره من السرارى ليباركهن [بحضور

(١) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٩ وما بعدها .
(٢) الكامل للمبرد ، ص ٢٨٧ .
(٣) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٠ ، ج ١١ ص ٢٣ .
(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٢٤ .
(٥) ساويرس : سير البطاركة ، ص ... ، ١٣٧ .
(٦) الكندى : الولاة والقضا...

ساويرس]. ويقول للانبا «هؤلاء هم أولادك، ضع يدك عليهم، باركهن بأعظم
البركة (١)»، وقال لانبا ابراهام أسقف الفيوم «إنى أكرمك كرامة عظيمة
حتى أنى جعلت زوجتى ابنة لك (٢)». على أن ابن المقفع يأبى إلا أن يفسد
صورة ذلك الحاكم، فيقول إنه كان شريراً وكان تافه العقلية والتفكير وله عقل
طفل. أما «حسان» الذى استعمل والياً سنة ١٢٧ هـ فكان لا يكنّ حبه
للكنائس والأساقفة والرهبان، وطالما كان يشاور الأب القديس أنبا مسيس
لأجل خلاص نفسه (٣).

وحدث أن طالب الملكانيون باسترداد كنيسة «أبو مينا» فى مريوط،
فأصر القبط على مقاومتهم ومن ثم التأم مجلس من الطرفين فى قصر الوالى ذاته
ولما سمع بعض الناس من أهل الصعيد بحضور قسطنطين الملكانى [أسقف مصر]
وثبوا عليه وجروه إلى الخارج وأرادوا الفتك به لولا أن ألقى الأساقفة عليه
برانسهم وخلصوه من أيديهم، ويتابع ساويرس ذكر خبر هذه الرواية فيقول
«إن أحدهم وقف وسط الجماعة وشتم ساويرس وجدف على الثالوث، فحينئذ
شاهد الجميع ثوب الرجل وقد انشق من فوقه إلى تحته إلى ثلاث قطع، فصرخ
كل من بالقصر من المسلمين والنصارى والهراطقة «لا إله إلا إله النصارى،
ولا أمانة إلا أمانة خايل»، وجرح كثيرون فى هذا الزحام»، وليست هناك
أى إشارة إلى معاقبة أحد من المتخاصمين (٤).

كانت معاملة الذميين تنطوى فى بعض الأحيان على ما يشير إلى مساواتهم

---

(١) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٥٣.
(٢) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٥٤.
(٣) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٦٥.
(٤) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٦٦ — ٢١٠.

التامة بالمسلمين فى كافة الحقوق، ونستدل على صحة هذا الرأى من أنه لما صالح
عبدُ الله بنُ سعد بنُ أبى سرح (٢٥ — ٣٥ هـ) ملكَ النوبة [قليدوروث]
تقرر فى الصلح «أنه أمان وهدنة جارية بينهم وبين المسلمين ممن جاوروهم من
أهل صعيد مصر وغيرهم من المسلمين وأهل الذمة»، وأخذ النوبيون على
أنفسهم العهد بحماية «من نزل ببلدهم أو طرقه من مسلم أو معاهد» (١).

وكان الخوارج أشد من أهل السنة فى ميلهم إلى الذميين، وقالوا «إنهم
أخطأوا الحجة وجعلوا قرى عربية بمنزلة قرى عجمية ولم يأخذوا بما اجتمع
عليه أصحاب الرسول فأباحوا للذميين الجهر بدينهم (٢)» هذا مع أن المجرم
لا يجد رحمة من أحد الفريقين، من ذلك ماتذهب إليه الروايات من أن عمر
ابن الخطاب سمع بنبطى من أهل الشام قد أنزل امرأة من على ظهر جوادها وفسق
بها فأمر بصلبه وقال «لم نُعطهم العهد لمثل هذا (٣)». ومن الأدلة الطيبة على
ماكانت تسترشد به الحكومة الإسلامية فى معاملتها الذميين ما جاء فى الأمر الذى
وجد بين أوراق البردى اليونانية المحفوظة فى «المتحف البريطانى»، وعلى
الرغم من فساد قسم منه فقد جاء فى الباقى:

«خوفاً من الله، وحفظاً للعدالة والحق فى توزيع القدر المفروض
عليهم....(٤) ورتب ناظراً يعاونه أربعة من البارزين فى كورتك لمساعدتهم فى
جمع الضريبة، فإذا فرغوا من ذلك فابعث إلينا بمكلفة شاملة للتفاصيل المتعلقة

---

(١) المقريزى: الخطط، ج ١، ص ٢٠٠.
(٢) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ٣٣.
(٣) أبو يوسف: كتاب الخراج، ص ١٠٠.
(٤) بياض فى الأصل.

بالمبلغ المطلوب من كل واحد بينهم مبيناً فى هذه المكلفة أسماء الأشخاص الذين جمعت منهم هذه الجزية المقرّرة ومكان إقامتهم ، ولا تجعلنا نعرف أنك قد خدمت أهل كورتك بأى صورة من الصور فى مسألة الضريبة التى كلفت بها، أو أنك حابيت أو ظلمت أحداً ما فى جمعها ، لأننا نعرف أن الأشخاص المكلفين بدفعها لابد وأن لا يطيعوا بعض أوامرك ، فإذا وجدت أنهم قد عاملوا أحداً ما بلين زائد نتيجة محاباتهم إياه ، أو أثقلوا عليه غاية الإثقال لكراهيتهم إياه ، فإننا سنقتص منهم فى أشخاصهم وأملاكهم تنفيذاً للشرع ، ومن ثم أنذرهم وحذرهم ، وأخبرهم أن لا يرهقوا عاملا وألا يحملوه ما لا يطيق ، حتى ولو كان بعيداً عنهم أو ليس من زمرتهم فى جمع الضريبة ، ولكن تجب معاملة الجميع بالعدل ، وأخذ الشىء من كل منهم بقدر طاقته ، ومرجباة هذه الضريبة بأن يبدءوا باتفاقٍ مدون يبينون فيه أنه إذا ثبت - بعد التحصيل - أنهم كلفوا أحداً فوق قدرته وخففوا عن آخر تماما فإنهم يتحملون جميعاً سدّ النقص فيما بينهم بالتساوى ، وسيكونون عرضة - إلى جانب ذلك - للعقاب الشديد جزاء عدم انصياعهم لأمرنا ، ويجب أن يرسل الاتفاق المذكور إلينا برفقة المكلفة المشتملة على ما قُرّر على كل شخص » (١) ، ومع ذلك كان القبط غير راضين عن الأوضاع بدليل كثرة الثورات التى قاموا بها ، وهاك ثبتاً بها :

ثورة سنة ١٠٧ هـ ، فى الدلتا .
« ١٢١ هـ ، فى الوجه القبلى .
« ١٣٢ هـ ، فى سمنود .
« ١٣٥ هـ ، فى سمنود .

(١) Greek Paypri in the British Museum, Vol. 4, No. 1345.

ثورة ١٣٠ هـ ، فى سخا .
« ١٥٦ هـ ، فى بلهيب .
« ٢١١ هـ ، فى الوجه القبلى .

وفى سنة ٢١٦ هـ اشتد الاضطراب ، وتفاقمت الفتنة ، وقتلَ الرجال المحاربون وأسرت النساء والأطفال (١) ، ومن حينئذ أذل الله القبط فى جميع أرض مصر وخذل شوكتهم ، فلم يعد أحد منهم يقدر على الخروج ولا القيام على السلطان ، وغلب المسلمون على القرى ، فعاد القبط من بعد ذلك إلى كيد الإسلام وأهله بإعمال الحيلة ، واستعمال المكر ، وتمكنوا من النكاية بوضع أيديهم فى كتاب الخراج (٢) » .

على أن الظروف كانت بالغة السوء فى «تنيس» ويقول البطرك ديونسيوس Dionysius إنه فى أيام عبد الله « رأينا فى أرض مصر بتنيس أمراً غريباً ، وأخبرنا سكانها خبراً مخجلا عجيباً ، ذلك أن قوام سكان هذه البلدة من النصارى وهم كثرة لكنهم يعيشون فى فقر مدقع ، ولما سألناهم عما أدى بهم إلى هذه المتربة البالغة قالوا لنا إن المياه تحيط بنا من كل ناحية ، وليست لنا حقول أو زراعة نتعهدها ، ولا نستطيع تربية الماشية ، أما الماء الذى نشربه فوارد من مكان ناء وقلما نتمكن من شربه إلا بدفع درهم لكل أربع جرار ، ونحن نشتغل بتجارة الكتان ، فتغزله نساؤنا ونقوم نحن بنسجه قماشاً ، ويؤجرنا أصحاب المال نصف درهم كل يوم ، وقلما يفى دخلنا بثمن طعامنا ، وإذا جى

(١) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٧٣ ، ٨١ ، ٩٤ ، ١٠٢ ، ١١٦ ، ١١٩ ، ١٩٠ ، ١٩٢ .
(٢) الخطط للمقريزى ، ج ١ ، ص ٧٩ ،

المسئولون الضرائب فرضوا خمسة دنانير على كل دار ، واستعملوا العنف في جبايتها وحبسونا في المطبق ، ويدفعنا البؤس إلى رهن أهلنا فيشتغل أولادنا وبناتنا كالعبيد ، وإذا حدث أن زوجة أحدنا حملت من سيدها دفعونا للتعهد بعدم رفع شكوانا إلى القضاء . وهناك أسوأ من هذا وهو أنه قبل حلول وقت تحرير الزوجة أو البنت يطالبوننا بخراج السنة التالية ، فندفع عن هذه الرهائن دنانير أخرى ، وبذلك يظل أولادنا وبناتنا عبيداً للعرب على الدوام » ، وقد أفضى البطرك بهذه الحال إلى عبد الله لما يعرفه فيه من عطفه على القبط وحبه إياهم ، فلما وقف عبد الله على جلية الخبر أمر أن تكون جرية الرءوس عن كل فرد اثنين وعشرين درهما كما نصت قوانين أرض السواد (١) ، وبلغ خراج تنيس عام ٤٣٩هـ ألف دينار في اليوم ، كما يقرر شاهد عيان (٢) .

على أنه كان بمصر جماعة من النصارى الأثرياء ، وعلى الرغم من أنه ليس من الثابت وقوع الحادثة التالية إلا أنه لا يبعد حدوثها ، ذلك أنه لما سار المأمون في قرى مصر كان يبنى له بكل قرية دكة يضرب عليها سرادقه والعساكر من حوله ، فيقيم في القرية يوماً وليلة ، فمر بقرية يقال لها « طاء النمل » فلم يدخلها لحقارتها ، فلما تجاوزها خرجت إليه عجوز تعرف « بمارية القبطية » صاحبة العزبة وهي تصيح ، فظنها المأمون مستغيثة متظلمة فوقف لها ، وكان لا يمشي أبداً إلا والتراجمة بين يديه من كل جنس ، فذكروا له أن القبطية تقول « يا أمير المؤمنين : نزلتَ في كل ضيعة وتجاوزت ضيعتي ، والقبط تعيرني بذلك ، وأنا أسأل أمير المؤمنين أن يشرفني بحلوله في ضيعتي ليكون لي الشرف ولعقبي

---

(١) Anonymous Syriac Chornicle, Vol. II, p. 17.

(٢) سفرنامه ، ص ٣٧ ؛ المقدسي : أحسن التقاسيم ، ص ٢١٣ .

من بعدي ، فلا تشمت بي الأعداء » ، ثم استخرطت في البكاء فرقّ لها المأمون وثنى عنان فرسه إليها ، فجاء ولدها إلى صاحب المطبخ وسأله عما يحتاج إليه من الغنم والدجاج والفراخ والسمك والتوابل والسكر والعسل والطيب والشمع والفاكهة والعلوفة وغير ذلك مما جرت به عادته ، وأحضر جميع ذلك إليه وزاد ، وكان مع المأمون أخوه المعتصم وابنه العباس وأولاد أخيه الواثق والمتوكل ويحيى بن أكثم والقاضي أحمد بن داود ، فأحضرت المرأة لكل واحد منهم ما يخصه على انفراد ، ولم تكل أحداً منهم ولا من القواد إلى غيره ، ثم أحضرت للمأمون من فاخر الطعام ولذيذه شيئاً كثيراً حتى إنه استعظم ذلك ، فلما أصبح — وقد عزم على الرحيل — حضرت إليه مارية القبطية ومعها عشر وصائف ، مع كل وصيفة طبق . فلما عاينها المأمون من بعد قال لمن حضر « قد جاءتكم القبطية بهدية الريف الكامخ » ، فلما وضعت بين يديه إذا في كل طبق كيس من الذهب (١) .

وباع عامل من عمال يزيد بن المهلب فصاً من الياقوت الأحمر ليهودي من أهل خراسان بثلاثين ألف درهم ، وبعد أن تم البيع قال له اليهودي ، « والله لو أبيت إلا خمسين ألف درهم لأخذته » ، فلما رأى تغير وجه صاحبه وغمه أعطاه مائة دينار أخرى (٢) ، كذلك كان المسلمون يعمدون إلى خديعة رعيتهم ، فقد حدث أن تعهد « بكام » قيم بلدة « بورة » من أعمال مصر ببناء جامع جديد إذا أذن له المسئولون بهدم الجامع القديم ، فرضى المسلمون ، ولما كملت إقامة المسجد الجديد رجع المسلمون في كلتهم واتفاقهم قائلين « لا يجوز لنا في ديننا

---

(١) خطط المقريزي ، ج

(٢) الأغاني ، ج ١٥ ،

أن نهدم مسجداً صلينا فيه وأذَّنا (١) » ، مع أنه يلاحظ أن صلاح الدين هدم كثيراً من جوامع القاهرة ليقيم أسوار عاصمته (٢) .

ولقد اختلفت الآراء إبان ذلك الوقت بشأن معاملة الذميين ، فيقول صاحب كتاب الخراج فى كلامه إلى الخليفة هرون الرشيد « ينبغى أن تتقدم بالرفق بأهل الذمة والتفقد لهم حتى لا يظلموا او لا يؤذوا ولا يكلفوا فوق طاقتهم ، ولا يؤخذ شيء من أموالهم إلا بحق يجب عليهم (٣) » . وهذه نوايا طيبة فسرت تفسيرات واسعة ، فيقول يحى إن العاجز من الذميين عن دفع الجزية يعفى منها ولا يكلف فوق طاقته ، وكذلك الحال إزاء من لا يستطيع دفع الخراج (٤) ؛ لكن ورد فى كتاب الأم للشافعى أنه إذا أخذت الجزية من شخص ثم افتقر كان الإمام غريماً من الغرماء ، ولم يكن له أن ينفق من مال الله على فقير من أهل الذمة (٥) » .

وتدلنا القصة التالية على عدم ازدراء المسلمين للذميين . ذلك أن يعقوب ابن اسحق الكندى لم تمنعه يهوديته من أن يكون أبرز فلاسفة عصره ومطبب دهره وأدنى الناس منزلة إلى المأمون . وحدث أن جاء ذات يوم إلى حضرته وجلس مجلساً فوق مجلس أحد كبار المسلمين الذى قال له (٦) « لما تجلس وأنت اليهودى فوق ما يجلس علماء الملة ، فأجابه يعقوب « لأننى أعرف ما تعرف ولكنك لا تعرف ما أعرف » .

(١) Eutychius : Hist., Vol. 2, p. 434.
(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ٧١ .
(٣) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٩ .
(٤) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٢ .
(٥) شهر مقالة : نظامى ، ص ٥٥ .
(٦) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٢٥٢ .

وكان المستنصر (٣٥٠-٣٦٦هـ) يجلس فى ديوانه ومن حوله كبار نصارى الأندلس المعاهدين ، ومنهم الوليد بن الخيزران قاضى نصارى قرطبة وعبد الله ابن قاسم مطران طليطلة (١)، كما استعمل المسلمون أحد اليهود سنة ٣٧٩هـ عاملا على (٢) سيراف .

والمعروف أنه قد تولى جمع خراج البصرة أحد اليهود المتنفذين واسمه بن علان (٣) ، ولما ماتت زوجته شيعها أهل البصرة بأجمعهم عدا قاضيها ، وكانت لليهودى أموال طائلة ، حتى لقد أخذ منه السلطان مائة ألف دينار . وضمن « خارتكين » البصرة كل سنة بمائة ألف دينار ومائة فرس ، ولما وصل السلطان ملكشاه إلى « خوزستان » لحقه « خمرتكين الشرابى » وسعى عنده لقتل ابن علان اليهودى الذى كان ملتجئا إلى نظام الملك ، فأمر السلطان بقتل ابن علان غرقاً ، فلما قتل انقطع نظام الملك عن الركوب ثلاثة أيام ، وأغلق بابه عليه ، ثم أشير عليه بالركوب فركب .

وإنا لنسمع عن الحياة التى كان الأقباط يحيونها فى بيوتهم من حيث الترف والإسراف ، وتقلبهم فى بلهنية من العيش واتساع الأحوال وكثرة النفقات حتى « إن الواحد منهم يكون فى ديوانه بأدنى اللباس ويأكل أدنى المآكل ويركب الحمار ، حتى إذا صار فى بيته انتقل من حال إلى حال وخرج من عدم إلى وجود (٤) » ، وقد قرّب المستنصر إليه سروراً الجلال [وكان ذا جاه ومال]، وأذن له بتجديد كنيسة القديس مار جرجس بالقاهرة (٥) .

(١) المقرى : نفح الطيب ، ج ١ ، ص ٢٥٢ .
(٢) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3. p. 150.
(٣) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٤٧٢ هـ .
(٤) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٤٣ .
(٥) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٨٨ .

ولقد ساهم الأقباط فى حياة المسلمين الاجتماعية وأخذوا منها بنصيب ، فجرت عادة المسلمين فى إسنا من صعيد مصر فى أفراحهم وأعراسهم على دعوة النصارى الذين يغنون بالقبطية الصعيدية ، ويمشون أمام العروس فى أسواق إسنا وشوارعها ، ويقول أبو صالح الارمنى تعقيباً على ذلك ، إن هذا صار عندهم عرفاً وعادة مستقرة إلى عصره هو (١) .

على أن المسلمين لم يكونوا فى عزلة تامة عن الديانات المعاهدة ، فهناك بناية فى بيت لحم اتخذت جامعاً ، وتعهد النصارى لعمر — استجابة لطلبه — بإضاءته والمحافظة عليه والقيام بنظافته (٢) ؛ وكثيراً ما حفلت الأديرة بالمسلمين لما كانت تغريهم به من اتخاذهم إياها أماكن للهو ، وعرف أهالى القاهرة بترددهم بين آونة وأخرى على دير القصير للترويح عن النفس ، أما دير الخنافس بالعراق فأثير لدى أهل العراق لموقعه ، إذ تربض عند سفحه القرى ويشرف على الأنهار والمروج ، ومما يذكر عن سيف الدولة أنه قلما مر بدير مارت مروثا [فى سفح جبل جوشن ، المطل على حلب] إلا نزل به ، وحبب هذا الدير إلى الناس ما به من خمرة لذة للشاربين ، وعرف دير العذارى بحاناته ، ويشير الشعراء إلى أن الخمور والنساء كانا من بين المفاتن التى تجذب الناس ، [فلا يعدم من دخله أن يرى من رواهبه جوارى حسان الوجوه والقدود ، والألحاظ والألفاظ ، وفى الحانات التى حوله خلق يشربون على الملاهى (٣)] ، ويقول فيه

(١) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ١٢٩ ، وترجمته ص ٢٧٨ .

(٢) راجع ياقوت ، معجم البلدان ، جـ ٢ .

(٣) ما بين الحاصرتين مضاف من مسالك الأبصار للعمرى ، (طبعة دار الكتب المصرية جـ ١ ، ص ٢٦٠) ، والقول للعمرى وللخالدى معا ، على أننا نضيف إلى ما ذكره المؤلف فى النص ما أورده العمرى كذلك لابن المعتز حيث يقول فى وصف « دير العذارى » : =

ابن المعتز (١) (+ ٢٩٦ هـ) :

سقى المطيرة ذات الظل والشجر … ودير عبدون هطال من المطر

ياطالما نبهتنى للصبوح به … فى ظلمة الليل والعصفور لم يطر

أصوات رهبان دير فى صلاتهمو … سود المدارع نعارين فى السحر

مزنرين على الأوساط قد جعلوا … على الرءوس أكاليلا من الشعر

ويقول جحظة البرمكى المتوفى سنة ٣٢٦ هـ (٢) :

أيها الحاذقات بالله ، جدا … واصلحا لى الشراع والسكانا

واحططالى الشراع بالدير بالعلث … لعلى أعاشر الرهبانا

وظباء يتلون سفرا من الإنجيل … باكرن سحرة قربانا

لابسات من المسوح ثياباً … جعل الله تحتها أغصانا

خفرات حتى إذا دارت الكأس … كشفن النحور والصلبانا

ويقول أحد الشعراء (٣) :

= أيا جيرة الوادى على المصرع المذب … سقاك حيا ، حى الثرى ميت الجدب

وحسبك يا «دير العذارى» قليل ما … يحن بما نحويه من طيبة قلبى

كذبت الهوى إن لم أقف أشتكى الهوى … إليك وإن طال الوقوف على صحبى

وعجت به والصبح ينتهك الدجى … بأضوائه ، والنجم يركض فى الغرب

أسائم أطراف الدموع بمقلة … موقرة بالدمع غربا على غرب

وهل هى إلا حاجة قضيت لنا … ولوم تحملناه فى طاعة الحب ؟

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٧٨ ؛ وراجع ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٤٠ ؛ والأغانى ، ج ٨ ، ص ١٧٨ .

(٢) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٨١

(٣) لم يذكر الأستاذ ترتون إلا ترجمة الشطر الأول من البيت ، فأكملنا فى الترجمة الأبيات نقلا عن الديارات النصرانية فى الاسلام لحبيب زيات ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ١٩٣٨ .

اشرب على قرع النواقيس   فى دير أشموني بتغليس
لاتخف شرب الكأس والليل فى   حد نعيم لا ولا بوس
إلا على قرع النواقيس   أو صوت قسان وتشميس

• • •

على أن المسلمين كانوا فى بعض الأحيان يسيئون تقدير كرم الضيافة التى يصادفونها فى الأديرة، فقد حدث أن جماعة من فتيان تغلب أرادوا قطع الطريق على قفل بلغهم أن يمر قرب دير العذارى، فاختفوا بالدير، حتى إذا أمنوا عين السلطان عمدوا إلى القس فشدوا وثاقه ثم خلى كل واحد منهم براهبة (١).

وفى أثناء الاضطرابات التى صحبت سقوط بنى أمية أقتحمت عصابة من اللصوص بمصر ديرا من أديرة الراهبات، وفيهن واحدة وهبت من الجمال مالا مزيد عليه لمرتج، وقد دخلت الدير وهى بنت ثلاث سنوات، فلما نظروها شدهم حسنها وراحوا يتقارعون لمن تكون، فاحتالت عليهم بأن ادّعت أنها ورثت فيما ورثت عن أسلافها دهنا إذا ادّهن به الإنسان لايعمل فيه السلاح «وتصير السيوف والرماح فى جسده مثل الشمع»، ثم أوثقت أحدهم بأن مكنته من التجربة، فتمت حيلتها عليه، فأخرجت زيتا أدهنت به ثم مدت عنقها فضربها بسيفه ضربة أطارت رأسها، فعرف القوم إذ ذاك مقصدها وأنها اختارت الموت على العار، فما كان منهم إلا أن تخلوا عن الراهبات الأخريات وتركوهن وشأنهن، وخرجوا «يمجدون الله»، ويفيض المقريزى

(١) تصرفنا فى الترجمة العربية بما يتفق وما جاء فى مسالك الأبصار دون أن نشير إلى بقية الحادث.

فى ذكر هذه القصة دون أن يشير إلى الكلمتين الأخيرتين (١).

وكانت بعض الأديرة بالغة الثروة، حتى ليقال إن دخل دير مار سمعان القريب من دمشق قدّر بأربعمائة ألف دينار (٢).

• • •

لم يكن اللهو الباعث الوحيد لزيارة القوم للأديرة، فقد تداول الناس فيما بينهم أن بدير مياس — الواقع بين دمشق وحمص — شهيداً يبرىء المرضى مما بهم فجاءوه بالشاعر «البطين» وهو مريض التماساً للعافية، فأهمله أهل الدير وتغافلوا عنه، فما كان من الشاعر إلا أن بال أمام قبر الشهيد وشاءت الصدفة أن يموت، فزعم الزاعمون فيما زعموا أن قد حل عليه غضب القديس فأورده مصرعه، فغضبت العامة لموته وقصدوا الدير يريدون هدمه وهم يصيحون «نصرانى يقتل مسلماً، لا نرضى أو تسلموا لنا عظام الشاهد حتى نحرقها» وإذ ذاك عمد بعض النصارى إلى رشوة أميرحمص ليدفع العامة عما هى بسبيله، فدفعها.

كذلك كانوا يقومون بالسفرات إلى مكان مجاور لدير برصومه القريب من ملطية وكان المسلمون يأتونه بالنذور، ويذكر ياقوت (٣) الروى قصة تاجر

(١) ساويرس: سير البطاركة، ص ١٨٥؛ خطط المقريزى، ج ٢، ص ٤٩٣.

(٢) راجع ياقوت: معجم البلدان.

(٣) أوجز المؤلف القصة، ولانرى بأسا أن نذكرها فى هذه الحاشية ليسهل على القارىء إدراك ما يرمى إليه، وهى أن هذا التاجر قال إنه اجتاز بدير برصوما قاصداً إلى بلاد الروم فلما قرب منه أخبره الناس بفضله وكثرة ما ينذر له، وأن الذين ينذرون له قل أن يخالف مطلوبهم، «فألقى الله على لسانى أنى قلت: إن هذا القماش الذى معى مشتراه بخمسة آلاف فإن بعته بسبعة آلاف درهم فلبرصوما من خالص مالى خمسون درهما، فدخلت ملطية وبعته بسبعة آلاف درهم، فعجبت، فلما رجعت سلمت إلى رهبانه خمسين درهما».

[اسمه العفيف مرجى الواسطى] حيث نذر للدير نذراً فوفاه، كما أن الدير كان يؤدى إلى الإمبراطور من نذوره عشرة آلاف دينار كل سنة(١). ويقول بنيامين التطيلى(٢) إن بعض أتقياء المسلمين يؤمون مقام النبى حزقيال لإقامة الصلاة فيه « إذ له فى قلوبهم حرمة كبيرة » ، كذلك يقول إن قبر دانيال كان موجوداً فى خوزستان فى كورة صغيرة يشقها نهر يقسمها قسمين ، يقيم اليهود فى أحدهما حيث يوجد القبر ويقيم فقراء البلدة فى الجانب الآخر ، فألح كل فريق أن يكون مثوى النبى فى جانبه ، فاصطلحوا أخيراً على أن يبقى ناووسه سنة حولية عند كل من الجانبين(٣).

• • •

على أن المسيحيين كثيراً ما تمتعوا بالنفوذ العظيم والسطوة الكبرى ، وقد يرجع ذلك كله إلى ما امتازوا به من صلابة الخلق أحياناً ، كما يرجع أحياناً أخرى إلى الخرافة ، فقد ذكر الرواة أن « مار قرياقص » كان مسافراً سنة ١٣٦ هـ فى سفينة بلغت به قلعة العبرانيين من ناحية الشرق ، فبعث المؤمنون من أهل الموصل فى طلبه وأوقفوه فى طريقه بعد أن وصلوا صاحب السفينة وضامنها بقدر كبير من المال ، وأقبلت حشود النصارى والمسلمين يتلو بعضها بعضاً لتتملى طلعة ذلك الرجل البار وليباركها ويمنحها نفحاته القدسية (٤). وحدث فى مصر أن مسح البطرك « خايل » بالزيت بنت رجل اسمه عيسى ، وهى « فتاة مجنونة بها روح نجسة وعمرها أربع سنوات » ، وصلّى عليها فما لبث الشيطان أن غادر جسمها وشفيت (٥) ، كما حملت امرأة المنصور بغلام ذكر استجابة لصلوات

---

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج ٢ ، ص ٦٤٦ .
(٢) رحلة بنيامين ، ص ١٤٢ .
(٣) رحلة بنيامين ، ص ١٥١ — ١٥٢ .
(٤) Thomas of Marga : Book of Governors, Vol. I, p. 249.
(٥) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٧٩ .

الأنبا إسحق ودعواته ، أو هكذا يزعم النصارى ، ومن ثم لم يكد المنصور يتولى الخلافة حتى جعل إسحق بطرك أنطاكية والمشرق (١).

وانخفض النيل ذات مرة حتى خيف على البلاد فأمر الوالى أن ينادى المنادى بخروج الناس للصلاة ، ولما صلى أنبا ميس وشعبه زاد النيل وزال الخطر ، لذلك قام أبو عون وأحسن السيرة مع النصارى وعطف على كنائسهم وخفف عنهم الخراج (٢) ؛ ولما عرضت لأحمد بن طولون علته التى كان فيها حتفه أمر الناس بالدعاء له ، فغدا الناس بالدعاء له عند مسجد محمود بسفح المقطم، وحضرت اليهود والنصارى معتزلين عن المسلمين ، ثم حضروا فى اليوم الثالث مع النساء والصبيان ، وأقاموا على ذلك أياماً حتى وافاه أجله (٣) .

ولما مرض تمرتاش الأرتقى أمير ماردين وعجز الأطباء عن إبرائه من سقمه لجأ إلى المصلين النصارى ، وبعث إلى دير مار برسومة فى طلب كف القديس اليمنى ، فرأى رجلا فى نومه يشع نوراً ويقول له « لقد بعثنى النصارى لأقيك من الموت » ، وسرعان ما زال عنه سقمه وقام خفيف الحركة ، ثم بذل ما وسعه الجهد لتخفيف أعباء النصارى ، وبسط يده بالمنح الجمّة إلى كنائس نصيبين وماردين وميافارقين ورأس العين ودارة ، وغيرها من البيع التى فى بلاده (٤) .

• • •

على أن ذمية المرء لم تكن تحول قط بينه وبين تولى المناصب الدينية الرفيعة

---

(١) ساويرس : سير البطاركة ، ص ٢٠٥ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ٢٠٠ .
(٣) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٢٣١ .
(٤) Mich[illegible]rien, Chron., p. 312.

بين المسلمين ، ولنسق دليلين على ذلك أحدهما هو الصوفى صاحب الكرامات معروف الكرخى المتوفى سنة ٢٠٠ هـ فقد خرج من صلب أب نصرانى (١) ، وأما الآخر فهو الحسن (٢) بن عبد الله بن المرزبان السيرافى القاضى المجوسى الأب ؛ وقد توفى الحسن سنة ٣٦٨ هـ .

على أنه كان لبعض النصارى شهرة غير طيبة ، حتى ليقال إن أحمد بن على الرازى « كان أقذر من الرهبان » (٣) .

وعلى أية حال فقد كان النصارى فى بعض الأحايين يؤثرون العيش فى ظل الحكم الإسلامى على العيش فى ظل إخوانهم المسيحيين ، فقد تمكن Philardus الأرمنى [ويسميه ابن الأثير بفردوس] من انتزاع أنطاكية من أيدى المسلمين ثم قفل راجعاً إلى القسطنطينية بعد أن استعمل عليها والياً فارسياً اسمه إسماعيل، فلما ترامى نبأ عودة « فيلاردس » إلى سمع سليمان بن قطلمش – الذى قتل قرب القسطنطينية – جهز السفن بعد أن استولى على أنطرسوس وطرسوس وهاجم أنطاكية من ناحية الجبل ، ووجد المعونة فى التغلب عليها وانتزاعها من عاملها الفارسى . كما استولى على كنيسة « كسيان » وعلى كل ما بها من المتاع والأوانى الذهبية والفضية وودائع أهل البلد وتقدر كلها بمبالغ طائلة ، ثم حوّل الكنيسة إلى مسجد ونادى بالسلام فى البلد ، وأمّن أهله على أموالهم وأرواحهم ، وكف الترك عن اقتحام بيوت النصارى ونهاهم عن سبي بناتهم حتى ولو قصدوا من وراء ذلك الزواج بهن ، ولم يسمح لهم بنقل شيء ما من أنطاكية ، كما أمرهم

(١) أبو الفداء ، المختصر ، سنة ٢٠٠ هـ .
(٢) أبو المحاسن : النجوم ، ج ٤ ، ص ١٣٣ – ١٣٤ .
(٣) النجوم ، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٢٨ .

ببيع كل ما امتدت إليه أيديهم وأن يقنعوا فيه بالثمن الزهيد ، فسر أهل البلد وسلم له الوالى القلعة ، وفضّله سكانها على « فيلاردس » الذى لم يكن له من المسيحية سوى اسمه فقط ، وقد حدث هذا الاستيلاء على أنطاكية سنة ٤٧٧ هـ (١).

• • •

على أنه كان من الأمور التى يعاقب عليها المرء أن ينعت مسلماً باليهودية أو المسيحية أو المجوسية أو عبادة النار (٢) .

(١) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 257 f.
(٢) المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٩٦ .

الفصل الحادى عشر

الطب والأدب

من المعروف تماماً أن زمرة كبيرة مع المطببين أيام الخلفاء كانوا يهوداً أو مسيحيين ، وليس من هدف هذا الكتاب أن يورد بالتفصيل تاريخهم وأن يلم بما قاموا به ، فذلك أمر أدخل فى موضوع تاريخ العلوم ، وإنما الذى يعنينا هو صلتهم بحكامهم ، وبما كان بينهم وبين الرعية من العلاقات [1] .

ويذكر أحد المؤرخين أن جمهوراً كبيرا من الناس مات بالسم زمن معاوية، ويذهب هذا المؤرخ إلى أكثر من ذلك فيشير إلى أن ابن أثال الطبيب النصرانى قد دس السم لعبد الرحمن بن خالد انصياعا لأمر الخليفة ، ويترك هذا المؤلف قراءه يضعون بأنفسهم خواتيم هذا الأمر ، كذلك يشير المؤرخون إلى أن يزيداً استصحب معه أثناء حجه نصرانيا يعرف بأبى الحكم [2]

وقد استدعى خصيب — وهو من أهل البصرة — لمعالجة والى البلد ، وهو ابن الخليفة السفاح ، بيد أن المنية عاجلت السقيم ، فحامت الشبهات حول الطبيب ، ومن ثم قبض عليه وزج به فى السجن حيث ظل رهينة حتى مات [3] .

ويذكرون أن جرجيس بن بختيشوع كان يسكن جند شابور ويعمل فى أحد البيمارستانات التى كان يعدها من أملاكه الخاصة ، ويحكون أن الخليفة المنصور

---

(١) التفاصيل الواردة فى هذا القسم مستمدة من طبقات الأطباء لابن أبى أصيبعة ، ما لم ينص على سواه من المراجع .

(٢) الأغانى ، ج ١٥ ، ص ١٣ .

(٣) الأغانى ، ج ١٣ ، ص ٩٥ .

مرض وعجز جميع أطباء بغداد عن إبرائه من علته ، وحينذاك بعث فى طلب جرجيس ، فلما صار المطبب فى حضرة الخليفة تقدم وحياه ودعى له بلسان طلق فصيح باللغتين العربية والفارسية ، فعجب المنصور منه وأجلسه قدامه وأدناه إليه . وانقضت فترة من الزمن لاحظ الخليفة بعدها تدهور صحة جرجيس فمزا الأمر إلى منعه عن الشراب الذى اعتاد شربه ، فأمر به فأحضروا له شيئاً من خمر قطربل ، وفى أحد أيام عيد الميلاد كان جرجيس جالساً مع المنصور الذى سأله « أى شىء آكل اليوم ؟ » فأجابه « كل ماتريد » فسأله الخليفة « سمعت أنه ليست لك امرأة » فقال « لى زوجة كبيرة ضعيفة ولا تقدر تنتقل إلىّ من حضرتها » ، فسكت الخليفة حتى انصرف جرجيس من مجلسه ، ثم أمر سالماً - كبير الخصيان - بانتقاء ثلاث جوار روميات جميلات وحملهن إلى الطبيب ووصله بثلاثة آلاف دينار ، ففعل سالم ماأمره به الخليفة ، ولم يكن جرجيس بداره حين وصوله ، فلما عاد قال لتلميذه « ياتلميذ الشيطان لم أدخلت هؤلاء منزلى ؟ إمض ردهن إلى صاحبهن » .

ثم نادى الخصى وأعاد بصحبته الجوارى للخليفة قائلا « نحن معشر النصارى لا نتزوج بأكثر من واحدة ، وما دامت المرأة فى الحياة فلا نأخذ غيرها » ، فسر الخليفة من ذلك وأمر أن يرفع كل حجاب بين طبيبه وبين حريم القصر ، وأذن له بالدخول على نسائه وجواريه ، وازداد له تعظيما وعليه إقبالا ، وأحبه حبه لنفسه (١) ، ويقال أيضاً عن بختيشوع بن جبرائيل إن الخلفاء كانوا يستأمنونه فى الدخول على جواريهم (٢) ، واستدعى الرشيد « ماسويه » لتطبيب

---

(١) Cf. Bar Hebraeus : Chronicle, p. 125.

(٢) ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٦ .

أخته ، فأصر الطبيب على رؤيتها فأذن له الخليفة ، كما أجلا له جس عروقها ولكن بحضرته ولا مشاحة فى أنه كان لهؤلاء الرجال فى الغالب نفوذ عظيم ، حتى لقد قال الرشيد عن جبرائيل بن بختيشوع « كل من كانت له حاجة إلىّ فليخاطب بها جبريل لأنى أفعل كل ما يسألنى فيه ويطلبه منى » . على أنهم كانوا فى بعض الأحايين يسيئون استغلال مراكزهم ومكانتهم ، فقد خلف عيسى بن شهلا جرجيس بن بختيشوع فى خدمة المنصور فبسط يده ضد الأساقفة والمطارنة ، واحتجز أموالهم لنفسه ، حتى لقد كتب إلى أسقف نصيبين سائلا إياه أن يبعث إليه بعض أوانى الكنيسة وكانت جليلة القدر غالية الثمن ، وتوعده بالسوء إن توانى عن إجابة طلبه ، وجاء فى الكتاب الذى بعثه إليه هذه العبارة « ألست تعلم أن أمر الملك بيدى ، إن شئت أمرضته وإن شئت عافيته » ، فلما وقف المطران على هذا الكتاب احتال فى وضعه فى يد الوزير [الربيع] الذى أوصله إلى الخليفة الذى ماكاد يطلع عليه حتى صادر أملاك عيسى وفصله من العمل (١) .

وجرت العادة عند مقدم كل طبيب جديد أن يختبر القوم مقدار معرفته بفنه أو يحتالوا عليه ببعض الحيل ، من ذلك أنه لما قدم بختيشوع بن جبرائيل بغداد لأول مرة دس إليه الخليفة ماء ثور مدعيا أنه لإحدى نسائه ، فلم تجز الحيلة على الطبيب .

كذلك ذاعت شهرة جبرائيل بن بختيشوع كطبيب وخادم للرشيد ، وحدث فى ذات مرة أن شكت إحدى جوارى الخليفة من تصلب فى الذراع ، ولم تجدها نفعاً وصفات المطببين الذين أجهدوا أنفسهم فى تهيئة الزيت ودهنه وغير ذلك

---

(١) ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٢٥ ، ويذكر أن اسم أبيه « شلافة » .

من وسائل العلاج ، فاستدعى الرشيد الحكيم جبرائيل وأفضى إليه بالقصة ، فقال له « إن لم يسخط علىّ أمير المؤمنين فلها عندى حيلة هى أن تخرج الجارية إلى ههنا بحضرة الجميع حتى أعمل ما أريده ولا تعجل بالسخط علىّ » ، فأطاعه الخليفة وبعث فجاء بالجارية ، فلم يكد جبرائيل يراها حتى جرى إليها وأمسك بذيلها كأنه يريد أن يكشفها ، فانزعجت الفتاة واستحت حتى تفصد جبينها عرقاً ، واسترسلت أعضاؤها وحركت ذراعها المتصلب ، وأمسكت بذيلها تغطى نفسها ، فتركها جبرائيل لساعته وقال للخليفة « لقد برئت يا أمير المؤمنين ! » ، وحركت الفتاة ذراعيها يمنة ويسرة فاشتدت الدهشة بالخليفة وبجميع الحاضرين .

وكان بختيشوع يتناول اثنى عشر ألف درهم شهريا ، وقد سجنه المأمون وصادر كل بضاعته نظراً لأن هواه كان مع أخيه الأمين ، ثم مالبث أن أطلق سراحه وحباه بعطفه ووصله بمال يفوق ما أخذه منه ، كذلك كان الرشيد يجرى على « ماسويه » ألف درهم شهريا ، ويصله كل سنة بعشرين ألفا ، أما جبرائيل ابن بختيشوع فكان يتناول عشرة آلاف درهم شهريا غير الهبات الدائمة وماليديه من الإقطاعيات .

والكتاب المسلمون كريمون فى تقدير فضائل هؤلاء ممن على غير ملتهم حتى ليسمون حنين بن اسحق برأس أطباء عصره ، وهبه الله بن تلميذ « بأبو قراط عصره وجالينوس دهره » ، ويعجب ابن خلكان من أن رجلا فى ذكائه وعبقريته لم يعتنق الإسلام ، وكان معاصره أبو البركات هبة الله اليهودى يسمى « بشمس العصر » .

بل إن المتوكل ذاته لم يستطع الاستغناء عن هؤلاء الأطباء ، فكان حنين

يلبس « الزنار » ؛ وكان بختيشوع بن جبرائيل ينعم بعطف الخليفة إلى درجة أنه كان يضاهى المتوكل فى اللباس « وحسن الحال وكثرة المال وكمال المروءة ومباراته فى الطيب والجوارى والعبيد » ، وفى ذات يوم بينما كان الطبيب جالسا إلى جوار الخليفة مرتديا دراعة ديباج رومى إذا بالمتوكل يلاحظ فتقا فى ثوب طبيبه ، فظل يحادثه ويعبث بذلك الفتق حتى بلغ حده دون أن يتحرك بختيشوع وكان الحديث بينه وبين المتوكل عن المجانين ، فسأله الخليفة « بماذا تعلم أن المشوش يحتاج إلى الشد والقيادة ؟ » فأجابه « إذا بلغ فى فتق دراعة طبيبه إلى حد النيفق شددناه » فضحك الخليفة حتى استلقى على ظهره ؛ ومع ذلك فقد حسده المتوكل وحقد عليه وصادر أملاكه [سنة ٢٤٤ هـ] ، ويقال إنه جلده مائة وخمسين جلدة وصفد قدميه بالأصفاد وسجنه ، وفى رواية أخرى أنه نفاه إلى البحرين (١) .

وقصة استقباله للمتوكل من أحسن أساليب ألف ليلة وليلة ، ذلك أنه أحضر كل ما بالعاصمة من الخيش ورطبه بالماء ليكون كل مكان بداره يمر به الخليفة نديا ، وكان من عادته أن يجلس فى عربة من الأبنوس ، ويخرج من القصر وبين يديه ألف من الرجال ، ويحضر على هذه الصورة ويمضى الوقت من المساء حتى ينتصف الليل يتمتع بكل ضروب المتعة ، ثم يقوم للصلاة ومن حوله خصيانه السود الذين كان شديد الولع بهم ، وبعد الفراغ من الصلاة يجلس للحديث ، ويظل يقرأ الإنجيل حتى يتنفس الصباح ثم يذهب للقصر ، وقد خرج على أوامر الدين فجمع فى بيته بين امرأتين فى وقت واحد ، ويقال إنه كان يصرف كل ليلة خمسمائة دينار على الشموع والزيت والبخور .

---

(١) الطبرى : تاريخ الملوك ، ج ٣ ، ص ١٤٣٧ ، ١٤٤٧ .

فلما أخذوا منه كل شىء بيع ماعنده من الخشب والفحم والحمر بستة آلاف دينار ، فباعها ممن اشتراها باثنى عشر ألف دينار (١) .

ولما مرض « سلمويه » بعث المعتصم ابنه لزيارته ، ولما مات أمر بأن تحضر جنازته إلى القصر، وأن يصلى عليه بالشموع والبخور جريا على عادة النصارى ، وامتنع المعتصم - يوم موته - عن أكل الطعام .

واختار المقتدر [أبا سعيد] سنان [بن ثابت بن قرة] الصابى لاختبار كل من يريد ممارسة الطب ، فلم يعد فى قدرة أحد مزاولة هذه المهنة دون تفويض منه ، وفى ذات يوم جاءه شيخ حسن البزة مليحها ، فنهض سنان مرحبا به ، ولما أراد اختباره ومعرفة ما به دفع إليه الشيخ قرطا سافيه دنانير وقال له « ما أحسن أن أقرأ ولا أكتب ، ولا قرأت شيئا جملة ، ولى عيال ومعاشى دار دائرة ، وأسألك ألا تقطعه عنى » . فضحك سنان ، وأخبره أنه سيأذن له بممارسة الطب على شريطة ألا يداوى مريضا بما لايعلم ، وألا يشير بفصد ولا بدواء مسهل إلا لما قرب من الأمراض ، فقال الشيخ « هذا مذهبى مذ كنت » . فلما كان اليوم التالى وفد على سنان شاب ذكى حسن البزة مليح الوجه ، فسأله سنان عمن تلقى عليه علومه فقال « على أبى الشيخ الذى جاءك بالأمس » فضحك سنان واشترط عليه ما اشترطه على أبيه (٢) .

• • •

أما هبة الله [بن صاعد] بن تلميذ فكان شديد الجد والوقار ، ولم يؤثر عنه أنه ضحك مع المقتفى غير مرة واحدة فقط ، ذلك أنه حضر مجلسه ، وكانت

(١) Bar Hebraeus ; Chronicle, P. 157.

(٢) Bar Hebraeus ; Chronicle, p. 175.

« دار القوارير » ببغداد مجراة فى إقطاعه ، فحلها الوزير [يحيى بن هبيرة] دون علم الخليفة، فلما أراد الشيخ الانصراف من حضرة المقتفى عجز عن القيام لضعفه وكبره ، فسأله الخليفة عما به فقال « كبرت وتكسرت قواريرى » ، وكان هذا مثلا يتهاجن به أهل بغداد لمن عجز وبطل وتقدم به العمر ، فتحمل المقتفى من جريان هذه العبارة السوقية على شفتى الشيخ الوقور ، فتعقب الأمر وأعاد إليه دار القوارير [وزاد إقطاعا آخر] ، ولما مات سنة ٥٦٠ هـ [كان ذهنه بحاله] وقد خرجت بغداد كلها تشيعه .

وكان المطبيون فى بعض الأحيان يعانون المكائد فى القصر ، من ذلك أن الطبيب البارع أمين الدولة أبو الكرم صاعد بن توما — من سريان بغداد — قتل يوم الخميس ٢٨ جمادى الأولى سنة ٦١٨ هـ ، وقد برع فى التضميد ، وكان ثقة فى أعماله ، حكيما بارا خيرا ، عطوفاً على الفقراء حسن الوساطة ، تقضى على يده حاجاتهم ، وكان هذا الطبيب مقربا من الخليفة الناصر يبجله ويوقره ، ويوكل إليه معالجة أهل قصره وحريمه ، وفى أخريات أيام الناصر ضعفت عيناه وكلّ بصره وأدركه سهو فى أكثر أوقاته ، وعجز عن النظر فى القصص والإنهاءات التى يبعث بها إلى وزيره ، فاستحضر صاعد امرأة ببغداد تدعى « ست نسيم » لا يفرق خطها عن خط الناصر شيئا واستصحبها إلى القصر وأفضى إليها بالخبر ، فكان الخليفة إذا رغب فى الكتابة كتبت ما يمليه عليها ، كل ذلك والوزير [القمى] يظن أن هذه الكتب بخط الناصر الذى أخفى عنه ذهاب بصره ، وظل الأمر مكتوماً فترة من الزمن حتى اتفق معها أحد الغلمان واسمه « تاج الدين رشيق » على أن يكتبا ما يريدان حين يمليها الخليفة ، فأطاعته ، وبذلك كانت أوامرهما نافذة .

وفى ذات يوم كتب الوزير مؤيد الدين رسالة إلى الخليفة وجاءه رد فيه

اختلال بيِّن ، فأنكر [القمى] صدور هذا من الخليفة الناصر ، وشرع يتقصى الأمر سراً من أمين الدولة الذى أفضى إليه بنبأ ذهاب بصر الخليفة وبخبر « ست نسيم » وقصة الخصى رشيق وعلاقته بها ، وخبر الرسائل التى يكتبانها وفق أهوائهما دون علم الخليفة ، فتوقف الوزير عن العمل بأكثر الأمور الواردة عليه ، فحنقت المرأة والخصى على أمين الدولة لإفشائه السر لأنه كان الشخص الوحيد الذى يقابل الوزير الذى وقف على السر المكتوم ، فاستأجرت المرأة والخصى أخوين هما ولدا قمر الدولة اللذان تربصا للطبيب ذات ليلة فى بعض الطريق وهو يغادر القصر إلى داره ووثبا عليه وطعناه بالخناجر ، فلما رآهما صاح « خذوهما ، إنهما ولدا قمر الدولة ! » فعاد الشريران إليه وأجهزا عليه ، كما جرحا الخادم الذى يصاحبه ويحمل أمامه المصباح ، فضجت المدينة والقصر ، وحمل أمين الدولة إلى بيته جثة هامدة ودفن به ، وبعد تسعة أشهر من دفنه نقلوه إلى كنيسة « مارتوماس » ودفنوه مع أبويه وألقى القبض على قاتليه المجرمين ليلة مصرعه ، وشق بطناهما ، وصلبا على باب المذبح [الموازى لباب الغلة] حيث قتلاه (١) .

* * *

لم يقتصر أمر الرحلات على المسلمين وحدهم ، ذلك أن يعقوب بن صقلان المقدسى المتوفى سنة ٦٢٦ هـ ، كان طبيب الملك العادل الأيوبى وقد أخذ إلى دمشق حيث ارتفعت حاله عنده ، وفى أخريات أيامه أدركه « النقرس » ووجع المفاصل حتى قيل إن الملك العادل كان إذا احتاجه استدعاه إليه بمحفة يحملها الرجال (٢).

---

(١) Bar Hebraeus; Chronicle, p. 449 f.

(٢) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤٤٣ .

وفى حوالى سنة ٥٧٠ هـ [١١٧٤ م] هاجر من الغرب اثنان من اليهود هما يهودا وابنه صموئيل الذى ألقى عصا التسيار فى أذربيجان ، وأصبح طبيب آل بهلوان وحكيم أمراء دولتهم وما لبث أن أسلم (١) . أما يوسف بن يحيى بن إسحق الفاسى فقد فر من وطنه حينما شرع عبد المؤمن فى اضطهاد اليهود والنصارى وإلزامهم بالإسلام أو الجلاء عن بلاد المغرب ، فرحل ابن يحيى إلى مصر ثم غادرها إلى حلب وما لبث أن مضى عنها إلى العراق متاجراً ، ثم سافر إلى الهند ، ولما عاد ازدادت خبرته بالطب زيادة عظمى وكان صديقاً حميماً للقفطى صاحب تاريخ الحكماء ، وقد مات يوسف بن يحيى على يهوديته سنة ٦٢٣ (٢) هـ .

أما يوحنا بن ماسويه فقد خدم الخلفاء منذ الرشيد إلى المتوكل ، وكان لا يغيب قط عن طعامهم ، وكانوا هم لا يتناولون شيئاً من أطعمتهم إلا بحضرته ومن ثم لم تكن هناك أدنى كلفة بينه وبين المتوكل ، فكان الخليفة يداعبه فى رفق ولين ، وكانت فى يوحنا دعابة شديدة ، لا يتورع عن تناول الدين فى نكاته التى دونها الكتاب المسلمون ، فقد ذكروا أن قسيسا جاءه يشكو إليه فساد معدته ولم تجده نفعاً شتى ضروب الدواء التى وصفها له ، فقال له يوحنا « إن أردت أن تبرأ فاسلم ، فإن الإسلام يصلح المعدة » ، وحدث أنه لما أسلم عيسى بن ابراهيم ابن نوح كاتب الفتح بن خاقان أن جاء يوحنا من القصر إلى داره حيث ألفى جماعة من الرهبان فقال لهم « أخرجوا من بيتى يا أبناء الخطيئة ، وأسلموا فقد أسلم المسيح الساعة » .

وعلى الرغم من ثراء هؤلاء الرجال ونفوذهم الواسع الذى يتمتعون به إلا

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٣٧٧ .

(٢) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ٣٩٢ .

أن المسلمين كانوا يشعرون أنهم دونهم مرتبة وأقل مكانة ، ويتضح لنا هذا بأجلى بيان من القصة التالية وهى أن الوزير [على بن عيسى بن الجراح] وقّع إلى سنان بن ثابت توقيعا بإرسال جماعة من المطببين وخزانة من الأدوية والشراب تجوب نواحى السواد من أرض العراق ، فوجد الحكماء أن جمهرة سكان « سوراء و « نهر ملك » من اليهود فكتبوا يتساءلون عما إذا كان يؤذن لهم بالمقام فيهم وعلاجهم أو الانصراف عنهم إلى حيث يوجد المسلمون ، ومع معرفة سنان بأن الرسم فى البيمارستانات قد جرى للمسلم والذمى إلا أنه بعث يسأل عما يفعل ، فكتب إليه على بن عيسى « فهمت ما كتبت ، وليس بيننا خلاف فى أن معالجة أهل الذمة والبهائم صواب . ولكن الذى يجب تقديمه والعمل به هو معالجة الناس قبل البهائم ، والمسلمين قبل أهل الذمة ، فإذا فضل عن المسلمين مالا يحتاجون إليه صرف فى الطبقة التى بعدهم (١) » .

ونشير هنا إلى أن بختيشوع بن جبرائيل عمرّ الدير الذى دفن فيه أبوه (٢) [وهو المعروف بدير مارجرجس بالمدائن] .

وكانت المنازعات تحدث بين الأطباء فى بعض الأحيان ، من ذلك أن جرجيس المسمى بالفيلسوف كما يقال للغراب أبو البياض ، كتب أبياتاً عن سلامة بن رحمون اليهودى يقول فيها (٣) .

إن ابا الخير على جهله
يخف فى كفته الفاضل

---

(١) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٩٤ .

(٢) القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٤٢ .

(٣) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٣٤٨ .

عليله المسكين من شؤمه
فى بحر هلك ماله ساحل

ثلاثة تدخل فى دفعة :
طلعته ، والنعش ، والغاسل

* * *

ظلت علاقات العرب برعاياهم فى ميدان الآداب والفنون علاقات طيبة قائمة على المودة خلال القرنين الأول والثانى للهجرة ، بل إن كثيراً من هذه المودة استمر بعد هذه الفترة ، ولقد أشرنا آنفا إلى أن الحكومة اصطنعت مهندسين وعمالا من غير المسلمين ، ونضيف هنا إلى ما سبق أن « قصَير عمره » — وهو مسكن صيد أحد الأمراء الأمويين — قد نهض بزينته نقاشون لا يعرفون العربية .

لم يكن للدين دخل فى معاملة الشعراء والمغنين ، من ذلك أن حنينا المغنى المسيحى الحيرى كان من أقرب أصدقاء بشر بن مروان ، ويخصه كتاب الأغانى بست صفحات من صفحاته (١) ، كما أن « برصوما الزامر » طالما عزف أمام هرون الرشيد ، والأرجح أنه مسيحى الملة بدليل تلقيبه بالقبطى ولأن اسمه اسم آرامى (٢) . وكان عثمان بن عفان يعطف على أبى زبيد الشاعر النصرانى (٣) . كما لحن ابن مشجع أبو عثمان سعيد أبياتا للشاعر أبى زناد اليهودى (٤) .

وكثيراً مايرد فى الأدب العربى ذكر نصرانى نبه صيته بين المسلمين وأعنى به الشاعر الأخطل . وكان واحداً ممن اصطفاهم الخليفة يزيد بن معاوية لمنادمته

---

(١) الأغانى ، ج ٢ ، ص ١١٦ .

(٢) الأغانى ، ج ٦ ، ص ٧٢ .

(٣) الأغانى ، ج ١١ ، ص ٢٤ .

(٤) الأغانى ، ج ١٩ ، ص ١٠٢ .

فى لهوه وهم سرجون وقاسم بن طويل العبادى (١) ، ويقدر الشعراء الأخطل على الشعر ، رغم اتهامه ذات مرة بقبوله دنا من الخمر على سبيل الرشوة (٢) ، وحدث حينما ذهب إلى الكوفة أن زاره الشعبى الاستماع إلى قريضه ودعاه لتناول الغذاء والشراب معه (٣) وهو القائل « إن العالم بالشعر لا يبالى إذا مر به البيت الجيد : أمسلم قاله أم نصرانى » .

وهذا قول يبلغ جادة الصواب رغم قول حماد الرواية (٤) « لا تسألون عن رجل قد حبب شعره إلىَّ النصرانية » .

وقد ذكر الخليفة هرون أن أعظم وأجل بيت فى المديح والفخر بخليفة هو بيت الأخطل الذى يقول فيه (٥) .

شمس العداوة حتى يستقاد لهم ... وأعظم الناس أحلاماً إذا قدروا

ويقال إن معاوية (وفى رواية أخرى ابنه يزيد) لم يكن ليتورع عن حمل الأخطل على هجو أهل المدينة الذين كانوا كارهين له غاضبين عليه ، فأقدم الأخطل على ما أمر به بينما أحجم غيره من الشعراء عن مهاجمتهم والنيل منهم ، يحملهم على ذلك شعور دينى يمنعهم من هجو قوم آووا النبى ونصروه (٦) ، ولولا هذه الحرية التى كان يتمتع بها لقتل .

---

(١) الأغانى ، ج٦ ، ص ١٢٨ ، ج ١٦ ، ص ٧٦ .
(٢) الأغانى ، ج ٧ ، ص ٤٠ .
(٣) الأغانى ، ج ٨ ، ص ٨١ .
(٤) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٥ ، ١٧٢ .
(٥) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٤ .
(٦) الأغانى ، ج ١٣ ، ص ١٤٧ .

ولقد أسمع جرير عبد الملك بعضا من قصيدة له فى مدح الحجاج (١) ، فلما فرغ من إنشادها طلب الخليفة من الأخطل أن ينشىء واحدة على غرارها فى مدح أمير المؤمنين ، فوقف الأخطل وأنشد قصيدة أروع من قصيدة جرير وأبعد منها فى الفخار ، فقال الخليفة « أنت شاعرنا ومادحنا : اركبه ! » غير أن جريراً قال « يا أمير المؤمنين إن النصرانى الكافر لا يعلو ولا يظهر على المسلم ولا يركبه » فآمن أهل المجلس على كلام جرير ، وإذ ذاك أمر الخليفة الأخطل بالامتناع ، فامتنع (٢) .

وإن نفس الشعور بتفوق الإسلام ليتضح فى جواب جرير على سؤاله : أيهما أشعر هو أم الأخطل فقال (٣) « إنى أعنت عليه بتولية من سنه ، وكفر من دينه ، وما رأيته فى موضع قط إلا خشيت أن يبتلعنى » .

ويشير أحد الكتاب إلى أن ربيعة وقفت إلى جانب الأخطل وتعصبت له وأيدته فى دعواه لأن كلا من منافسيه الفرزدق وجرير من مضر (٤) ، وربما كانت الغيرة الدينية تكمن وراء هذه المسألة وهى محاولة التقليل من شأو المسيحى بالقول بأن شهرته راجعة إلى الكبرياء القبلى وليست إلى الموهبة الشعرية ، ويكاد شعره لا يختلف فى تكوينه عن بقية شعراء المسلمين باستثناء بعض أبيات قلائل سنشير إليها فيما بعد .

* * *

---

(١) وهى التى يقول فيها :

وقد صبرت نفسى يا ابن عقل ... محافظة فكيف ترى الثوابا
ولو لم يرض ربك لم ينزل ... مع النصر الملائكة الغضابا
إذا سعر الخليفة نار حرب ... رأى الحجاج أثقبها شهابا

(٢) الأمالى ، ج ٣ ، ص ٤٣ .
(٣) المرزبانى : الموشح ، ص ١٣٠ .
(٤) المرزبانى : الموشح ، ص ١٣٨ .

ويقول عهد عمر إنه لا يجوز للذميين حفظ القرآن كما لا يجوز لهم أن يعلموه أبناءهم ، وقد نهى المتوكل سنة ٢٣٥ هـ المسلمين عن تعليم النصارى (١) ، وربما كان هناك شيء من الوجاهة ضد تعليم القرآن لغير المسلمين ، ذلك أن جماعة من الذميين سألت أبا عثمان المازني أن يطالع لهم كتاب سيبويه لقاء مائة دينار ، فرفض أبو عثمان العرض (٢) رغم متربته وإملاقه ، فلما مضى أحد أصدقائه لمجادلته احتج أبو عثمان عليه قائلا « إن في كتاب سيبويه ثلاثمائة حديث وكثيراً من الآيات القرآنية ، فكرهت أن أقرأ القرآن للذمة » .

وحدث بعد فترة قصيرة أن دعى للمثول بحضرة الخليفة الواثق بالله لشرح بعض قواعد اللغة ، فامتثل للأمر ونقده الخليفة ألف دينار ، فعلق على ذلك بقوله « وهبت الله مائة فعوضني عنها ألفا » ، ولسنا نجد في هذه القصة ما يدل على أن الشرع حرم على الذميين تعلم القرآن أو نهى عنه ، وإنما المنع لا يعدو أن يكون راجعا إلى التقدير الشخصي .

والواقع أن ماسنه المتوكل ظل غير معمول به ، فقد درس كثير من الذميين على أيدي مدرسين وفقهاء مسلمين (٣) ، من ذلك أن حنين بن اسحق درس على يد الخليل بن أحمد وسيبويه حتى أصبح حجة في العربية (٤) ، وتتلمذ يحيى بن عدى بن حميد - أفقه رجال عصره في المنطق - على يد الفارابي (٥) ، ودرس ثابت بن قرة على محمد بن موسى الذي قدّمه إلى المعتضد (٦) ، وتلقى بن جزلة

(١) المقريزي : الخطط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .
(٢) السيوطي : بغية الوعاة ، ص ٢٠٢ ـ ٢٠٣ .
(٣) الأغاني ، ج ٨ ، ص ١٣٦ في الحاشية .
(٤) ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٨٥ ، ١٨٩ .
(٥) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٩٦ .
(٦) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٦٥ .

علومه على يد على بن الوليد من رجال المعتزلة ، وكان حسن الخط متمكناً من الأدب ، وتدل مؤلفاته وكتبه على عمق تفكيره وقوة معرفته ، وما لبث أن أسلم (١) [وعرف بيحيى بن عيسى بن على بن جزلة] ومات سنة ٤٩٣ هـ . ولا يفوتنا أن نشير هنا إلى أن روح التسامح هذه كانت توجد أحياناً بين المسيحيين ، فقد تلقى متى بن يونس المنطقي النسطوري علومه على يد أساتذة من السريان (٢) .

على أنه يمكن اتخاذ ابراهيم بن هلال مثالا لما قد يصير إليه الذمى من بلوغ أرفع المناصب في الدولة ، فقد تقلد ابراهيم الأعمال الجليلة فامتدحه الشعراء ، وعرض عليه [عز الدولة] بختيار [بن معز الدولة] البويهي أن يوليه الوزارة إن أسلم فامتنع ، وكان ابراهيم بن هلال الصابي حسن العشرة مع المسلمين ، عفيفاً في مذهبه ، وكانت بينه وبين الصاحب اسماعيل بن عباد والشريف الرضى « مراسلات ومواصلات ومتاحفات رغم اختلاف الملل وتباين النحل ، وإنما كان ينظمهم سلك الأدب ، مع تبدد الدين والنسب ، فكان الأدب وشيجة قربى غير منكورة . وكان ابراهيم حافظاً للقرآن حفظاً يدور على طرف لسانه ، واعتاد أن يروى قصة موت أبيه هلال بقوله « جاءني أبو محمد المهلبي معزياً به ، فمن حين عرفت خبره في تقدمه مشرعة دارى الشاطية بادرت لتقيه ، واستعفيته من الصعود ، فامتنع من الاجابة إلى ذلك وصعد وجلس ساعة يخاطبني فيها بكل ما يقوى النفس ويشرح الصدر ، ويصف والدى ويقرظه لى بقوله « ما مات من كنت له خلفاً ، ولا فقد من كنت عنه عوضاً » ، ولما مات ابراهيم بن

(١) ابن أبي أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٢٥٥ ؛ ابن خلكان : وفيات الأعيان ، ج ٣ ، ص ٢٥٦ .
(٢) ابن العبري : مختصر تاريخ الدول ، ص ٢٨٥ .

هلال الصابى رثاه الشريف الرضى فى شعره (١) ، وأنف البعض أن يرثى شريف صابئياً فدافع الرضى عن نفسه بقوله إنه يبكى الفضل فيه (٢) ، ويقال إن رسائل

---

(١) من قوله فى رثائه قصيدته الدالية :

أرأيت من حملوا على الأعواد … أرأيت كيف خبا ضياء النادى
جبل هوى ، لو خر فى البحر اغتدى … من وقعه متتابع الإزباد
ما كنت أعلم قبل حطك فى الثرى … أن الثرى يعلو على الأطواد
بعدا ليومك فى الزمان فإنه … أقذى العيون وفت فى الأعضاد

(٢) كان الوفاء من الشريف أمرا غير منكور ، وصداقته لإبراهيم بن هلال فوق كل شبهة ، وليس أدل على محبته الخالصة للصابى أن مرور الأعوام على موته لم يبدل مكانته فى نفس الشريف فيقول له وقد مر بقبره :

لابد للقرناء أن يتزايلوا … يوما بغدر للى وغدر فراق
أمضى وتعطفنى إليك نوازع … بتنفس كتنفس العشاق
وأذود عن عينى الدموع ولو خلت … لجرت عليك بوابل غداق

ولعل من أروع مراثى الشريف لصديقه هلال الصابى مرثيته اليائية التى أنشدها – هى الأخرى – وقد مر بعد سنوات على قبره ، فاستعبرفه فقال :

أيعلم قبر بالجنينة أننا … أقمنا به ننعى الندى والمعاليا
مررنا به فاستشرفتنا رسومه … كما استشرف الروض الظباء الجوازيا
وما لاح ذاك الترب حتى تحلبت … من الدمع أوشال ملأن الأماقيا
نزلنا إليه عن ظهور جيادنا … نكفكف بالأيدى الدموع الجواديا
ولما تجاهشنا البكاء ولم نطق … عن الوجد إقلاعا عذرنا البواكيا
أقول لركب رائحين تعرجوا … أريكم به فرعا من المجد ذاويا

* * *

ألا أيها القبر الذى ضم لحده … قضيبا على هام النوائب ماضيا
هل ابن هلال منذ أودى كعهدنا … هلالا على ضوء المطالع باليا ؟

* * *

خلا بعدك الوادى الذى كنت أنسه … وأصبح تعروه النوائب باديا
رضيت بحكم الدهر فيك ضرورة … ومن ذا الذى يغدو بما ساء راضيا
وطاوعت من رام انتزاعك من يدى … ولو أجد الأعوان أصبحت عاصيا =

الصابى الرسمية وإخوانياته من أحسن ما كتب فى زمانه ، ويترجم له ياقوت فى أربع وثلاثين صفحة من معجمه (١) .

وفى سنة ٣٨٥ ﻫ مات بشر بن هرون النصرانى الكاتب وكان شاعراً هجاء خبيث اللسان ، ومع ما كان هناك من الكراهية ضد النصارى وغيرهم إلا أن هذه الكراهية لم تكن قوية ولا عامة (٢) ، بدليل ما نراه من أن واحداً من المؤرخين يرى أنه من الجدير أن يسجل خبر موت رجل مثل هذا ليس بالخطير ولا الذى يعتد به .

أما رواية ابن رشيق عن الأخطل فتختلف اختلافا كلياً فى الروح عما جاء فى كتاب الأغانى ، وهى توضح كيف أن الدين تحول إلى تعصب .

كان الأخطل من شعراء العصر الثانى البارزين ، وقد مكنته مقدرته الشعرية من أن يرقى فيلازم عبد الملك بن مروان الذى أركبه ظهر جرير وهو المسلم التقى ، ويقال إن الداعى له على ذلك الأمر ما كان بين الشاعرين فى حضرته من المنافسة الشعرية ، أما الشاعر — عليه لعنة الله — فلم يتورع عن المجاهرة بالنيل من الإسلام والتحقير من شأو المسلمين فقال :

ولست بصائم رمضان طوعاً … ولست بآكل لحم الأضاحى

وطامنت كيما يبرد الخطب جانبى … فألقى على ظهرى وجر زماميا
رثيتك كى أسلوك فازددت لوعة … لأن المراثى لا تحد الرزايا
وأعلم أن ليس البكاء بنافع … عليك ولكنى أمنى الأمانيا

(١) ياقوت : معجم الأدباء ، ج١ ، ص ٣٢٤ ؛ أبو المحاسن ، النجوم ، ج٢ ، ق٢ ، ص ٥٤ .

(٢) أبو المحاسن : النجوم ، ج ٢ ، ق ٢ ص ٥٩ ؛ وفى طبعة دار الكتب المصرية ، ج ٤ ، ص ١٧٣ .

ولست بزاجرٍ عنا بكوراً إلى بطحاء مكة للنجاح
ولست منادياً أبداً بليـــل كمثل العير : حى على الفلاح
ولكنى ســـأشربها شمولا وأسجد قبل منبلج الصباح

ويقول ابن رشيق (١) القيروانى فى كتابه العمدة « إن هذه غاية عظيمة ومنزلة قريبة ، حلت من المسامحة فى الدين على مثل ما تسع ، والملوك ملوك بزعمهم . . . وهجا الأنصار ، ولولا شعره لقتل دون أقل من ذلك . وقد رد عليه جرير أقبح رد ، وتناول مالا يجوز مع مثله علوى فضلا عن نصرانى » ، وعبارات ابن رشيق هذه تدل على روح جديدة كل الجدة ، لما فيها من قسوة فى القول لم تظهر من قبل ، كما أن الكبرياء الدينى جعله منتفخ الأوداج ، ولم يحمله على اصطناع المرح فى كتابته ، وإلا لرأى تفاهة تسمية هذه العبارات البريئة هجوما على الاسلام . فإن دل هذا على شىء فإنما يدل على العزلة الفكرية التى ابتلى بها الاسلام ، كما أنها ظاهرة تدل على أن الناحية الفكرية كانت آخذة فى التدهور .

كانت الترجمة الخطوة الأولى فى قيام الفلسفة والعلوم الإسلامية ويلاحظ أن أغلب نقلة الكتب اليونانية والسريانية إلى العربية كانوا من النصارى ، ومن أقدمهم « ستيفان الكبير » الذى استجاب لخالد حفيد معاوية (٢) فترجم ما ترجم من الكتب المعروفة ، كما اصطفى المنصور والمأمون — على وجه الخصوص جماعة انقطعت للترجمة دون سواها من الأعمال ، ويقال إن أبناء موسى الثلاثة — وكانوا من مشجعى الحركة العلمية — كانوا يدفعون خمسمائة دينار شهرياً للكتب المترجمة (٣) .

---

(١) ابن رشيق : العمدة ، ج ١ ، ص ٢١ .
(٢) الفهرست ، ص ٢٤٤ .
(٣) الفهرست ، ص ٢٤٣ .

وقد يكون من العسير أن نبالغ فى تقدير أهمية بعض الأشخاص أمثال حنين ابن اسحق وثابت بن قرة ، بيد أن عملهم لم يكن أدبيا ، إذ استهان بهم فقهاء اللغة ونحويوها ، وقد أورد ياقوت نقاشا بين أبى سعيد الحسن بن على السيرافى وبين متى بن يونس ، وفيه يتكلم عن رجال ترجموا لغة هم فيها ضعفاء ناقصون بترجمة أخرى هم فيها ضعفاء ناقصون وجعلوا تلك الترجمة صناعة (١) . وتفصح المحاورة بأكلها عن اعتقاد العربى بتفرد لغته بالروعة دون سائر اللغات ، إلا أن ذلك لم يحل بين كتاب السير والمؤرخين وبين الترجمة لهم ، وحفظهم أسماء هؤلاء الرجال على الرغم مما قد يرمون به من نقص فى اللغة العربية .

وحينما تنازع المختار المعروف بابن بطلان (+ ٤٥٥ هـ = ١٠٦٣ م) مع ابن رضوان كتب رسالة فى التهجم عليه مشيراً فيها إلى جهله بما يدعيه من علم الأوائل (٢) ، وعلى أية حال فإن هذه القصة ترينا أنه لم يكن ثمت حائل يحول بين تهجم أحد من النصارى على أحد من المسلمين ، وجعل الاثنين فى مرتبة واحدة .

وقد رأى ابن خلكان أن شعر هبة الله بن تلميذ من الشعر الذى يستحق أن يقتبس منه رغم شدة ياقوت فى نقده ، هذا على الرغم من أن شعر هبة الله لا يرقى إلى مرتبة نثره فى الصنعة ، وعدّ المقرى كلا من اسماعيل اليهودى وابنته كسمونه من الشعراء الجديرين بالإشارة (٣) . كذلك نرى فى إسبانيا أن المنصور — المغنى اليهودى — قد ناب عن الخليفة فى استقبال زرياب المغنى الفارسى (٤) .

---

(١) ياقوت : معجم الأدباء ، ج ٣ ، ص ١١٧ .
(٢) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٣٣١ .
(٣) المقرى : نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٢٣٦ .
(٤) المقرى : نفح الطيب ، ج ٢ ، ص ٨٥ .

وعلى الرغم من أن الكتَّاب المسلمين قلما يعنون بالاهتمام بما لا يمت إلى الإسلام ، إلا أن هناك ما يدل على خروجهم على هذه القاعدة ، وينفرد كتاب البيرونى عن الهند — دون سائر الكتب فى هذا المضمار ، إذ يعالج فيه البلاد والسكان وعاداتهم ودياناتهم وفلسفتهم ، كما كان ابن حزم الأندلسى (+ ٤٥٦هـ = ١٠٦٤م) ملما بالإنجيل واللاهوت المسيحى إلماما تاما ، وعرف ابن خلدون شيئا غير قليل عن الإنجيل وعن التنظيمات الكنسية ، واستعان بهذه المعلومات فى مقدمته لدراسة التاريخ ، كما كان التقويم أحد المواضيع التى استرعت الانتباه ، فنرى الدقة التامة فى معالجة البيرونى للنظم المختلفة لتوقيت الزمن فى كتابه «قانون مسعودى» ، وكان القلقشندى يرى ضرورة معرفة الكاتب بأعياد الذميين الدينية ، بل لقد كان هو ذاته ملما غاية الإلمام بالأعياد والقصص المتعلق بها وبالعادات المرعية فيها ، من ذلك مثلا أنه يعرف البحث عن بيت الخميرة قبل عيد الفصح ، وهو يأذن لنفسه — فى معرض الحديث عن أمثال هذه الأمور — أن يكون منقبا تقيا ، ونرى المقريزى أكثر تفصيلا فى صدد كلامه عن أعياد النصارى واليهود ، فيصف الفرق المختلفة ، ويذكر ثبتا بأسماء بطاركة الإسكندرية كجزء حيوى هام من تاريخ مصر ، ويأتى بنبذة عن تاريخ المسيحية واليهودية ، أما القزوينى فيصف التقاويم فى كتابه «عجائب المخلوقات» ، كما نرى لذة المسعودى الذاتية تذهب إلى ماوراء حدود الإسلام فيورد فى كتاب «التنبيه والإشراف» قصة الترجمة السبعينية للتوراة ، ويلخص تاريخ القسطنطينية مع تعداد المجامع الكنسية ، ويورد تفصيلا دقيقا رائعا عن فرق الهراطقة والمذاهب المختلفة وعن تضارب الفقه المسيحى والفقهاء المسيحيين .

ولقد كتب المسيحيون الأوائل كتبهم بالسريانية أو القبطية غير قاصدين أن يشاركهم المسلمون فى الاطلاع عليها ، فخرج ساويرس بن المقفع الأشمونينى

على الأسلوب الأدبى إذ كتب بالعربية الدارجة التى يتكلمها المصريون فى زمنه ، وبذلك أرضى كبرياء الأدباء المحدثين . وقد عمل النصارى على حفظ كيانهم مستقلا باستعمالهم الرسم السريانى والقبطى فى كتابة مؤلفاتهم العربية ، ثم أخذ المسيحيون واليهود فى الكتابة بالعربية إلا أن مؤلفاتهم كانت إلى حد بعيد بعيدة عن الأسلوب الأدبى ، وترجم «سديه» القانون إلى العربية فلم يكترث به أحد من المسلمين ؛ ولابد من أن المقريزى قد اعتمد على كتب وضعها الذميون ، بيد أنه كان أحرص من أن ينص على أسماء أصحابها ؛ وكانت للمسعودى معرفة بكتب النصارى ، فنراه يثنى على كتاب «قيس المارونى» [فى التاريخ الذى انتهى فيه إلى خلافة المكتفى] وكتاب أثناسيوس [الراهب المصرى] الإسكندرى ، كما يمتدح كتابا لأبى زكريا الكسكرى ، وآخر من تأليف أحد السريان واسمه أبو زكريا أيضا (١) ، وهذا أمر غير مألوف ، إذ جرى العرف والعادة على تجاهل الكتاب المسيحيين ، على أن كلا من المكين وابن العبرى يحظى بشهرة فائقة فى الغرب أكثر منها فى الشرق .

وإن كتاب الدين والدولة لعلى الطبرى الذى اقتبس فيه كثيرا من الإنجيل ليعتبر نسيج وحده ، لأنه دفاع عن الإسلام من نسج رجل جبَّ المسيحية واعتنقه ، ومع ذلك فمن العسير أن نتصور أنه من الشهرة بمكان إلا عند أولئك الذين يعرفون شيئاً عن الإنجيل .

وهناك كتاب فريد فى بابه وضعه «الكندى» قبيل سنة ٣٠٠ هـ بقليل ، ومهما يكن من أمر المؤلف فإنه يكتب بحرية عظيمة ويوغل فى نقده للإسلام إذ يندد بفكرة الجهاد ، ويسخر من تقاليد الحج فى مقارنته إياها بالشعائر

---

(١) المسعودى : التنبيه والإشراف ، ص ١٥٤ — ١٥٥ .

الهندية ، وهو ينتقد أمهات المؤمنين ، ولعل أبرز ما فيه اقتباسه خطبة للخليفة يهاجم فيها مداهنة المنافقين فى المسائل الدينية .

ولقاضى حران رسالة عن ديانة الصابئة ترجمت ترجمة دقيقة إلى العربية بأمر على بن عيسى (١)، ويقال إن الأصبغ بن عبد العزيز قرأ الكتب المسيحية بمساعدة أحد الشمامسة ليعرف عما إذا كانت تحوى طعنا فى الرسول أم لا (٢) .

وكثيراً ما حوت كتابات المؤلفين ـ لا سيما الجغرافيين ـ حقائق عجيبة عن الذميين ، ويوجد [فى قرية مبرون من قرى] صفد مغارة تتجمع فيها المياه مرة فى كل سنة ، فيجتمع اليهود يومئذ وينزحون الماء إلى الأماكن القاصية والبلاد البعيدة ؛ ويزعم البعض أنه إذا اجتمع حشد كثيف من الناس فى كنيسة معينة من كنائس الناصرة، وعملوا سماعا ، فتفصّد أحد أعمدتها بالعرق حتى ليلمح هذا العرق (٣) . وتوجد فى مصر كنيسة للروم [فى قرية يقال لها بعرسانة العرا] ينزل الناس إليها عشرين درجة حيث يوجد سرير ، وتحت السرير رجل ميت مشدود فى نطع ، وفوق السرير وعاء كبير من المرمر ، فى جوفه باطية زجاج ، فى جوفها فتيلة نحاس مجوفة، فيأتى قندلفت الكنيسة ويضع فتيلة كتان فى جوف الفتيلة النحاسية ، ويصب عليها الزيت ويشعلها ، وسرعان ما تمتلىء الباطية الزجاجية بالزيت حتى يفيض وينصب فى الجرة الرخامية، فيعمد قيّم الكنيسة إلى أخذ هذا الزيت الذى يظل يسيل على الدوام ، ويسرج به قناديل الكنيسة ويبيع الفائض منه لينفق على نفسه وعلى من معه من خدم الكنيسة ، وقد اختبر

---

(١) ابن النديم : الفهرست ، ص ٣٢٢ .

(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٣) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٤ ، ص ٧٥ .

أحدهم ـ ممن يوثق بهم ـ هذا الأمر وتحقق من ذلك بنفسه ، وذكر أنه إذا أخرج الميت من تحت السرير انطفأت النار ولم يفض الزيت (١) .

* * *

لقد حوفظ على عهد عمر من ناحية واحدة ، تلك هى أنه حرم على النصارى أن يضيفوا إلى أسمائهم كلمة « الدين » ، وسمح لهم بأسماء غيرها كأمين الدولة .

ومهما يكن الأمر فثم رجل مسلم لم يستنكف أن يستعمل الأفكار السياسية فى معرض الهجو السياسى إذ قال : (٢)

تنصر فالتنصر دين حق   عليه زماننا هـذا يدل
وقل بثلاثة عزوا وجلوا   وعطّل ما سواهم فهو عطل
فيعقوب الوزير أب وهذا الـ   ـعزيز ابنٌ ، وروح القدس فضل

---

(١) ابن رستة : الأعلاق النفيسة ، ص ٨١ .

(٢) ابن الأثير ، سنة ٣٨٦ هـ .

الفصل الثاني عشر

الأسس الدينية

من المتفق عليه تاريخيا أنه ورد فى الحديث النبوى « لا يجتمع دينان فى بلاد العرب » مما حمل عمر بن الخطاب على طرد جميع اليهود والنصارى من شبه الجزيرة العربية باعتبارها دار الإسلام دون سواه من الأديان ، وطبيعى أن هذا التصرف منه مبالغة فى تنفيذ حرفية الحديث ، على أن ذلك لم يؤد قط إلى إخراج الذميين من بلاد اليمن، بدليل ما يورده الهمدانى من الإشارة إلى وجود مائتى يهودى فى إحدى بلدان غربى شبه الجزيرة (١) . أما الحجاز فقد خلت من الذميين نتيجة إخراجهم منها ، رغم أن هذا كان مناقضاً لخطة الرسول ولآراء بعض كبار الفقهاء من أصحاب المذاهب ، ولم ينفذ على الدوام .

نزل أهل الذمة فى حياة النبي المدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران ، بل إن هناك نصرانياً إسمه « موهب » كان يسكن مكة ذاتها (٢) ، ولما جاء عمر حرّم دخول المدينة على الأسرى الذكور البالغين من غير المسلمين ، ولم يستثن من هذا التحريم سوى أبى لؤلؤة ، استجابة لطلب المغيرة بن شعبة ، فقد كان أبو لؤلؤة صانعا ماهراً (٣) . وتدل الظواهر على تردد النبطيين على المدينة المنورة بين آن وآخر ، بدليل الأمر القاضى بأخذ نصف العشر ممن يتاجر منهم مع المدينة (٤) . وليس هناك من شك فى أن الشاعر النصرانى أبا زبيد كان يتردد

---

(١) الهمدانى : صفة جزيرة العرب ، ص ١٥٢ ؛ الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٠٠.

(٢) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٤ ؛ الشافعى : الأم ، ج ٤ ص ١٠١ .

(٣) ابن سعد : كتاب الطبقات الكبير ، ج ٣ ، ص ٢٥٠ .

(٤) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ص ١٢٥ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ٢، ص ١٢١.

على يثرب لأن عثمان [بن عفان] كان يدنيه إليه ويجلسه إلى جواره (١)؛ ونعرف من الأغانى أن حنين [بن بلوع] مغنى الحيرة النصرانى قد أقام فى المدينة (٢)، ولما عهد معاوية بن أبى سفيان إلى ولده يزيد بقيادة الحج استصحب يزيد معه فى سفرته إلى مكة أبا الحكم النصرانى (٣)، كما بعث عبد الملك أحد المهندسين الروم لعمل الضفائر وردم الردم بمكة عقب أحد الفيضانات (٤). وفى سنة ٨٧ أو ٨٨ هـ أرسل الوليد [ابن عبد الملك بن مروان] ثمانين صانعا من الروم والقبط لإعادة بناء مسجد الرسول، ويقال أيضا إنه كتب إلى إمبراطور بيزنطة فى طلبهم (٥) لتعميره [فبعث الإمبراطور إليه بأحمال فسيفساء وبضعة وعشرين عاملا] ونعثر فى أوراق البردى على إشارات كثيرة إلى العمال الذميين الذين عملوا فى إقامة المساجد وتعميرها.

وفى الميزان للشعرانى ما يشير إلى أن أبا حنيفة أذن لأحد الكفار بدخول «المسجد الحرام» كمسافر، بينما نهى الأئمة الثلاثة الآخرون عن دخول غير

---

(١) الأغانى، ج ١١، ص ٢٤.

(٢) الأغانى، ج ٢، ص ١٢٢.

(٣) ابن أبى أصيبعة: طبقات الأطباء، ج ١، ص ١١٦.

(٤) حدث فى زمن عبد الملك بن مروان أن ذهب السيل بأمتعة الحجاج وأحاط بالكعبة، فقال الشاعر:

لم ترغان كيوم الإثنين — أكثر محزونا وأبكى للعين
إذ ذهب السيل بأهل المصرين — وخرج المخبآت يسعين
شوارعاً فى الجبلين يرقين

فكتب عبد الملك إلى عامله على مكة يأمره بعمل ضفائر الدور الشارعة على الوادى وضفائر المسجد وعمل الردم على أفواه السكك لتحصين دور الناس. راجع فى ذلك كتاب فتوح البلدان البلاذرى، ص ٥٤.

(٥) البلاذرى: فتوح البلدان، ص ٧؛ ابن رستة: الأعلاق النفيسة، ص ٦٩.

المسلمين إياه نهيا باتا (١)؛ على أنه جاء فى كتاب الأم «أنه لا يحرم على ذمى المرور بالحجاز على ألا يقيم ببلد من بلدانه أكثر من ثلاث ليال على أن يكون ذلك مقام مسافر، فإذا وافت هذا المسافر منيته وهو بمكة دفنت جثته خارج مكة، وإن مات بغيرها من مدن الحجاز دفن حيث مات، وإذا مرض وخيف عليه التلف إن حمل أو خيفت زيادة مرضه ترك حتى يطيق الحمل ثم يحمل (٢).

• • •

أما من ناحية المساجد فقد رأينا أن البنائين النصارى كانوا يعملون فى بنائها وترميم عمارتها، ومما ورد فى هذا الصدد أن ملك النوبة [زكريا بن برقنى] أرسل لعبد الله بن سعد بن أبى سرح منبراً وأرسل معه نجاره واسمه بقطر من أهل دندرة ليضع المنبر فى جامع عمرو بن العاص (٣).

وفى العصور الأولى من الإسلام كان للمسيحيين الحرية التامة فى دخول المساجد رغم منعهم من ذلك فى بعض الأحايين، ولطالما قام الأخطل مقام الحكم لقبيلة بكر بن وائل فى المسجد (٤)، ويبدو أن خالد بن مهاجر فتك بابن أثال فى جامع دمشق وهو خارج من مجلس معاوية (٥)، وحدث أن طلبت سفارة من لدن امبراطور الروم الإذن بزيارة مسجد دمشق فأجيبت إلى ملتمسها، وعبر رجالها فى الصحن حتى دخلوا من الباب المواجه للقبة فلما صعدوا أبصارهم فى القبة خر رئيسهم مغشياً عليه فحملوه إلى داره (٦)؛ ومما رمى به الوليد بن عقبة والى

---

(١) الشعرانى: كتاب الميزان، ج ٢، ص ١٦٢.

(٢) الشافعى: كتاب الأم، ج ٤، ص ١٠٠.

(٣) المقريزى: الخطط، ج ٢، ص ٢٤٨.

(٤) الأغانى، ج ٧، ص ١٧١.

(٥) الأغانى، ج ١٥، ص ١٣.

(٦) ابن عساكر: تاريخ دمشق، ج ١، ص ٢١٠.

الكوفة أنه منح أبا زبيد النصرانى دارا (كانت لمسلم بن عقيل) على باب مسجد الكوفة ، فكان أبو زبيد إذا ذهب إلى الوليد شق الجامع إليه ، وتبالغ القصة فتزعم أن أبا زبيد اعتاد قضاء الليل بصحبة الوالى ، فإذا كان الصباح شق المسجد وهو سكران (١) .

وأمر عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعرى بإحضار كاتبه إلى المسجد فاعتذر أبو موسى عن إجابة هذا الأمر لأنه يستعمل كاتبا نصرانيا ، فقبل الخليفة عذره بطبيعة الحال (٢) .

أما أصحاب المذاهب فقد اختلفوا فيما بينهم فى دخول الذميين المساجد ، فنهى مالك وأحمد بن حنبل عن دخولهم إياها مهما كانت الظروف ، أما أبو حنيفة النعمان فيجوّز دخول غير المسلم إلى الحرم والإقامة فيه مقام المسافر لكن على ألا يستوطنه ، أما غير الحرام فيدخله بغير إذن أما الشافعى فيقول إنه لا يجوز للذميين دخول المساجد إلا بإذن من المسلمين (٣) .

والظاهر أن الذميين فى عصور الإسلام الأولى كانوا يتحاكمون إلى القاضى بالمسجد ، فالمتواتر أنه لما تولى خير بن نعيم القضاء بمصر من سنة ١٢٠ هـ حتى ١٢٨ هـ كان يجلس فى الجامع للفصل بين المسلمين ، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج فيقضى بين النصارى ، وكان غيره يقضون بين المسلمين فى دورهم ، ويقال إن أول من أخذ المسيحيين إلى المسجد هو محمد بن مسروق (٤)

---

(١) الأغانى ، جـ ٤ ، ص ١٨٠ .

(٢) Ghazi : An Answer to the Dhimmis, p. 388. ؛ ابن قتيبة : عيون الأخبار ، جـ١ ، ص ٦٢ .

(٣) الشعرانى : الميزان ، جـ ٢ ، ص ١٦٣ .

(٤) الكندى : القضاة والولاة ، ص ٣٥١ ، ٣٩٠ .

التى ولى القضاء من سنة ١٧٧ - ١٨٤ﻫ ولا يستطيع الإنسان أن يظن أن المؤرخ قد أخطأ فيما أورده عنه بهذا الصدد ، وليس من المستبعد أن محمدا فى عمله هذا كان مسبوقا بغيره ، وأن هناك من القضاة من فعل قبله مثل فعله ، لكن كراهية القوم إياه وتحاملهم عليه دعتهم للانتقاص منه وذم كل عمل يأتيه واعتباره عيبا ، وإذا كان « بكام » كبير نصارى بورة زمن المأمون — لم يدخل الجامع إلا أنه كان يمضى أيام الجمعة فى موكب حافل إلى باب المسجد ثم يدع هناك رسوله ليصلى بالناس (١) .

وفى سنة ٧٢٠ﻫ تنكر أحد النصارى فى زى مسلم ودخل مسجد الظاهر بالقاهرة وحاول حرقه ، على أنه ليس هناك ما يظهر منه أن الأمر كان يستدعى منه التنكر على هذه الصورة ليتمكن من الدخول (٢) .

* * *

أما فيما يتعلق بالفدية فقد تآلف العرب فى الصحراء على أن تكون دية القتيل نقدا ، ثم نقل العرب معهم هذه العادة إلى البلاد التى فتحوها وبالغوا فى نشرها حتى شملت الذميين ، وليس بين أيدينا ما نستدل منه على ما كان واقعا بالفعل إذ المسألة موضع تضارب وكل رواية لها ما يناقضها ، بل إن المذاهب الفقهية ليخالف بعضها البعض الآخر مخالفة كبيرة فى هذه الناحية ، والبينات قلائل .

ويقال إن كلا من النبى (٣) وعمر بن الخطاب أباح دم المسلمين الذين يقتلون

---

(١) Eutychius, Hist., Vol. 2, p. 434. ؛ أفتشيوس : نظم الجوهر ، ج٢ ، ص ٥٩ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج٢ ، ص٥١٤ .

(٣) القصة التى يشير إليها المؤلف هى أن رجلا من المسلمين قتل ذميا ، فلما رفع ذلك إلى الرسول قال : « أنا أحق من أوفى بذمته » ، ثم أمر بقتل المسلم ؛ وبهذا الرأى أخذ أهل المدينة .

النصارى غيلة ، والمأثور عن الرسول أنه أشار إلى أن من قتل ذميا فلن يشم رائحة الجنة وإن رائحتها لتشم من مسيرة أربعين سنة . وإن يكن على بن أبى طالب قد قال ، لا يقتل مؤمن بكافر ، وقد دعاه إلى هذا القول وجود فكرة ضد قتل أحد المسلمين لقتله ذميا ، ولم يطالب بذلك من الفقهاء سوى أبى حنيفة (١) .

ويقول أحد المؤرخين النصارى إن عمر بن عبد العزيز نهى عن ذلك ، وإن جاء فى الأثر أنه أمر بمثل هذا التنفيذ (٢) .

كذلك ليس هناك اتفاق بشأن مبلغ معين من الفدية ، إذ نرى أن كلا من أبى بكر وعمر وعثمان طالب بها كاملة غير منقوصة كما فى حالة المسلم تماما ، ووافقهم فى هذا الرأى فيما بعد أبو حنيفة ، أما مالك بن أنس فيقول إن فدية الذمى نصف مايدفع فدية للمسلم سواء أكان ذلك القتل عمدا أو خطأ ، على حين أن الشافعى يقول : إن دية الذمى ثلث دية المسلم فى العمد والخطأ من غير فرق ، ويقول أحمد ابن حنبل : إن كان للنصرانى عهد وقتله مسلم عمدا فديته كدية المسلم ، وإن قتله خطأ فديته النصف أو الثلث ، فإذا كان القتيل امرأة كتابية أو مجوسية فيقول أبو حنيفة ومالك والشافعى إن دياتهن على النصف من ديات رجالهم لافرق بين العمد والخطأ ، وقال أحمد : على النصف فى الخطأ ، وفى العمد كالرجل الكتابى أو المجوسى على السواء ، على أن دية المجوسى عند أبى حنيفة كدية المسلم فى العمد والخطأ من غير فرق ، أما مالك والشافعى فيقولان إن دية المجوسى ثمانمائة درهم فى العمد والخطأ ، أما أحمد بن حنبل فيطالب بثمانمائة دينار فى حالة الخطأ ، وبألف وستمائة فى حالة العمد (٣) .

---

(١) صحيح البخارى ، ج ٤ ، ص ١١٩ــ١٢٠ ، الأ[illegible]افعى ، ج ٧ ، ص ٢٩١ .

(٢) Anony[illegible] Chronicle, Vol. I, P. 107.

(٣) رحمة الأمة فى اختلاف الأئمة ، ج ٢ ، ص [illegible]

والواقع أن بعض هذه الاختلافات بين آراء الفقهاء يمثل الاختلاف الإقليمى للعادات ، ويرجع بعضها الآخر إلى تغير قيمة العملة .

ويقال إن الفدية زمن الرسول كانت ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم للمسلم ، ونصف هذا القدر عن الذمى المقتول ، أما فى أيام عمر فكانت ألف دينار أو اثنى عشر ألف درهم أو مائة بعير أو مائتى رأس من الماشية أو ألفى رأس من الغنم أو مائتى ثوب بما فيها العباءة والقميص والسراويل ، بينما بقيت الدية ثابتة فيما يتعلق بالذمى .

أما الشافعى فيرى أن دية الذمى ثلث دية المسلم ، أى أربعة آلاف درهم وهى تعادل نصف الدية التى كانت تؤخذ زمن النبى ، أما عمر بن عبد العزيز فقد جعلها خمسة آلاف درهم ، وهى نصف الفدية التى كانت تؤخذ أيام عمر بن الخطاب ، هذا إذا اعتبر أن الدينار يساوى عشرة دراهم ، ونستدل من هذا على أن دية الذمى كانت على الدوام نصف دية المسلم ، ولما كان الأئمة يختلفون فيما بينهم فى تقدير المبالغ فقد نشأت الاختلافات الجمة (١) .

وهناك مسألة واردة فى كتاب الأغانى تزيد الأمر تعقيدا ، تلك هى أن معاوية ابن أبى سفيان فرض على بنى مخزوم دفع إثنى عشر ألف درهم فدية لابن أثال ، فدفعوا نصفها لبيت المال واحتفظ الخليفة بالنصف الثانى لنفسه ، وقد كانت هذه هى العادة المتبعة فيما يتعلق بفدية الذمى إذا كانت تدفع نقدا ، وظل المسلمون على هذا المنوال حتى تنازل عمر بن عبد العزيز عن نصيبه ، أما بيت المال فقد ظل يأخذ نصف الدية وأعفى به ستة آلاف درهم (٢) . ويرد فى مكان آخر

---

(١) سنن أبى داود ، ج ٤ ، ص [illegible]٨

(٢) الأغانى ، ج ١٥ ، ص ١٣ .

أن معاوية وضع نصف فدية الذمى فى بيت المال (١) ، والتفسير الوحيد الذى يمكن أن نصطنعه لحل هذه المسألة هو أن الدية كانت فى بداية الأمر تدفع بالتمام كاملة غير منقوصة ، فيدخل نصفها فقط بيت المال ، ذلك لأن معاوية لم يوجد أى تفرقة بين ماهو خاص به وبين ماهو من بيت المسلمين ، ثم عمدت الحكومة بعد ذلك إلى التنازل عن حقها ولا زال بنو قرابة القتيل يستحوذون على نصفهم وقد ارتضى الفقهاء هذه العادة فقرروا أن تكون دية الذمى النقدية نصف دية المسلم .

على أن الرأى القائل بأن المسلم لا يقتل لقتله ذميا لم يكن متبعا على الدوام ، ويلاحظ أن السبب الذى من أجله التحق أسد الدين شيركوه وابن أخيه صلاح الدين بخدمة نور الدين زنكى يرجع إلى أن شيركوه كان قد قتل نصرانيا من أصدقاء أمير تكريت ، فهرب فرارا من العواقب المترتبة على ذلك القتل (٢) . ولما قتل الطبيب أمين الدولة سنة ٦١٨ هـ قتل قاتلاه حالما ألقى القبض عليهما ، ومثل بهما فى البقعة التى فتكا فيها بالطبيب (٣) .

وإذا قتل رجل من المسلمين فى أرض أهل الذمة التزم ذميوها بديته إذا لم يعرف قاتلوه أو لم يستطع القبض عليهم (٤) .

ويرى مالك أنه لا تجب كفارة فى قتل الذمى إن كان قتيل الخطأ ، أما الفقهاء الثلاثة الآخرون فقالوا بوجوب الكفارة فى قتل الذمى على الإطلاق (٥) .

---

(١) كتاب الأم للشافعى ، ج ٧ ، ص ٢٩١ .

(٢) Bar Hebraeus, Chronicle, p. 330.

(٣) Ibid., p. 449.

(٤) ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩ .

(٥) الشعرانى : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٢٩ .

ولو أن ذمية حملت فجنى عليها جان ، فألقت جنينا ميتا كانت فيه دية جنين نصرانية وهى عشر دية أمه ، أما إذا كانت المرأة زوجة مسلم ، فالدية هى ذات دية جنين حرة مسلمة (١) .

• • •

أما فيما يتعلق بالردة فالفقهاء متفقون على أن الموت جزاء الردة عن الإسلام ، وهم فى ذلك متمسكون بالحديث القائل بقتل من بدل دينه ، ويصر البعض على قتل المرتد مهما كانت الظروف التى دعت إلى ردته ، على حين يرى البعض الآخر أن يستتاب ، فإن استتاب ولم يصر على ردته لم يجز فيه القتل ، وهناك قصص مختلفة واردة فى شرح المعنى الأخلاقى لهذا الحكم ، فقد حدث أن أسامة بن زيد قتل رجلا بعد أن قال : « لا إله إلا الله » ، ودافع أسامه عن نفسه بأن الرجل لم يقلها إلا خوفا وفرقا من السلاح ، فسأله الرسول « هلا شققت عن قلبه ؟ » . وهناك قصة أخرى تشير إلى أنه عند فتح « تستر » لحق أحد المسلمين بالمشركين ، ثم أخذه قومه فقتلوه ، فقال عمر : « هلا أدخلتموه بيتا وأغلقتم عليه بابا ، وأطعمتموه كل يوم رغيفا ، واستتبتموه ثلاثا ، فإن تاب وإلا قتلتموه ؟ » ، وحدث أن « معاذا » دخل على أبى موسى الأشعرى وعنده يهودى أسلم ثم ارتد ، فاستتابه أبو موسى شهرين فلم يتب ، فما كان من معاذ إلا أن ضرب عنق اليهودى (٢) .

واتفق الأئمة على قتل المرتد عن الإسلام ، بيد أنهم يختلفون حول المدة التى ينفذ بعدها الحد فيه ، فيقول أبو حنيفة إنه يجب قتله فى الحال ، ولا يتوقف

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٦ ، ص ٩٦ .

(٢) أبو يوسف : الخراج ، ص ١٠٩ وما بعدها .

على استتابته ، وإن يكن بعض أتباعه يرون أن يمهل ثلاثة أيام ؛ ويقول مالك : إن المرتد يجب أن يستتاب ، فإن تاب فى الحال قبلت توبته ، وإن لم يتب أمهل ثلاثة أيام لعله ينيب ، فإن تاب كان بها وإلا قتل . أما أحمد بن حنبل فله رأيان فى هذه المسألة يتفق أولهما مع مذهب الإمام مالك ، وثانيهما يقول إنه لايجب الاستتابة ، كذلك اختلفت الروايات عنه فى وجوب الإمهال .

أما إذا ارتدت المرأة عن الإسلام فيرى أبو حنيفة حبسها ولا يجوز قتلها ، ثم تدعى إلى الإسلام وتجبر عليه ، على حين يرى غيره من الفقهاء وجوب معاملتها معاملة الرجل المرتد (١) .

وإذا لحق المرتد ــ رجلا كان أو امرأة ــ بدار الحرب اعتبر فى عداد الموتى ، وقسم ما خلفه بين ورثته ، وعتق عبيده وأمهات أولاده ، ويفرق بينه وبين امرأته ، ويحق لها الزواج بعد أن تعتد بثلاث حيضات منذ يوم ارتداده عن الإسلام ، وكل شىء يدخل به المرتد من ماله إلى دار الحرب فيصيبه المسلمون فهو غنيمة بمنزلة الغنيمة من الحرب (٢) .

ويقضى الشافعى بنفى الذمى عن بلاد الإسلام إذا انتقل من ديانة معاهدة إلى أخرى ، وذلك لأنه لايجوز أخذ الجزية على غير الدين الذى أخذت منه أولا عليه (٣) .

وآراء الأئمة لاتصور لنا الأسلوب الذى كان المسلمون ينهجونه فى صدر الإسلام ، فلو أن رجلا أسلم ثم ارتد ثم عاود الكرة مرات عدة أيقبل إسلامه ؟

(١) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٣١ .
(٢) أبو يوسف ، كتاب الخراج ، ص ١١١ .
(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٥ .

قال عمر بن الخطاب فى هذا الصدد ، اقبلوه منه ، وقدموا له الإسلام فإن قبله اتركوه وإن لم يقبله فاقطعوا رقبته (١) ، واتهم الصلت بن العاصى عند عمر بن عبد العزيز ــ وقت أن كان والياً على الحجاز ــ بشرب الخمر فحده عمر ، فتنصر الصلت وفر إلى القسطنطينية ، وحدث أن وصل رسول عمر إلى بلاط بيزنطة للاتفاق على الفداء وتبادل الأسرى فلقيه الصلت ، وحاول الرسول إغراءه على العودة إلى الإسلام والرجوع إلى بلاد العرب فرفض ابن العاصى متذرعا بأنه تزوج فيهم وأطفاله منهم ، وأنهم يعيرون ــ إن رحلوا ــ بأنهم نصارى ؛ وهناك جزء آخر من القصة يؤكد أنه أرغم على التنصر بعد وصوله إلى القسطنطينية ، وإن لم تكن هناك أية بينة تدل على أنه قد كان يعير لو رجع (٢) أو يناله ضرر ما .

وحدث أن أسلم يهودى ثم ارتد ، فكتب أحدهم فى شأنه إلى عمر بن عبد العزيز الذى قال ، ادعه إلى الإسلام فإن أسلم فخل سبيله ، وإن أبى فاقتله ، ففعل به العامل ما أمره به الخليفة ، ثم وضع الحربة على قلبه فأسلم ، وإذ ذاك خلوا سبيله (٣) .

وقد أسلم بعض وثنيى حران خوفا من تهديد الخليفة المأمون إياهم ، ولكن معظمهم ارتد عقب موته (٤) .

وحدث حوالى سنة ٣٧٥ ﻫ أن رفع بعضهم إلى محمد بن النعمان أن نصرانيا

(١) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٦٧ .
(٢) الأغانى ، ج ٥ ، ص ١٧٥ .
(٣) أبو يوسف : الخراج ، ص ١١٢ .

جاوز الثمانين من عمره قد أسلم ثم ارتد ، وأنهم استتابوه فأبى ، فأنهى ابن النعمان أمره إلى الخليفة العزيز الذى أسلمه لوالى الشرطة ، وطلب من القاضى أن يبعث إليه أربعة شهود ليستتيبوه ، فإن تاب ضمن له عنه مائة دينار ، وإن أبى كان جزاؤه الموت ، فلم يستجب لهم فقتلوه ، وألقوا بجثته فى النيل (١) .

وفى أثناء الاضطهاد الذى وقع زمن الحاكم بأمر الله فى مصر اضطر كثير من الذميين لاعتناق الإسلام خوفا من بطش الخليفة ، ثم بدا له أن يقلع عن هذه السياسة فأقلع ، حتى يقال إنه ندم على ما ارتكبه من الأعمال ، ولم يمانع فى الإذن للنصارى الذين أكرههم على الإسلام بالرجوع إلى سابق ملتهم ، وتذكر إحدى الروايات أن جماعة من اليهود والنصارى قدموا عليه وأفضوا له بأنهم يؤثرون دينهم القديم فأذن لهم بفعل ما يرون ؛ كما سمح الخليفة الظاهر للذين أرغموا على الإسلام زمن الحاكم بالعودة إلى سالف دياناتهم ، فارتد الكثيرون سنة ٤١٨ (٢) هـ .

ويقال إنه فى زمن اضطهاد عبد المؤمن اضطر موسى بن ميمون للتظاهر بالإسلام وما كادت فرصة النجاة تتهيأ له حتى فر من اسبانيا واتجه إلى مصر حيث نزل بين اليهود فى مصر القديمة ، واتصلت الصداقة بينه وبين القاضى عبد الرحمن بن على البيسانى ، ولحقه بمصر رجل ممن كانوا يعرفونه بالأندلس [ويعرف بأبى العرب] ، وحاول جهده تجريمه لارتداده إلى اليهودية ، بيد أنه وجد من عطف القاضى ما كفاه السوء ودافع عنه البيسانى بقوله رجل يُكرَه

---

(١) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٥٩٣ .

(٢) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 205. ؛ أبو المحاسن: النجوم الزاهرة، ج ٢ ، ق ٢ ، ص ٦٩ ؛ المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٣٥٥ .

على الإسلام لا يصح إسلامه شرعا ، وهذه عبارة تنطوى على التسامح الجميل (١) .

* * *

أما فيما يتعلق بالجند فالثابت أنه فى العصور الأولى للإسلام لم يكن معروفاً النص الوارد فى عهد عمر القاضى بمنع الذميين من حمل السلاح ، وليس أدل على ذلك من أن الشاعر النصرانى أبا زبيد الطائى حارب مع المسلمين فى وقعة الجسر ، وكان قد أتى الحيرة فى بعض أموره ولم يأتها للقتال ، وإنما حارب حمية للمسلمين وسام إلى جانبهم (٢) .

ويقول يوحنا النيقى إن عمرا أرغم سكان مصر على محاربة (٣) أهل Pentapolis وأن أحد العرب النصارى كان فى جيش الوليد بن عقبة أثناء غارته على آسيا الصغرى (٤) ، ونرى فى المعاهدة التى أبرمها ، سراقة ، سنة ٢٢ مع أرمينيا أنه اشترط على أهلها أن يشتركوا إلى جانب المسلمين فى قتالهم بدلا من دفعهم الجزية ، وتدل الظواهر على أنهم كانوا يؤثرون الخدمة الحربية على دفع الجزية (٥) ، والمعروف أن جراجمة الشام حاربوا فى صفوف المسلمين (٦) ، كما أن مروان بن الحكم استعان بمائتى رجل من أهل أيلة - وهم نصارى - لضبط المدينة (٧) المنورة حيث جاء بهم إليها ، ونطالع فى أوراق البردى العربية أسماء كثيرة للجند تدل على أن أصحابها من اليونان والقبط ؛ ولما كان جميع المسلمين

---

(١) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤١٧ .

(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٥٢ .

(٣) John of Nikiou, Journal Asiatique, 1879, p. 376.

(٤) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٨٣ .

(٥) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ، ج ١ ، ص ٢٦٦٥ .

(٦) البلاذرى : فتوح البلدن ، ص ١٢٩ .

(٧) الأغانى ، ج ٤ ، ص ١٥٥ .

فى هذه الوثائق يحملون أسماء عربية خالصة فإنه يمكن القول بأن هؤلاء الجند كانوا نصارى (١). وقد حملت قبيلة تغلب النصرانية السلاح وشنت الحرب على جيرانها فى حملة كاد الأخطل فيها أن يكون من الهلكى (٢).

وفى عهد ولاية حفص على مصر انخرط كثير من الأهلين الأقباط فى سلك الجندية (٣)، ومع أن العبارة الدالة على ذلك الانخراط ليست خالية من الغموض إلا أنه من المرجح أن كل هؤلاء الرجال قد أسلموا أولا، وقد أصر عمر بن عبد العزيز على وجوب حضور الذميين فى معظم الجيوش (٤)، وفى سنة ٣٦٥هـ نرى أن أبا العلاء عبيد الله بن فضل النصرانى تولى قيادة الجيش تحت إمرة عضد الدولة (٥)، ويشير بنيامين التطيلى فى رحلته إلى أنه كان يقيم بتدمر جماعة من المحاربين اليهود يبلغون نحو الألفين، وأنهم كانوا يعاونون جيرانهم المسلمين والعرب من أتباع نور الدين فى حروبهم ضد النصارى (٦).

بيد أن الرهبان أنفسهم كانوا مزوَّدين بأنواع معينة من السلاح، يدل على ذلك قدرة الأديرة فى الدفاع عن نفسها إذا ما هوجمت (٧).

ومن الواضح الجلى أن القوم لم يعيروا هذا الشرط من العهد القاضى بتجريد النصارى من السلاح اهتماماً ما.

• • •

(١) Greek Paypri in the British Museum, Vol. 4. No. 1448 ,1449.

(٢) الأغانى ، ج ٢٠ ، ص ١٢٦ وما بعدها .

(٣) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٦٤ .

(٤) ابن سعد : الطبقات ، ج ٥ ، ص ٢٦٢ .

(٥) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 2. p. 392.

(٦) رحلة بنيامين ، ص ١١٦ .

(٧) Bar Hebraeus : Chronicle, p. 516.

أما فيما يتعلق بشهادة الشهود فلم يكن مالك يجيز شهادة ذمى لا فى سفر ولا فى حضر لمسلم (١)، ويقال إن عمر بن عبد العزيز كان أول من أخذ بهذا الرأى (٢).

ولقد كانت بعض المصادر شديدة التزمت، فافترضت حالة بالغة الشذوذ وهى أن مسلما مرِض مرَض الموت وهو فى سفره، وأراد أن يوصى فلم يجد أحدا من المسلمين يتخذه شاهدا وأوصى وصيته لذمى، فيرفض أبو حنيفة ومالك والشافعى شهادة الذمى فى هذه الحال (٣). أما فى كتاب آخر فنرى الإشارة إلى قبول شهادة الذمى، وإن يكن أحمد بن حنبل يتطلب من الذمى أن يقسم أنه ليس مخادعا، ولم يخفِ شيئا، ولم يبدل فى الوصية شيئا أو يغيره، وأن هذه هى وصية المسلم الراحل (٤).

أما نظم الفقهاء فأشد تزمتا من المألوف العادى، وقد جاء فى لسان العرب، مادة «شهد»، أنه «لا تجوز شهادة كافر على مسلم لا فى سفر أو فى ضرورة» (٥)؛ على حين اختلفت الآراء فيما يتعلق بشهادة الذمى ضد الذمى الآخر هل تقبل أم تنبذ؟ فقبلها أبو حنيفة ولم يقبلها الشافعى ولا مالك، أما أحمد بن حنبل فقد قال بالرأيين (٦). وهنا نلاحظ أن المتفق عليه أشد من الجارى، ذلك أنه اذا ـر أهل الذمة بالخمر للتجارة أخذت الحكومة من قيمتها نصف العشر نقدا،

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٨١ .

(٢) Michel le Syrien: Chronicle, p. 253.

(٣) رحمة الأمة ، ج ٢ ، ص ١٨٨ .

(٤) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٧٧ .

(٥) لسان العرب ، مادة « شهد » .

(٦) رحمة الأمة ، ج ٢ ، ص ١٨٨ ؛ سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٨١ ؛ الشعرانى : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٧١ .

ولا يقبل قول الذمى فى ثمنها حتى يؤتى برجلين من أهل الذمة أيضا يقومانها عليه (١) .

ويذكر مالك الأساليب الواجب على الذمى مراعاتها عند حلف اليمين ، فيرى أن يكون استحلافه فى محل عبادته سواء أكان كنيسة أم كنيسا أم بيت نار ، وعلى المسيحى أن يقسم بالله لا « بالله الذى أنزل الإنجيل على عيسى » ، وكذلك يفعل اليهودى فيقسم بالله ، لا « بالله الذى أنزل التوراة على موسى » . والمتواتر أن كعب بن سوار كان يحلف بالله ، وكان يضع على رأسه الإنجيل فى المذبح (٢) .

أما فيما يتعلق بالزواج فتفيضُ كتُبُ الفقه بالأخبار الجمة عن العلاقات بين المسلمين والذميين ، وعلى الرغم مما هو ثابت مؤكد من أن أحكام الفقهاء لم تكن نافذة على الدوام ، إلا أنه لا يمكن الشك فى أن ضغط الرأى الشرعى ساعد على إيجاد الشعور الشعبى ، مما أثرَ فى وضع الذميين .

ويستحيل على المسلمة الزواج من غير المسلم ، ولم يرد قط حدوث حادثة تدل على الخروج على هذه القاعدة ولو مرة واحدة . أما من ناحية الرجل فهناك موانع تمنع زواج المسلم من غير المسلمة ، كأن تكون المرأة المراد الدخول بها مجوسية أو وثنية أو زنديقة لا تنسب إلى نبى ولا إلى كتاب ، أو أن تكون كتابية قد دانت بدين أهل الكتاب بعد التبديل أو بعث الرسول ومع ذلك فليست من نسب بنى اسرائيل (٣) .

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٩ .
(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ١٠٤ .
(٣) الغزالى : إحياء علوم الدين ، جـ ٢ ، ص ٢٥ .

وإذا أسلمت زوجة الذمى وهى ما تزال تحته وكانت حاملا فى الوقت ذاته حقت لها النفقة حتى تضع حملها ، فإن أرضعته كان لها أجر الرضاع . وإذا أسلم أحد الوالدين اعتبر الأولاد الذين دون الحلم مسلمين ، ولا يوافق الشافعى على ما يذهب إليه البعض من أن الأولاد الذين يولدون قبل إسلام أبويهم يبقون على غير الإسلام حتى يقفوا على أسرار الدين فيعتنقونه من تلقاء ذاتهم ، وإذا أسلمت زوجة الذمى بعد دخوله بها فلها المهر كاملا غير منقوص ، أما إذا كان إسلامها قبل أن يدخل بها الذمى تقاسمته وإياه مناصفة ، ويحتم الشافعى على الذمية التى تتزوج مسلما أن تراعى بعض شروط الإسلام كالوضوء ، وإلا جردت زوجها من حقوقه (١) .

وإذا طلق المسلم زوجته النصرانية ثلاث مرات ، ثم تزوجت نصرانياً ، ثم طلقها ذلك النصرانى حل للمسلم الزواج منها مرة أخرى بعد انقضاء عدتها (٢) ، وإذا أسلمت جارية النصرانى حيل بينها وبينه وأعتقت عند موته (٣) ، أما إذا أسلمت زوجة النصرانى وزوجها غائب فى سفر طويل فلها أن تنتظر عودته ـ لعله يسلم هو الآخر ـ أو تتزوج غيره إن أحبت (٤) .

ويرى المشرعون أن ليس هناك من أحد يشأو المسلم خلقياً ، ومن ثم فعدم طهارة الذمى أهون من عدم طهارة المسلم من حيث النتائج المترتبة عليه . وعلى ذلك فإذا اقترف المسلم الفحشاء أو زنا بامرأة ذمية حُدّ ، أما المرأة فترد إلى أهل دينها فيحكمون عليها بما يرون ، ولا يحق لصاحب الشرع الإسلامى إتخاذ

(١) الشافعى : كتاب الأم ، جـ ٤ ، ص ١٨٣ .
(٢) الشافعى : كتاب الأم ، جـ ٤ ، ص ١٨٦ .
(٣) الشافعى : كتاب الأم ، جـ ٤ ، ص ١٨٩ .
(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ٢٣٦ .

أى إجراء آخر إذ أن ذلك يعد تدخلا فى أمور الذميين وافتراء على حقوقهم وتعديا على إمتيازاتهم (١) ؛ أما إذا اقترف النصرانى إحدى هاتين الفعلتين فإنه لا يؤخذ بالشدة التى يؤخذ بها المسلم فلا يطبق عليه الشرع من حيث الحد (٢) . على أن واقع الأمور يدل على أن ما حدث لا يتفق وهذه الأحكام ، إذ المعروف عن النبى أنه رجم يهوديين زنيا بيهوديتين (٣) ، ولم يكن النبى فى هذا الحد إلا منفذا للشرع اليهودى .

وحدث فى سنة ٦١٨ هـ أن ألقت الشرطة القبض على رجل مسيحى اسمه أبو على بن أبى البقاء وقد زنى بامرأة مسلمة تدعى « ست شرف » ، فأقر على جماعة من المسلمات كن يأتينه طائعات طمعاً فى ثروته ومنهن « اشتياق » زوجة ابن النجارى صاحب المخزن ، فسجنت النسوة ، وافتدى أبو على نفسه بستة آلاف دينار (٤) ؛ وفى سنة ٨٢٠ هـ زنى أحد النصارى بمصر بامرأة مسلمة واعترف الاثنان بجريمتهما فرجما بظاهر باب الشعرية حتى ماتا ، وحينذاك دفنت المرأة ، أما الرجل فقد أحرقت جثته (٥) .

* * *

وإذا أقسم النصرانى ألا يقرب زوجته أربعة أشهر ثم احتكما فى نهاية المدة إلى القاضى المسلم أجرى القاضى حكم الشرع الإسلامى ، وإذ ذاك يكون له أن يقضى بالعودة إلى بيت الزوجية أو بالتفرقة بينهما بالطلاق ، ويشير الشرع على

---

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٤٠٠ .
(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٩٨ .
(٣) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٦ .
(٤) ابن العبرى : مختصر تاريخ الدول ، ص ٤١٩ .
(٥) السيوطى : حسن المحاضرة ، ج ٢ ، ص ١٨٤ .

الزوج أن يدفع لزوجته تعويضاً ، إلا أنه لا يملك من القوة ما يرغمه على التزام الحكم بالتعويض . أما إذا قذف النصرانى زوجته فرافعته وتحاكما إلى القاضى قضى لهما كما يقضى بين المسلمين ، فإن رفض الزوج الخضوع للحكم عزّر ولم يحد، إذ ليس ثم حد على قاذف النصرانية (١) ، وإذا ارتكبت جارية الذمى جريمة عرض على صاحبها أن يفتكها بقيمتها إذا كانت الجناية أكثر من قيمتها ، وإن كانت أقل لم يكن عليه إلا الذى هو أدنى ، فإن أبى أسلمها بجنايتها (٢) .

ويقول الغزالى إن المرأة المسلمة يجب ألا تكشف جسمها للذمية فى الحمام ، وهو يدّعى أن ذلك قد يحدث فى الحمام الذى يغشاه الذميون والمسلمون، والرجال والنساء على السواء (٣) .

* * *

أما فيما يتعلق بالتجارة فليس ثمت داع لأن نكرر هنا ما سبق لنا أن قلناه فى غير هذا الفصل من وجود كثير من التجار الذميين وثرائهم العظيم ، ولكنا نشير إلى أن بنيامين التطيلى كان دقيقاً فى تسمية المهن التى يزاولها من قابلهم من اليهود ، إذ احترفوا الصياغة ونسج الحرير وصناعة الزجاج الصورى وإدارة السفن.

على أن المشرعين لا يوافقون على الاتصال بأمثال هؤلاء فى التجارة، ويرى مالك أن ليس من الصواب للمسلم أن يستأجر بستاناً من نصرانى على أساس

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٨٤ .
(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٤٦٣ .
(٣) الغزالى : إحياء علوم الدين ، ج ٢ ، ص ٢٣٥ .

المناصفة فى الربح ، رغم أنه يرى ألا بأس فى أن يدفع المسلم إلى النصرانى كرمه مساقاة إذا لم يكن النصرانى يعصر حصته خمرا (١) ، كذلك يسمح بالمشاركة بين ذمى ومسلم على أن يكون المسلم حاضرا جميع العمليات التى يقوم بها شريكه (٢). كذلك يرى مالك أن يستجر المسلم عبده النصرانى ولا يأمره ببيع شىء (٣) ، على أن القصة التالية (٤) تدلنا على أن أحكام هؤلاء الفقهاء لم تكن أكثر من آراء استشارية ، ذلك أنه حوالى سنة ٥٦٧ هـ أخذ الفرنجة مركبين مصريين مملوءتين من الأمتعة والتجار وغدروا بالمسلمين ، وكان نور الدين قد هادنهم فنكثوا ، فراسل الفرنجة وأمرهم بإعادة ما أخذوا، ثم راسلوهم وبذلوا بإعادة ما أخذوه من المركبين ، وكانت هناك تجارة لشخصين أحدهما فيه أمانة وكان نصرانيا ، فلم يأخذ إلا ما عليه اسمه وعلامته ، فذهب من ماله ومال صاحبه الشىء الكثير بسبب هذا ، وكان ما حصله رفيقه أكثر مما حصله هو ، فلما عاد النصرانى إلى شريكه سلم له الذى له فامتنع عن أخذه أو أخذ النصف . فلما كان بعض الأيام جاء غلام ومعه عدة من الأثواب وأخبر أن تاجرا من أهل تبريز كان فى المركب وحصل على هذه الثياب ، فأراد ردها لتبرأ ذمته ، و « هذان الرجلان نادران فى هذا الزمان » .

ويقول ناصرى خسرو إنه كان فى زمنه بمصر رجل نصرانى ، وأن الجميع كانوا يتوقعون حدوث مجاعة تعم القطر بأجمعه . فما كان من هذا القبطى إلا أن

---

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ١١ ، ٥٧ .
(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ٣٨ .
(٣) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ١٢٨ .
(٤) أبو شامة : كتاب الروضتين ، جـ ١ ، ص ٢٠٣ .

تقدم إلى الوزير مخبرا إياه أن فى شونه قدرا من القمح يكفى لتموين القاهرة ست سنوات (١) .

• • •

على أن بعض نظرات الفقهاء فى صالح الذميين تماما ، من ذلك أنه إذا كان نصرانى ومسلم يمتلكان دارا واحدة ورغب المسلم فى بيع نصيبه كان للنصرانى حق الشفعة (٢) .

ومع أن فكرة استرقاق الذمى للمسلم مكروهة إلا أن الفقهاء لم يستطيعوا أن ينكروا على الذمى حقه فى شراء أى جنس من العبيد يقع عليه اختياره ، فالبيع شرعى ؛ لكن الشافعى يميل لحمل النصرانى على بيع عبده المسلم لرجل مسلم ، وعلى هذا فإن إسلام العبد الذمى يرغم مولاه النصرانى أو قسيمه على بيعه أو بيع نصيبه فيه (٣) ، وإذا أسلم العبد الذمى وكان مولاه الذمى غائبا باعه السلطان ولم ينتظر عودة صاحبه (٤) .

ولا يجوز للذمى أن يحيى أرضا مواتا بورا (٥) [فإن أحياها لم تكن له بإحيائها بل أخذ منها عمارتها فقط] ، ولا يحل للمسلم أن يرتهن من الذمى خمرا أو خنزيرا (٦) ، كما أنه لا يجوز للمسلم أن يوصى بأى شىء للذمى ، ولكن

---

(١) سفر نامة ، ص ٥٣ .
(٢) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ٢٣٦ .
(٣) الشافعى : كتاب الأم ، جـ ٤ ، ص ١٨٨ .
(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ .
(٥) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٣٣ .
(٦) سحنون : المدونة الكبرى ، جـ ٤ ، ص ١٦٤ .

يحق له أن يقبل ما يوصى به الذمى له ، إن لم يكن فى تركته خمر أو خنزير أو ما يخاف منه أن يلتزم به الجزية (١) . ويقال إن عبد الملك أمر بذبح جميع الخنازير الموجودة فى بلاد الشام وشمالى الجزيرة (٢) .

وإذا وهب الذمى مسلماً هبة بعهد ثم حاول الرجوع فى هبته حكم عليها بحكم المسلمين وقضى على الذمى بالدفع ، أما إذا كانت الهبة من ذمى لذمى ، وبدا للموهب أن يرجع فيما وهب فلا يقضى بينهما (٣) .

ولم يكن ينظر بعين الرضا لاستدانة المسلم مالا من نصرانى (٤) ، وهذا تطبيق للرأى القائل بأنه لا ينبغى أن تكون للذمى سلطة على المسلم .

* * *

أما من ناحية الصيرفة فقد أسس اثنان من اليهود مركزاً للصيرفة فى أرض السواد ، أما هذان اليهوديان فهما يوسف بن فيجاس وهرون بن عمران ، وقد التزما بخراج الأهواز (٥) ، كما استودعهما الوزير ابن الفرات مبلغ سبعمائة ألف دينار (٦) ، واستخدمهما هو ذاته وكان يحاسبهما ولا يرفع إلى الدواوين شيئاً من حسابهما بل يحتجنه لنفسه (٧) . وكان بمصر نقابة للصيارفة اليهود (٨) ، كما أن

(١) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٢٨٧ .
(٢) Anonymous Syriac Chronicle, Vol. I, p. 296; Chronica, Minora, p. 23.
(٣) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ٣٣٠
(٤) سحنون : المدونة الكبرى ، ج ٤ ، ص ١١ ، ٥٧ .
(٥) الصابى : تحفة الأمراء فى تاريخ الوزراء ، ص ١٧٨ .
(٦) عريب : صلة تاريخ الطبرى ، ص ٧٨ وما بعدها .
(٧) الصابى : تحفة الأمراء ، ص ٧٨ وما بعدها .
(٨) Mez: Die Renaissance des Islam, p. 449.

الحى اليهودى بأصفهان كان مركزاً كبيراً من مراكز التجارة (١) .

* * *

وتفيض كتب التاريخ بالقصص الواردة فى حق شرب المسلمين الخمر ، ويزعم البعض أن هناك فارقا بين نبيذ الخمر ونبيذ الكرم ، مما دعى هذا البعض إلى تحليل أحدهما وتحريم شرب الثانى ، فالمسكر منهما منهى عن تناوله نهياً باتاً ، أما نبيذ التمر فمسموح به غير ممنوع ، ويقال إن هرون الرشيد كان لا يشرب إلا نبيذ التمر ، على حين أن لسان العرب لا يفرق بين الاثنين ، فقد يقصد بالنبيذ عصير التمر الطازج الذى لا يحدث نشوة ، إلا أنه يطلق على كل مسكر . ومن المحتمل أن يكون كثيراً من المسلمين قد شربوا الخمر المعصورة من العنب ، ومن المؤكد أن الكثيرين كانوا متسامحين إزاءه ، يدلنا على ذلك الأخبار الواردة فى شأنها فى وقت متأخر .

يقول عهد عمر إنه لا يجوز لذمى أن يبيع لمسلم خمراً أو يعرضها فى السوق ، ورأى الشافعى أنه إذا باع الذمى الخمر لمسلم فعلى الحكومه ان تبطل البيع ويبطل ثمنها إذا كان قد دفع ، وتهرق السائل ، وتعاقب البائع (٢) . على أن ذلك كله لم يكن معروفا فى القرن الأول للهجرة .

والمأثور عن بشر بن مروان أنه أرسل الخمر من بين ما أرسل من الهدايا للأخطل (٣) ، ولما قدم الأخطل الكوفة أتاه الشعبي فدعاه للغذاء والشراب فأجابه (٤) ، وقد دخل الأخطل ذات مرة على الخليفة والخمر تنفض من

(١) المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ٣٨٨
(٢) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٣١ .
(٣) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٢ .
(٤) الأغانى ، ج ٨ ، ص ٨١ .

لحيته (١) ، وكانت حرية القول ملموسة وأعظم منها فى أى وقت بعد ذلك ، لقد قيل إن الأخطل قال للمتوكل الليثى «لو نبحت الخمر من جوفك لكنت أشعر الناس (٢) » ، وتفيض الكتب بأخبار السكارى ، والظاهر أن الناس كانوا يدنونهم إليهم ، من ذلك أن الأقيشر مر ذات يوم بامرأة فى الحيرة تبيع النبيذ فقال لها « جودى لى الشراب حتى أجيد لك المدح (٣) » وحدث أن خرج هذا الرجل ذاته لمشاركة الجيش الذاهب لقتال أهل الشام ولم يكن عنده فرس فامتطى حماراً ، فتأخر به عن الركب ، حتى مر بقرية [يقال لها قنين] فيها خمرة يضمنها أحد النبطيين فتوارى الأقيشر عنده عن الجيش ، وباع الحمار وأنفق ثمنه على الشرب وعلى زوجة الخمار (٤) .

وتوجد بين أوراق البردى ورقة يرجع تاريخها إلى سنة ٨٢ هـ فيها أمر بإحضار الخمر لبيت الوالى (٥) ، وربما كان هذا من أجل أن يستعملها رجال القصر ، كما أن الخمر المغلاة على النار كشيرة الورود فى مكلفات الخراج وأوامر السخرة ، ومن المحتمل أنها هى النبيذ المعتق فى النصوص العربية .

والمأثور عن عمر بن عبد العزيز أنه نهى عن استعمال الخمر وأمر بكسر جرارها وإغلاق الخمارات (٦) ، على أن هذا المنع كان ضعيف الأثر إذ أن

(١) الأغانى ، ج ٧ ، ص ١٦٩ .
(٢) الأغانى ، ج ١١ ، ص ٣٧ .
(٣) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٩٤ .
(٤) الأغانى ، ج ١٠ ، ص ٩٦ .
(٥) Greek papyri in the British Museum, Vol. 4, No 1375.
(٦) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٦٨ .

الخلفاء لم يكونوا من التزمت بالدرجة التى تحملهم على منع تجهيز الخمر لمن يبغيها ، من ذلك أن المنصور ظن أن جرجيس بن بختيشوع قد أضر به امتناعه منها ، فأمر بإحضار نوع معين منها جاء به من قطربل ، وحدث فى مرة أخرى أن كان يوحنا بن ماسويه يشرب مع الخليفة الواثق ، فسقاه الساقى شراباً غير صاف ولا لذيذ لأنه قصر فى بره ولم يبسط يده له ، فقال الطبيب للخليفة إنه عرف المذاقات واعتادها، أما مذاقة هذا الشراب فخارجة عن طبع المذاقات كلها، فغضب الخليفة على الساقى ، وأمر لجرجيس بثلثمائة ألف درهم ترضية له (١).

ونستدل من أوراق البردى على أن المسلمين كانوا يتاجرون فى الخمر سواء أكان ذلك مباشرة أم من طريق غير مباشر ، ونطالع فى إحدى هذه الأوراق أن أحدهم — واسمه يزيد — قد سجل بيع كمية من النبيذ ، كما سجل أجر العربة التى نقلتها إلى الفسطاط ودفعه الرسوم المفروضة عليها (٢) . كما أن شخصاً آخر اسمه أحمد بن عمر بن سريع يقرر أنه تناول نصف دينار من « اسطيفان » قيمة استئجاره خمارته مدة ستة أشهر (٣) ، أما فى القرن الرابع للهجرة فنسمع عن «عشور اللطف» ، وهى ضرائب الخمر فى نصيبين ، وأن دخل بيت المال منها كان يقدر بخمسة آلاف دينار سنويا ، (٤) أما فى القرن الخامس فقد فرضت ضرائب باهظة على الحانات فى شيراز ، وبلغ دخل بيت المال فى « الكرج » من تجارة الخمر أربعمائة ألف درهم (٥) .

(١) ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ١٧٥ .
(٢) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No., I61.
(٣) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٤٢ .
(٤) المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ٤٢٩ .
(٥) اليعقوبى : كتاب البلدان ، ص ٢٧٣ .

وتدلنا الروايات عن الاعياد المصرية مقدار ما كانت عليه تجارة الخمور من الأهمية ، وقد أمر الحاكم بمنع بيع المسكرات (٢) ، كما قام بيبرس بعدة محاولات لإبطالها ، حتى إذا كانت سنة ٦٦٤ هـ منع بيع الخمر والمزر — وهو نبيذ الشعير والحنطة — فى مصر ، وأمر بأن « تعفى آثاره وتخرب بيوته وتكسر مواعينه ويسقط ارتفاعه من الديوان ، ومن كان له على هذه الجهة شىء يعوض (٢) » ، فلما كانت سنة ٦٥٩ هـ أحرق الخمر ، وعفى بيوت المسكرات ، وأبطل ضمان الخمور الذى كانت الحكومة تأخذ منه كل يوم ألف دينار (٣) .

---

(١) المقريزى : الخطط ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ .

(٢) المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ٥٢٥ .

(٣) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

الفصل الثالث عشر

الضرائب

يقصد بالخراج لغويا الضريبة المفروضة على الأرض والجزية ، ولقد بينا ذلك إجمالا من قبل ، أما فى هذا الفصل فعلينا أن نفسر ذلك وأن نبين أن هذا الاستعمال ليس استعمالا بدائياً ، وأن كلا من كلمتى « خراج » فى الشرق و « جزية » فى مصر يعنى بها الضرائب ، والقول المأثور هو أن عمر بن الخطاب فرض ضريبتين هما ضريبة الأرض والجزية اللتين عمتا جميع نواحى الأمبراطورية .

وتفيض أوراق البردى بذكر التفاصيل المتعلقة بالضرائب ، كما تفيض بها المؤلفات التاريخية وكتب الفقه والتعاليم التى وضعت لعمال الدواوين لتصريف شئونهم .

* * *

أما فيما يتعلق بأوراق البردى المكتشفة فى مصر فالكثير منها يتعلق بالضرائب بين عامى ٨٠ و ١٠٠ هـ ، فهناك قوائم بما كان يدفعه الأشخاص ، وإنذارات بدفع الضرائب والمعاتيد (١) وتفاصيل عن المبالغ المدفوعة من قبل الأشخاص أو المنظمات ، وقد امتدت يد البلى إلى كثير من هذه البرديات فلم يبق منها سوى قطع صغيرة ، ولذلك فإنها لا تساعدنا على الوصول إلى الغاية المنشودة فى وقت نكون فيه فى أشد الحاجة إليها ، ومع ذلك فلا تزال حاوية

---

(١) « المعاتيد » لفظ استعملناه لترجمة كلمة Requisitions ، وهو اصطلاح يحل محل عراق الطلبات للالية التى تقتضيها المصلحة العامة من الأفراد ، لا سيما بين العشائر .

لبعض أشياء توضحها تمام التوضيح . ولقد كانت هناك ضرائب متعددة ، فكانت ضريبة الأرض تدفع نقدا وعينا وإن كنا غير متأكدين تمام التأكد مما إذا كانت هاتان الضريبتان منفصلتين بعضهما عن بعض أم أنهما ضريبة واحدة . أما الضريبة الثلاثية Tetartia فكانت تدفع نقداً ، أما المعاتيد فالظاهر أن العادة جرت على دفعها نقداً . وهناك معاتيد معينة من اللبن والعسل والجزية ؛ ولا يرد ذكر دفع أحد من المسلمين للضرائب ، وربما كان هذا من باب الصدفة ، لكن إذا نظرنا إلى شهادات المؤرخين المسلمين تأكد لدينا أنهم لم يكونوا يدفعونها .

أما فيما يتعلق بالجزية فليس بين أيدينا ثبت تتبين منه أن النسوة كن يدفعنها ، وهذا يتفق مع الحقيقة الواردة عند المؤرخين والفقهاء . كما أنه لم تكن الجزية مفروضة على الرجال أجمعين ، فقد دفعها بعض القسوس ، وأعفى منها آخرون (١) ، وكان الأبناء والصبيان (الذين بلغوا الحلم بطبيعة الحال) يدفعونها على حين وضعت عن غيرهم ولعلهم لم يدركوا الحلم بعد . (٢) وليست هناك أى بينة نستدل منها على أن الرهبان كانوا يدفعونها ، على أن القدر المدفوع لم يكن واحداً إذ يتراوح بين ثلاثة دنانير (٣) وديناربن ونصف (٤) وأربعة دنانير (٥) . ولتيسير دفع الضرائب اعتبر الرجل جزء من شخص ، فكان كل تسعة رجال يعتبرون ½ رجل (٦) ؛ وفى سنة ١٩٥ هـ دفع أحد الخبازين نصف دينار (٧) .

1) Greek Papyri in the British Museum, No., 1420; Rainer, No., 47, 49, 77.
2) Greek Papyri, No. 1420; Rainer, No., 36, 45, 87.
3) Greek Papyri, No., 1427, 1428.
4) Greek Papyri, No., 1428
5) Greek Papyri, No., 1428; Rainer. No. II.
6) Greek Papyri, No., 1427; Rainer, No. 5.
7) Rainer, No., 670.

والملحق ثبتا يبين المبالغ المدفوعة فعلا (١) .

٩٠	رجلا	يدفعون	٢٣٠ ديناراً
٥	رجال	»	٧½ دينار
٧	»	»	١٧ ديناراً
١٥	رجلا	»	٣٨½ دينار
٧	رجال	»	٢٠½ دينار
٥	»	»	١٣ ديناراً
١٢	رجلا	»	٢٥½ دينار
٤٤	»	»	١٠٨¾ »

* * *

أما الأرض فكان يدفع عنها نقدا أو عينا ، ولتيسير القول سنسمى الأخيرة منها بضريبة الغلة ، ذلك أن أصحاب الأراضى - بما فيهم النساء - كانوا يدفعون هذه الضريبة ، بل كان يدفعها بعض من لا يملكون أرضا ، وكان أصحاب التجارة يدفعون ضريبة معينة لعلها كانت بدلا من ضريبة الأراضى (الخراج) ، أما حقول الغلة والكروم فكانت تقيد على حدة ، ومن المحتمل أنها مختلفة فى تقديرما عليها (٢) ويدخل فى عدادها أشجار النخيل والسنط (٣).

وكانت قيمة ضريبة الأرض مختلفة ، والغالب أنها كانت دينارا واحداً أو اربع أرورات، وقد تنخفض فى بعض الأحيان إلى ثلثى دينار وترتفع فى أحيان اخرى فتبلغ دينارا وسدس دينار. وحدث فى مرة من المرات أن بلغ الخراج دينارا

1) Greek Papyri, No., 1420., Rainer., No., 3, 146.
2) Greek Papyri, No., 1339.
3) Rainer, No., 577.

واحدا على ٣٫٤ أردبات من الأرض المروية ، ٥٫١ من الأرض غير المروية(١) .

ويمكن أن تتخذ بعض إيجارات الأراضى الحكومية المتأخرة زمنيا مثلا للمقارنة فقد بلغ :

(١) إيجار أربعين فدانا ثلاثين دينارا ، وذلك لأن هناك عشرة أفدنة لم تكن المياه لتصلها ومن ثم فلا تجبى عنها الضرائب ، وقد حدث هذا سنة ١٧٦ هـ .

(٢) بلغ إيجار خمسين فدانا مبلغ خمسين دينارا . على أن الدفع لم يكن نقدا ، بل كان مما تغله الأرض (وذلك سنة ١٧٧ أو ١٧٨ هـ) .

(٣) وهناك ورقة بردى خلت من التاريخ تشير إلى أن الخراج بلغ دينارا وعشرة أرادب حنطة وثلاثة أرادب وثلث أردب شعير على الفدان الواحد .

(٤) ونستفيد من ورقة يرجع تاريخها إلى سنة ١٨٠ هـ إلى أن الخراج المأخوذ على فدان الحنطة بلغ دينارا وخمسة عشر أردبا من الحنطة ، وعلى الأرض المزروعة شعيرا بلغ دينارا ونصف أردب من الشعير (٢) .

ومن المؤكد أن الأراضى الثلاثة الأخيرة كانت موهوبة للمسلمين . ويبدو لنا أن معظم الأراضى المملوكة أخذت منذ نهاية القرن الأول للهجرة فى التضاءل والصغر ، إذ بلغ أكبر قدر من الخراج دفعه أحد الأشخاص هو سبعة دنانير ، ولعل الأثمان والأجور التالية خير دليل على تقدير القيمة الفعلية للنقود ، ذلك أنه فى سنة ٨٠ هـ قدر العشرون أردبا من الحنطة بمبلغ دينار واحد ، وفى سنة

---

1) Greek Papyri in the British Museum, Vol. 4, No., 1428.

2) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer. No., 621. 625, 626, 638.

٨٨ هـ بلغ ثمن الاثنى عشر أردبا منها دينارا واحدا ، ونرى بعد ذلك أن عشرة أرادب من الحنطة أو العشرين أردبا من الشعير تساوى دينارا واحدا (١) . كما بلغ ثمن الرأس الواحد من الضأن سنة ٩٢ هـ نصف دينار (٢) .

وكان صانع السفن يتناول دينارين شهريا أجرة ومصروفا ، ويتناول طالبها بالقار مبلغ دينار ونصف دينار شهرياً (٣) ، ويتناول النجار ثلثى دينار (٤) ، أما النشار فأجره ومصروفه أحد عشر دينارا سنويا ، والعامل ستة عشر والنجار ثلاثة وعشرون دينارا سنويا (٥) .

وفى سنة ٨٨ هـ كانت ضريبة الغلة تبلغ على وجه التقريب أردبا عن كل دينار من الخراج (٦) . ولكن فى سنة ٩٦ هـ كانت أردبين عن الدينار (٧) .

وفى سنة ٩٨ هـ والسنوات الخمس التالية لها ظلت ضريبة أرض أفروديت (اشكه) ثابتة لم يلحقها شىء من التبديل ، فبلغت ست آلاف وتسمائة وواحدا وخمسين ديناراً وخمسة عشر قيراطا ، أى أنها بلغت مايقرب من ٥/٢٤ من قيمة الزرع ، وإن لم يكن هذا أمرا ثابتاً على الدوام .

وفى سنة ٨٠ هـ دفعت ، بوصير ، سبعين دينارا وواحدا وعشرين قيراطا ، ثم دفعت فى سنة ٩٢ هـ مبلغ مائة وأربعة دنانير وثلثى دينار (٨) .

---

1) Rainer, no., 587; Greek Papyri, No., 1433, 1434.
2) Greek Papyri in the British Museum, No., 1375.
3) Op. Cit., No., 1410.
4) Op. Cit., No., 1336.
5) Op. Cit., No., 1314.
6) Op. Cit., No., 1420,1366.
7) Op. Cit., No., 1424.
8) Op. Cit., No ., 1412;,Der Islam, 2, 267.

والثبت التالى يبين كيف كان اختلاف الأجور (١) .

	سنة ٨٠ - ٨٥ هـ بالدينار	سنة ٩٠ - ٩١ هـ بالدينار
بكانوس	٣٧١	٤٩٨
أمفيتون	٣٩٠	١٣١ ١/٣
بونون	٤٠	٤٧ ١/٢
كيرانيوس	٥٠	٢٥ ١/٣
بويمن	١٠٢	٣٠ ١/٣
دير مريم	١١٤	٩٨
دير فارس	١١١	٥ ١/٢
دير مارى	٤٨	٤٧ ١/٣
٣ بديادس	٤٣٦ ١/٣	٤٠٠ ٥/٦
٢ »	٢٣٣	٢٥٣ ١/٢
٥ »	٤٢١	٤٦١ ١/٣
دير بربروس	١١٠	١٠

* * *

	سنة ٨٨ هـ دينارا	سنة ٩٧ هـ دينارا
دير مارى الصحراوى	٣٠ ١/٢	١١٤
الأبا إرمانوس	٢٨ ١/٢	١٨٩ ١/٣

يتضح لنا جليا من هذه الأرقام ما وصل إليه بعض الأديرة من الثراء البالغ، حتى لقد كان لدير مريم الصحراوى ثمانية إقطاعيات فى سنة ٩٨ هـ ، ولدير بربروس عشرة إقطاعيات (٢) .

1) Op. Git., No., 1412, 1419.
2) Op. Cit., No., 1419.

وكانت الحكومة المركزية تخطر كل إقليم بالقدر الواجب عليه دفعه ، وحينذاك يقوم عمالها المحليون بتوزيع المبلغ على دافعى الضرائب ، وهاك مثالا من الإخطارات الحكومية « من قرة بن شريك إلى أهل بوصير ، إن جزيتكم عام ٨٨ هـ كانت مائة وأربعة دنانير ، وثلث دينار وخراجكم أحد عشر أردبا وثلث أردب حنطة . كتبه رشيد فى صفر سنة ٩١ هـ » . والظاهر أن سنة ٩١ القمرية هى ٨٨ الشمسية (١) .

* * *

أما الضريبة المعروفة بالثلاثية Tetartia فكانت تبلغ على وجه التقريب جزء من مائة من الخراج .

ومن الجدير بالملاحظة أن هناك قائمة واردة فى مجموعة رينيه (٢) تحتوى على ثلاث ضرائب نقدية ، ويشير أحد المؤرخين السريان إلى : الضرائب والجزية والخراج (٣) .

* * *

أما المعاتيد فتنقسم إلى قسمين : منها ما هو « داخل فى الكشف » ومنها « ما هو خارجه » . أما الضرائب « الداخلة » فلم ينص فيها على قدر ثابت معين من الخراج ، بل نراه يتراوح بين « النصف » - كما هو الحال إزاء ساهورة - وبين جزء من اثنين وتسعين كما فى حالة « بكانوس » .

أما المعاتيد «غير الداخلة» فأكثر اختلافا وأعظم تباينا من هذه، إذ لم تكن ضرائب اللبن والعسل تؤخذ على الأجزاء الصغيرة . والواقع يظهر لنا أن الأماكن

1) Caetani : Annali dell, Islam, 4, pl.Y.
2) Rainer, No., 609.
3) Chronica Minora, p. 3351.

الصغيرة هى وحدها التى كانت تتحمل الضرائب الكبيرة فى العادة ، والجدول التالى يبين لنا الضرائب المفروضة على ثلاثة من الأديرة [١] .

مريم المقدسة	بربوسة	أبا إرماتوس	وجه الصرف
—	—	—	لأمير المؤمنين
٢/٣	—	٢/٣	بضائع للسفن
٥/٢٤	١/٢٤	٥/٢٤ (؟)	قماش لخيمة من الشعر
٢٣ ١/١٢	—	٢٨ ١/٣	غرامة
١/٢	١/٢	١/٢	نصف بحار للأسطول ، ومصاريف ، وقسطان من خل للمهاجرين
٣/٤	١/٢	—	قسطان من خل لمهاجرى الأسطول
١/٦	١/٦	١/٣	عربة بضائع عند القلزم
١/٦	—	—	أكوام للرصف
٥/٦	١/٢	٥/٦	مصاريف للوالى
١/٤	(؟)	—	العناية بالأكوام
—	١/٢	١/٤	بضائع إلى القلزم
—	—	١/٤	بحار للأسطول الأناضول ومصاريف أخرى
—	—	١/٢	أربعون عاملا لجامع دمشق
٥٠	٢٠	؟	للعناية بالأكوام والسلال
٣٦ ١/١٢	٢ ١/٤	٣١ ٢/٣	المجموع

1) Greek papyri in the British Museum, No., 1413.

وكثيراً ما يرد ذكر الأرزاق ولسنا متأكدين تمام التأكيد عما إذا كانت هذه الأرزاق بقدر العائيد أم أنها تختلف عنها ، على أنه فى الاستطاعة أن نستدل من مجموعة Rainer على ما يأتى :

عشرون أردبا من الشعير [١] ، ٣,١٦٤ أردبا من الحنطة وذلك سنة ٢١ هـ [٢] . وثلاث أكلات للرجال [٣] .

٣٤٢ أردبا من الحنطة ومائة وواحد وسبعون قسطا من الزيت لإعاشة ثلثمائة واثنين وأربعين جنديا واثنى عشر صانع أسلحة [٤] (؟) .

وهذه العبارة الأخيرة تحمل المرء على الدهشة فى التفكير فيما يتعلق بالطريقة التى اتبعها عمر بن الخطاب ليكفل تموين الجند بما يحتاجون إليه .

كذلك نطالع فى أوراق البردى طلب المسئولين خمسة وستين رأسا من الغنم [٥] وتسعة وتسعين حصانا [٦] .

وفى سنة ٩١ هـ طلب أولو الأمر سبعين قميصا ، كل واحد بربع دينار « جزية لأمير المؤمنين » [٧] .

وكان الوالى يحتاج إلى مواد مختلفة « لإعالتنا وللعمال الذين معنا من العرب والنصارى على السواء ، ولغيرهم [٨] » . كما أن الأساطيل كانت فى حاجة إلى كثير

1) Fuehrer durch die Ausstellung Erzherzog Rainer, No., 551.
2) Op. Cit. Loc. Cit., 553.
3) Op. Cit. Loc. Cit., 556.
4) Op. Cit., No., 557.
5) Op. Cit. No., 558.
6) Op. Cit., No., 394.
7) Greek Papyri in the British Museum, No., 1362.
8) Op. Cit. Loc Cit., No.. 1375.

من البحارة الذين يلتزم لهم دافعو الضرائب بأجورهم ، وكذلك الحال إزاء العمال الذين كان لابد من اتخاذهم للعمل فى بيت المقدس وفى دمشق .

وفى هذا الوقت فر كثير من الفلاحين المصريين من قراهم وتخلوا عن أراضيهم ، وقد لا نكون بعيدين عن الصواب إذا قلنا إن فداحة الضرائب كانت إحدى الدوافع لهم على ذلك .

وقد أدى ذلك الموقف من جانب الحكومة إلى حمل كثير من الفلاحين المصريين على التخلى عن ممتلكاتهم والهروب منها ، وقد يمكن القول — فى شىء من التأكيد — بأن عبء الضرائب كان من بين الأسباب التى حملتهم على سلوك هذا السبيل .

ومن الجلى أن هناك مناقضات عظيمة بين مايراه الفقهاء والمشرعون وبين الوقائع الواردة فى أوراق البردى ، إذ تبرهن البرديات على وجود ضرائب لم يشر الشرع إليها أبدا .

• • •

لم تكن العهود التى تقطع للبلاد المختلفة المفتوحة مبنية على صورة معينة فرضتها «المدينة» ، بل كانت تتوقف على ظروف الإقليم المحلية وعلى طبيعة الفاتح ، ولكى يتم فهم الموضوع نجمل فيما يلى الشروط التى وضعها الرسول سواء أكانت هى شروطه أم مدسوسة عليه .

لما تم للمسلمين فتح البحرين كتب النبى «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم له ذمة الله وذمة رسوله ، ومن لم يفعل فعليه دينار معافرى (١) » ، على أن بعض أهالى البحرين جنحوا إلى السلم ، ووعدوا بأن

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٥ .

يدفعوا نصف حبهم وتمرهم (١) ، ويذكر البلاذرى أن الجزية كانت دينارا على كل بالغ من أهل البحرين (٢) أما فى اليمن فقد وضع الرسول على كل شخص دينارا أو ما يعادل قيمته من الثياب ، على أن كلا من الرجال والنساء فى اليمن كان يدفع الدينار (٣)

ولما جاء أحد التميميين من أهل بلاد اليمن ليدفع دينار رأسه حاول الوالى أخذ الخمس من الغلة فلم تؤذن له بذلك ، كما أن النصرانى الذى كان يعيش فى مكة كان يدفع ديناراً فى السنة (٤) .

أما الشروط التى اتفق عليها مع أهالى نجران فقد نصت على (٥) أن يدفعوا للمسلمين ألف حلة . ثمن كل حلة أوقية ، والأوقية من الفضة أربعون درهما ، فإن أدوها بما دون الأوقية أخذ منهم النقصان مما يكافئه من الخيل والجمال والسلاح ومن جزيتهم مائتى حلة ، وتبعه من جاء بعده من الخلفاء ، والسبب فى ذلك راجع إلى النقصان فى عدد نفوس أهالى نجران (٦) .

ولما قفل الرسول إلى المدينة بعد غزوة تبوك فرض الجزية على من كان من أهل الذمة بالمدينة ومكة وخيبر واليمن ونجران ، وقدرت هذه الجزية على السلاح والذخيرة ، كما اشترط عليهم أيضاً أن يضيفوا رسل النبى مدة شهر فما دونه ، وأن يمدوا المسلمين بثلاثين فرساً وثلاثين بعيراً أو ثلاثين درعا فى حال

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٨٠ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٨١ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٨١ .
(٤) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٢ .
(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٦٤ — ٦٦ .
(٦) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٤ .

حصول فتنة من اليمن ، وجعل لهم ذمة الله وعهده ، فلما جاء عثمان ابن عفان وضع على الرجل ديناراً أو نحوه ، ولم تفرض على من بها من النساء والصبيان(١).

ولما تم الصلح بين المسلمين وبين [يوحنه بن رؤبة] صاحب أيلة فرض على كل حالم بأرضه فى السنة ديناراً ، وصالحهم أهل تبوك على مثل ذلك العهد .

وفى خلافة أبى بكر كانت بصرى أول بلد فتحه المسلمون خارج شبه الجزيرة، ففرضوا على كل ذكر بالغ فيها دينارا فى السنة وجريب حنطة (٢) ، كما أن أبا عبيدة أعطى نفس الشروط لأهل أنطاكية فيما بعد (٣) . ونعرف من البلاذرى أن أهل « باقيا » صالحوا خالد بن الوليد على ألف درهم وطيلسان واحد (٤) ، ثم سارت الفتوح الاسلامية فى زمن عمر بن الخطاب فى خطوات سريعة ، وهناك كثير من الأخبار الواردة بشأن « الشام » ، ولكننا لا ندرى عما إذا كان المقصود بها مدينة دمشق وحدها أم « سورية » بأجمعها.

وكان كل شخص فى البداية يدفع ديناراً وجريباً ثم بدا لعمر أن يبدل ذلك فبدله .

وفرض خالد على أهل دمشق أن يدفع البالغ منهم ديناراً وجريب حنطة وزيتاً وخلا لطعام المسلمين (٥) ، أما أبو عبيدة فقد صالح أهل الشام بأن فرض عليهم جزية مسماة لا تزيد عليهم إن كثروا ولا تنقص إن قلوا (٦) وقدرها ديناران

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٥٩ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١١٣ .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٤٧ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٤٤ .
(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٤ .
(٦) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩.

على الرأس وشىء من الطعام ، كما أن البعض كانوا يدفعون الجزية بما يتناسب وطاقتهم المالية على الدفع ، فإذا زاد ما بيدهم من المال زادت الضريبه ، وإن قل أسقطت (١) .

كذلك فرض على أهل الذهب من الذكور البالغين أربعة دنانير ومدين من الحنطة وثلاثة أقساط زيت وذلك بالشام والجزيرة ، وفرض عليهم إيواء المسلمين والمسافرين مدة ثلاثة أيام (٢) . وهناك صورة أخرى من العهد تجعل دفع القمح والزيت شهريا ، وتضيف إليها الودك (٣) والعسل ، ولكنها لا تنص على إيواء المسلمين المسافرين (٤) .

أما فى الرقة فكان مفروضاً على كل رجل مبلغ دينار وعدة أقفزة من القمح وشيئا من الخل والزيت والعسل (٥) ، كما فرض على كل شخص فى الرها دينار نقدا ومدان من الحنطة (٦) .

أما فى أرض الجزيرة فكانت الجزية تدفع فى البداية زيتاً وخلا وطعاماً لمرفق المسلمين ، ثم جاء عمر فقللها وأدخل الأتاوة وقدرها مدان من الحنطة وقسطان من الخل ومثلهما من الزيت (٧) ؛ على أننا نجد فى رواية أخرى أنها كانت دينارا ومدين من الحنطة وقسطين من الزيت ومثلهما من الخل (٨) ، فلما

---

(١) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٥٠ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥٢ .
(٣) هو المعروف فى مصر عند العامة « بالدهن »
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥٢ .
(٥) البلاذرى فتوح البلدان ، ص١٧٣ .
(٦) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٧٤ .
(٧) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٧٨ .
(٨) أخذ المسلمون الجزية من الجزيرة أول الأمر ديناراً عن كل فرد مع مدى قمح =

جاء عبد الملك [استقل ما يؤخذ وأحصى الجاجم ، وجعل الناس كلها عمالا بأيديهم ، وحسب ما يكسبه العامل فى السنة كلها ، ثم طرح من ذلك نفقته فى طعامه وأدمه وكسوته ، وطرح أيام الأعياد فى السنة] فوجد الذى يحصل من ذلك فى السنة لكل واحد أربعة دنانير ، وجعلها (١) طبقة واحدة (٢) .

وارتضى « الجاليتوس بياروسما » والزوابى دفع أربعة دراهم عن كل رأس، على أن الجاليتوس نكث فى وعده ونقض عهده فقدم أبو عبيدة وخرب بلاده . (٣) وهذا الحادث شبيه بالقصة التى تقول إن قسطنطين بطرك الشام أخبر عمر بن الخطاب أنه اتفق مع أبى عبيدة على دفع أربعة دراهم وعباءة عن كل رأس ، ثم عاد فاعترف بأنه كان كاذبا فيما قال وزعم (٤) وأنه لم يحدث شىء من الاتفاق مثل هذا بينه وبين أبى عبيدة ، وكذلك يشبه العهد الذى وضعه « عيشبه » ، إذ فرض على الغنى دفع اثنى عشر درهما ، وأربعة على الفقير

= وقسطى خل وقسطى زيت ، ثم أعاد عمر النظر فيها (رفقا بأهل البلاد) بأن أبدل هذه الجزية بالنظام المتبع فى السواد وهو ٤٨ درهما (٤ دنانير) على الأغنياء و ٢٤ درهما على المتوسطى الحال و ١٢ درهما على الفقراء ؛ ويظهر أن الرفق كان فى أن أسعار المواد الغذائية ارتفعت لأنها كانت لتموين الجيش فأرهقت تكاليفها الناس ، فخفف عمر عنهم بأن استعاض عن المواد الغذائية بالنقد . وأما ما ذكره الأستاذ ترتون فناشىء عن ارتباكه بين روايات البلاذرى — الدورى .

(١) ابو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٢٣ .

(٢) هذه رواية ضعيفة لأنها لا ترد عند أى مؤرخ ، بل جاءت عند فقيه هو أبو يوسف ، ولم يكن متأكدا من دقتها كما يتبين من نصه ، ومما يؤكد ضعفها أن القسم الأول منها مردود إذ أبدل عمر هذه الجزية بالجزية المتدرجة كما ذكرنا فى الملاحظة رقم ٥ ، وكما تؤكد روايات المؤرخين — الدورى .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٥١ .

(٤) Ghazi : An Answer to the Dhimmis, P. 389.

على أن يعفى منها القسوس (١) . ومن المستغرب ورود رقم « أربعة » أخيرا ، وتحدثنا إحدى الروايات أن تميما أبا حراب ثار على المعتصم فى فلسطين ، وتبعه ثلاثون ألفا من الجوعى العرايا ، ويقرر ميخائيل السريانى (ويسميه بثام) أن المسيحيين تقرر عليهم دفع جزية قدرها أربعة دراهم (٢) .

وهناك رواية واردة فى البلاذرى وإن كنا لا نميل إلى الاعتقاد فى صحتها وإنما نذكرها هنا لأنها بالغة الغرابة ، ومؤداها أن قبيلة « بجيلة » كانت تؤلف ربع الجيش يوم القادسية ، ووعدهم عمر بن الخطاب بأن يجعل لهم ربع السواد (من جنوب العراق) ، ثم عمد الخليفة إلى حمل شيخهم جرير بن عبد الله على التنازل عن هذه الشروط وأجازه بثمانين دينارا فى أحد الأقوال ، وبأربعمائة دينار فى قول آخر ، وهناك إحدى الروايات التى تنحب للقول بأن جريراً ظل يتمتع بهذه الشروط مدة ثلاث سنوات . وتذكر الرواية أن ثمت امرأة رفضت أن تتنازل عن نصيبها حتى يعطيها عمر « ناقة ذلولا عليها قطيفة حمراء » وملأ يديها ذهبا ، وتقول رواية أخرى إن جريرا تنازل عن حقوقه بعد وقعة « جلولاء » وذلك بناء على طلب الخليفة ، ومع ذلك فتوجد رواية أخرى تقول إن كل فرد من أفراد هذه القبيلة تسلم ألفى دينار (٣) .

على أن هناك بعض الأماكن الأخرى كانت تدفع قدراً مقطوعا متفقا عليه ، فكان مفروضا على الحيرة دفع ثمانين ألف أو مائة ألف درهم سنويا (٤) ،

---

(١) Bar Hebraeus : Ecclesiastical Chronicle, Vol. 3, P. 115.

(٢) Michel le Syrien, Chroniques, trad. Langlois, p. 275; cf. Bar Hebraeus, Chronicle,p. 152.

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٦٧ وما بعدها ؛ كتاب الأم الشافعى ، ج ٤ ، ص ١٩٢ .

(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٤٣ .

ويقول يحيى فى كتاب الخراج (١) إن أهل الحيرة صولحوا على مايقتسمونه بينهم، وليس على رءوس الرجال شىء ، وكانت « الأنبار » تدفع أربعة آلاف درهم وألف حلة (٢) .

أما الرها وحران فكانتا تدفعان مبالغ معينة (٣) ، وتقرر إحدى الروايات أن المفروض على حمص يبلغ مائة وسبعين ألف دينار ، غير أن الطبرى يقول إن بعض السكان كانوا يدفعون دينارا وطعاما (٤) .

وكان السامريون يدفعون فى البداية جزية رءوسهم أتاوة ، ثم جاء يزيد بن معاوية فوضع الخراج على أرضهم ، وفرض دينارين جزية الرأس على من يقيمون فى ولاية الأردن وخمسة دنانير على من يقيمون فى فلسطين فشكى بعضهم إلى المتوكل الذى أنقصها إلى ثلاثة (٥) .

ولما استولى المسلمون على تفليس زمن خلافة عثمان وافق أهل كل بيت على دفع مبلغ دينارين ، وتعهد الجانبان بالاتفاق على احصاء الأسر (٦) .

وورد فى المعاهدة التى أبرمها « سراقة » سنة ٢٢هـ مع أهل أرمينيا والثغور أن يشتركوا مع الجيوش الإسلامية ، وأن تحلّ الخدمة الحربية محل الجزية ،

---

(١) يحيى بن آدم : كتاب الخراج ، ص ٣٦ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٤٦ .
(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٢٣ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٣٠ ؛ تاريخ الطبرى ، ج ١ ، ص ٢٣٩١ ؛ الأزدى : فتوح الشام ، ص ١٢٨ .
(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٥٨ .
(٦) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٠١ .

أما الذين لا يشتركون فى الحروب إلى جانب المسلمين فيلتزمون دفع جزية تكافئ مايدفعه أهل أذربيجان (١) .

أما فى الجزيرة فكان القرويون يعاملون نفس معاملة أهل المدن ، إلا فيما التزموه من مد المسلمين بالمئونة (٢) .

* * *

أما فيما يتعلق بمصر فالأخبار فى شأنها مستفيضة ، فيذكر المقريزى أنه لما تم فتح مصر صولح من فيها من الذكور ممن راهقوا الحلم إلى مافوق على دينارين (٣) ويقول فى موضع آخر (٤) إن الجزية كانت دينارين على الرأس وعلى المصريين أرزاق المسلمين ، وفى رواية البلاذرى أن الطعام قد أضيف أخيراً على أساس دينارين مما يجعل الجزية أربعة دنانير (٥) . وهناك قول بأن الخراج وضع على كل جريب بمقدار دينار وثلاثة أرادب طعام ، والجزية ديناران على كل من بلغ الحلم من الذكور (٦) . وفى قول آخر إنها كانت دينارين على كل ذكر إلا من كان فقيرا فيعفى منها ، وألزم كل ذى أرض دفع ثلاثة أرادب من الحنطة وقسطين من الزيت ومثلهما من كل من الخل والعسل رزقا للمسلمين . وألزم كل واحد من أهل مصر أن يقدم للجيش جبة صوف وبرنسا أو عمامة وسراويل

---

(١) تاريخ الطبرى ، ج ١ ، ص ٢٦٦٥ .
(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٢٣ .
(٣) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٨٦ .
(٤) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٢٩٤ .
(٥) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٦ .
(٦) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٥ .

وخفين (١) . ويذكر الصولى (٢) نفس الجزية ولكنه لايشير إلى الملابس .

وضربت الجزية النقدية على أهل مصر فقدرت باثنى عشر أردبا (٣) وأن يضيفوا من نزل بهم من المسلمين ثلاثة أيام (٤) .

ويقال إن عمرو بن العاص فرض ضريبة قدرها ستة وعشرون درهما وثلثى درهم على الجميع ، وفرض على الأثرياء منهم دينارين (٥) وثلاثة أرادب من القمح (٦) ، وهذا واضح إذا كانت الضريبة الثانية مضافة إلى الأولى ، وفى ذلك يدفع الأغنياء قرابة ضعف مايدفعه الفقراء . على أنه من المقرر تماما أن الاقباط كانوا يدفعون زمن عمرو بن العاص للمسلمين نفس الضريبة التى كانوا يدفعونها للبيزنطيين (٧) .

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٤ .

(٢) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٧ .

(٣) هنا يوجد ارتباك فى « تريتون » لأنه أخذ الروايات بظاهر معانيها دون تمييز بين الجزية والخراج ، فالذى يؤكده المقريزى وتؤيده الروايات الأخرى أن الجزية كانت ثابتة وأنها بلغت دينارين عن كل رأس وأنها تسير على أساس النقد ؛ ولكن الخراج لم يكن ثابتا بل يعتمد على حالة الزرع « العمارة » وعلى حاجة الدولة ، وما تذكره الروايات من أشكال مختلفة للخراج إنما يشير إلى مافرض فعلا فى سنين مختلفة ؛ كما أنه كان يجبى عادة من الحاصلات بالنوع وقد يكون جزء منه بالنقد . أما رواية البلاذرى بشأن الملابس فهى حالة خاصة تتعلق بما فرض على أهل حصن بابليون عند أول دخول مصر لحاجة الجيش المهاجم إلى كسوة ، ولم تتخذ هذه السابقة خطة — الدورى .

(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ١٢٥ ؛ خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٥) تاريخ أبى صالح الأرمنى ، ص ٢١ ، وترجمته ص ٧٥ .

(٦) كان النقد فى مصر يستند إلى قاعدة الذهب ، وتحسب الضرائب بالدنانير وأجزائها لا بالدراهم الفضية ، والظاهر أن أبا صالح الأرمنى استعمل الدرهم الفضى فى كتابه لأنه كان من أسس العملة فى العرق . أما قيمة الست وعشرين درهما وثلثى الدرهم فتعادل دينارين ، وهذا يوضح كسور الدرهم التى لانجدها فى فرض الضرائب عادة — الدورى .

(٧) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٦ .

ومجمل القول أن ما نستفيده من تلك الأخبار هو أن الجانب الأكبر من الضرائب كان يعتمد على الجزية ، وإن كانت أوراق البردى تشير إلى أن الجزية كانت أقلّ من الخراج .

ومن المتفق عليه أنه إذا استسلمت المدينة أملى المسلمون شروط الاستسلام، إذ كانوا أحراراً فى أن يفعلوا ما يشاءون بالبلد الذى أخذ عنوة ، وقد اختلفت الآراء حول فتح مصر : أتم عنوة أم كان استسلاماً ، والجدل حول هذه النقطة بالذات جدل لا طائل تحته لاعتماد أصحاب كل من الرأيين على حجج تؤيد وجهة نظرهم ، وقد حاول معاوية بن أبى سفيان أن يزيد الجزية على المصريين ففشل فى هذه التجربة بفضل معارضة وردان مولى عمرو بن العاص(١)، وتروى هذه القصة بصورة أخرى وهى أن صاحب بلدة « أخنا » قدم على عمرو وقال له « أخبرنا ما على أحدنا من الجزية فنصيرلها » فأشار عمرو إلى أحد أركان الكنيسة وقال « لو أعطيتنى من الأرض إلى السقف ما أخبرتك ما عليك، إنما أنتم خزانة لنا ، إن كثر علينا كثرنا عليكم ، وإن خف عنا خففنا عنكم (٢) » ، ولم يكن حديث عمرو كذباً ، إذ يذكر أحد النصارى أنه كانت لعمرو أساليب فظة فى استخلاص الأموال ، ولا يسلك سبيل الشفقة فى معاملة المصريين ، هذا إلى أنه لم يكن يلتزم عهوده التى عاهدهم عليها تماما الإلتزام (٣) ، حتى ليقال إنه خلف بعد موته سبعين بهاراً (٤) من الدنانير ، زنة كل بهار منها إردبان مصريان ،

---

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٧ .

(٢) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٧٧ ، ١٦٨ .

(٣) Journal Asiatique, P. 377.

(٤) البهار : جلد الثور .

ورفض أبناؤه أخذ هـذه الأموال حتى يتسلم كل صاحب حقه فيها حقه ، فبلغ الخبر معاوية فأخذها بمافيها . وحدث فى هذا العصر ذاته أن عمد عمر بن الخطاب إلى تغريم بعض ولاته لإثرائهم على حساب أهل الولايات التى يحكمونها ، ومن هؤلاء الولاة سعد بن أبى وقاص فى الكوفة وعمرو بن العاص فى مصر ، وأبو هريرة فى البحرين ، والنعمان بن عدى فى ميسان ، ونافع بن عمرو فى مكة ، ويعلى بن منبه فى اليمن (١) .

وحدث فى زمن متأخر أن أراد أحد الخلفاء الوقوف على آلام الذميين فقال أحد المسلمين لعمر بن عبد العزيز « يا أمير المؤمنين : مابال الأسعار غالية فى زمانك وكانت فى زمان من قبلك رخيصة ؟ » ، فقال « إن الذين كانوا قبلى كانوا يكلفون أهل الذمة فوق طاقتهم ، فلم يكونوا يجدون بدّاً من أن يبيعوا أو يكسد مافى أيديهم ، وأنا لا أكلف أحداً إلا طاقته فيبيع الرجل كيف يشاء » ، فقال له « لو أنك سعّرت لنا » ، فأجابه عمر « ليس إلينا من ذلك شىء ، إنما السعر لله » (٢) . لكن الأمر المنسوب إليه الذى يقول فيه « دع لأهل الخراج من أهل الفرات مايتختمون به من الذهب ، ويلبسون الطيالسة ويركبون البراذين ، وخذ الفضل » (٣) أقول إن هذا الأمر المنسوب إليه يعطى فكرة غير طيبة تماماً عن سياسته إزاء الذميين .

ليس هناك من شك فى أن قد ازداد خراج مصر وربما خراج غيرها من الولايات أيضاً ، يدلنا على ذلك أن عبد الله بن أبى سرح قد جمع خراجا أكبر

---

(١) ياقوت : معجم البلدان ، ج٢ ، ص١٨١ ؛ والبلاذرى : فتوح البلدان ، ص٨٣ ، ٢٨٤ .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٦

(٣) ابن قتيبة : عيون الأخبار ، ج ١ ، ص ٥٣ .

مما جمعه عمرو بن العاص ، هذا على الرغم من أن القول القائل بأن الدخل بلغ اثنى عشر مليون دينار أو أربعة عشر مليون دينار لايخلو من المبالغة ، على أن خبر دفاع عمرو عن نفسه أمام الخليفة أمر مشهور . وهناك غير هذا من الأخبار المتعلقة بالزيادات ، ذلك أن عبد العزيز بن مروان قام أيام ولايته على مصر بإحصاء الرهبان وفرض على كل واحد منهم ديناراً (١) ، ويقول ساويرس (٢) « إن هذه هى أول جزية » ولسنا نعرف على وجه التحقيق عما إذا كان ساويرس يقصد بذلك أنها أول جزية أو خراج يدفعه الرهبان . (٣)

ويورد الصولى (٤) خبراً يستحق أن نورده بتمامه حيث يذكر أن لأهل مصر من الشرط أن لا تباع نساؤهم ولا أولادهم ولا أرضهم ولا ديارهم ، ولا تباع كنوزهم ولا يزاد عليهم فى جزيتهم ، ولم يزل الحال على ذلك حتى ولى عبد الله ابن سعد بن أبى سرح فكان يرفع إلى عبد الملك بن مروان ألفى ألف دينار زيادة عما كان يرفعه عمرو بن العاص ، فلما ولى عبد الملك أخاه عبد العزيز خط الأرضين ، وذلك أنها كانت كثيرة . فاقتطع أقواما وزاد ذلك على الجماجم فكانت تستأدى ألف ألف دينار ، فرحلوا إلى عبد الملك يشكون . فلما رجعوا زاد عليهم عبد العزيز الضريبة » .

---

(١) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٤٩٢ ؛ ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٣٤ .

(٢) وزيادة عما ذكره المؤلف منسوبا إلى ساويرس بشأن هذه الزيادة فان المقريزى يقول هو الآخر « أنها أول جزية أخذت من الرهبان » .

(٣) الخراج لا يعفى منه أحد ، لأنه ضريبة مفروضة على الأرض بصرف النظر عن المالك رجلا كان أو امرأة أو عبداً أو حراً ، أما الجزية فأعفيت منها المرأة وأعفى منها الفقير والراهب والطفل ، ولذا فإن الجديد هنا هو فرض الجزية التى كان يصحبها وسم اليد أو العنق – الدورى.

(٤) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٧

وقد زادت الضريبة بمعدل الثلثين وإن يكن تاريخ هذه الزيادة مجهولا لعدم وروده فى الكتب (١).

على أن قرة بن شريك أضاف إلى الضريبة مائة ألف دينار (٢)، وفرض أسامة على كل راهب دينارا . ولما جاء عمر بن عبد العزيز رفع الخراج عن أملاك الكنائس والأساقفة، فأرجعها يزيد مرة أخرى (٣). ثم ضوعفت الجزية زمن هشام (٤). وزاد عبد الله بن الحبحاب متولى الخراج الجزية على مصر [قيراطا فى كل دينار] وهى تعادل الثمن أو جزءً من أربعة وعشرين من الأصل (٥)، ثم ضاعف أبو القاسم الجزية (٦).

وفى سنة ١٦٧ هـ ضاعف موسى بن مصعب ما كان يؤخذ عن كل فدان ، ثم فرض الخراج على أهل الأسواق وعلى الدواب (٧). ومن الجلى أن هذا كان جزءاً من سياسة هرون الذى زاد فى الجزية المفروضة على النصارى حتى آثر

---

(١) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٣٦ .

(٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٤٠ .

(٣) ساويرس : سير الآباء البطاركة ، ص ١٤٣ .

(٤) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٤٥ .

(٥) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٠ ؛ الكندى : الولاة والقضاة ، ص ٧٣ ؛ المقريزى : الخطط ، جـ ٢ ، ص ٤٩٢ .

(٦) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١٥٥ ، ١٦٣ .

(٧) وفى ذلك يقول أحد الشعراء منددا بفعلة موسى بن مصعب :

لو يعلم المهدى ماذا الذى ... يفعله موسى وأيوب

بأرض مصر حين حلا بها ... لم يتهم فى النصح يعقوب

انظر فى هذا الولاة والقضاة للكندى ، ص ١٢٥ .

الكثيرون منهم الهرب من أملاكهم وتركها فى أيدى العرب (١)، كما شهدت سنة ٢١٣ هـ زيادة أخرى فى الجزية (٢).

ويلاحظ أن عبارة « ضاعف الجزية » شائعة الورود ، ومن ثم وجب عدم الأخذ بحرفيتها ، على أنه إذا داخلنا الشك فى الشهادة المسيحية القائلة بأن الخراج على مصر زيد فهناك كثير من الشهادات الإسلامية تؤيد هذا القول.

• • •

أما فيما يتعلق بطرق جمع الجزية فقد وصف المقريزى - نقلا عن ابن الحكم - طرق تقدير الضرائب الواردة فى كتب الحكام المحفوظة فى أوراق البردى ، وهذه الرواية تتناول التقدير الأصلى للرخص لهم ، كما تتناول الزيادات ، والطريقة واحدة فى كلتا الحالتين ، ويقول المقريزى (٣) إنه لما استوثق الأمر لعمرو بن العاص أقر قبطها على جباية الروم ، فكانت جبايتهم بالتعديل ، إذا عمرت القرية وزاد أهلها زيد عليهم ، وإن قل أهلها وخربت نقصت الجباية ، فيجتمع غرافسو كل قرية ومازوتها ورؤساء أهلها فيتناظرون فى العمارة والخراب ، حتى إذا أقروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع ثم يجتمع أهل كل قرية بقيمهم فيجمعون قسمهم وخراج القرية وما فيها من الأرض العامرة ، ويخرجون من الأراضى فدانين لكنائسهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض، ثم يخرجون منها عدد الضيافة للمسلمين ونزول السلطان ، فإذا فرغوا من ذلك نظروا لما

---

(١) Anonymous Chronicle, Vol. 2, p. 3.

(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٨٥ .

(٣) الخطط للمقريزى ، جـ ١ ، ص ٧٧ .

فى كل قرية من الصناع والأجراء . فقسموا الجباية عليهم بقدر احتمالهم ، فإن كانت فيهم جالية قسموا عليها بقدر احتمالها ، وقلما كانت تكون إلا للرجل الشاب أو المتزوج ثم ينظرون ما بقى من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض ، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم ، فإن عجز أحد منهم وشكا ضعفه عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على ذوى الاحتمال ، وإن كان فيهم من يريد الزيادة أعطوه ما عجز عنه أهل الضعف ، فإن تشاحوا قسموا ذلك على عدتهم ، وكانت قسمتهم على أن الدينار أربعة وعشرون قيراطا ... وجعل لكل فدان عليهم نصف أردب قمح وويبتان من شعير ، إلا « القرظ » فلم يكن عليه ضريبة ، وكان عمر بن الخطاب يأخذ من صالحه من المعاهدين ما سمى على نفسه ، لا يضع منه شيئا ولا يزيد عليه ، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئا يؤديه نظر عمر فى أمره ، فإذا احتاجوا خفف عنهم ، وإن اغتنوا زاد عليهم بقدر غنام .

ومن الخير أن نؤكد على بعض نقاط معينة نستنبطها من هذا الوصف فنلاحظ اتفاق بعضها مع ماورد فى أوراق البردى ، ونعنى بذلك أن الارض تكون ملكا للشعب أكثر مما هى للأشخاص ، كما أن الهاربين الذين يحاولون الهرب تخلصاً من فداحة الضرائب لا يتهيأ لهم النجاح التام فى محاولتهم هذه ، ونلاحظ أيضا أن بعض الحقول كانت تعزل على حدة ليفى دخلها بما تقتضيه الأعمال العامة من المصروف ، ولم يكن معنى ذلك بحال من الأحوال تخفيف الضرائب عن كاهل دافعيها ، إذ الواقع أنها كانت تزداد على من بيدهم الارض المتبقية ، كما أن معظم المصادر التى بين أيدينا تشير إلى اعتبار استضافة المسلمين مسألة عامة وليست مسألة فردية خاصة ، حتى إنه ليخيل لمطالعها كأنها أمر من الوالى ، لتأكيدها على وجوب استعمال اللين فى التصرف .

* * *

كان الرجال الذين يدفعون الجزية يقسمون إلى ثلاثة أقسام (١) :

« صاحب أرض يعطى جزيته (٢) منها . وصانع يخرج جزيته من كسبه وتاجر يتصرف بماله يعطى جزيته من ذلك ، وإنما سنتهم واحدة » .

وهذه الحقيقة عن عمر بن عبد العزيز تتفق وما جاء فى أوراق البردى التى تبين لنا أن التجار كانوا يدفعون ضريبة معينة بدلا من الخراج .

ومعظم التفاصيل الواردة عن الخراج تتعلق بأرض الجزيرة والعراق ، ونورد بعضا منها فيما يلى ، ويلاحظ أن وحدة الموازين كانت « الجريب » على الدوام ، وهو ستون ذراعاً مربعاً .

والوارد فى الكتب أنه وضع على كل جريب — [عامر أو غامر] — درهم وقفيز ، و « أتى إليهم النخل عونا لهم (٣) » ، فكان على :

جريب حقول الكرم	عشر دراهم (٤) .
« الرطبة	خمسة دراهم وخمسة أقفزة
« القصب	ستة «
« البر	أربعة «
« الشعير	درهمان
وعلى جريب الكرم	عشرة دراهم (٥)
على جريب الخضر	ستة دراهم .

---

(١) سيرة عمر بن عبد العزيز لعبد الحكم ، ص ٩٩ .
(٢) لعل المقصود بها « الخراج » فى اصطلاحنا .
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٦٩ ؛ الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٨ .
(٤) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٦٩ ؛ الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٠ .
(٥) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٨ .

على جريب السمسم   خمسة دراهم .

« « الخضر الصيفية   ثلاثة «

« « القطن   خمسة «

« « الماش والكروم والرطبة والسمسم ثمانية دراهم .

أما أشجار النخيل فى السواد فقد وضعت عنها الضرائب ، ووضع على :

جريب الكرم وحقول المخضرات   عشر دراهم .

« القطن   خمسة دراهم .

« النخلة من الفارسى   درهم واحد .

« الدقلة   درهم واحد .

على كل جريب زرع غليظ من البر دينار ونصف وصاع واحد من طعام(١) .

على كل جريب وسط   دينار واحد .

« « من الشعير   ثلث دينار .

« « من الحنطة   درهمان وجريبان (٢) .

« « من الشعير   درهم واحد وجريب واحد .

على كل جريب غامر يطاق زرعه   نصف درهم .

وكان الشعير يدفع من نصف هذه الأجور ، أما الفواكه وغيرها فكانت معفاة من الضرائب، وأما البساتين التى تجمع النخل والشجر والكروم فعليها عشر دراهم(٣).

وتتفق جميع القوائم والمكلفات هذه مع الحقيقة القائلة بأن خراج العراق

---

(١) كان هذا فى زمن على بن أبى طالب .

(٢) وضع هذا عمر بن الخطاب ؛ انظر البلاذرى ، فتوح البلدان ، ص ٢٧٠ .

(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧١ .

كان يقدر على أساس ثابت هو تقدير المساحة . وتختلف الأرقام اختلافا بالغ الكبر عما يورده ابن حوقل بشأن خراج فارس الذى يقدر هو الآخر على أساس المساحة أيضاً . وكانت الضرائب أثقل فى شيراز منها فى غيرها ، ويلاحظ أن وحدة القياس عنده هى « الجريب الكبير » وهو ⅔ ٢ من الجريب الصغير ، ومن ثم كان يؤخذ على :

جريب الحنطة والشعير   (بالسيح) ١٧٠ درهما .

« الشجر   («) ١٩٢ «

« الرطاب والمقاثى   («) ⅔ ٢٣٧ درهم .

« الكروم   («) ١٤٢٥ درهما .

أما فى (كوار) فكانت الضرائب تبلغ ثلثى الضرائب المذكورة أعلاه ، ولم تكن هناك ضرائب على الكروم ولا أشجار الفاكهة التى تزرع فى السهول حتى تولى الوزارة على بن عيسى بن الجراح سنة ٣٠٢ هـ (٩١٤ م) فألزم أصحابها الخراج (١) .

ويذكر ابن حوقل أيضاً أن جوهر الصقلى وزير المعز لدين الله الفاطمى قبض عن الفدان بمصر سبعة دنانير بعد أن كان مايقبض عنه ثلاثة دنانير ونصف دينار (٢) .

وبلغت قطيعة (٣) فدان القمح زمن الفاطميين فى إحدى نواحى الصعيد ثلاثة أرادب على الفدان الواحد ، فلما مسحت الأراضى سنة ٥٧٢ هـ (١١٧٦م) تقرر

---

(١) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢١٦ — ٢١٧ .

(٢) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ١٠٨ .

(٣) لفظ يقصد به الضريبة فى مصر الوسيطة .

على كل فدان أردب ونصف أردب ثم أصبحوا يأخذون أردبين عن الفدان الواحد (١) .

وكانت هذه الطريقة فى جمع الخراج مستعملة فى مستهل حكم بنى العباس وهى التى يشير إليها ديونسيوس التلمحرى فى معرض كلامه عن صدقة المال عند العرب فيذكر ، أن بساتينهم وماشيتهم وجميع الغلات التى لهم سجلت وكان إذا امتلك أحدهم حديقة خضر أو كتان أو حمص تسجل هى الأخرى وتدون (٢) . على أنه يتبين لنا أن المبالغ المجباة لم تكن تتفق مع الأرقام الأخرى .

أما فى « السواد » فقد ارتأى المنصور أن يأخذ نصف الحنطة والشعير بدلا من النقود ، وظل هذا الأمر معمولا به زمن المهدى (٣) ، وانتهى الأمر أخيرا بأن دفع السواد ثلاثة أخماس الغلة ، ثم جاء الرشيد سنة ١٧٢ هـ (٧٨٨ م) فخفض ذلك إلى النصف (٤) ، ثم نقص هذا مرة ثانية سنة ٢٠٥ هـ (٨٢٠ م) إلى الخُمسين (٥) .

ويقول القلقشندى إنه كان يؤخذ عن الفدان من الحبوب فى صعيد مصر ما بين أردبين إلى ثلاثة أرادب (بكيل الصعيد) ، وغالبا ما يؤخذ مع كل أردب درهم أو درهمان أو ثلاثة دراهم ، وفى بعض الأحيان كان يكتفى بدفع القدر المطلوب دراهم دون غيرها ، أما فى الوجه البحرى فغالب خراج بلاده دراهم. وظلت الحال على ذلك الوضع حتى سنة ٧٩٠ هـ (١٣٨٨ م) حيث كانت أجرة الفدان الواحد أربعين درهما ، والبرايب ثلاثين درهما ، ثم غلا السعر فيما بعد

(١) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ١٠١ .
(٢) Dionysius of Tell — Mahre, Text, p. 155. Trans, p. 129.
(٣) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧٢ ؛ الماوردى : الأحكام السلطانية ، الفصل السابع.
(٤) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ٦٠٧ .
(٥) تاريخ الطبرى ، ج ٣ ، ص ١٠٣٩ .

حتى جاوز « الباق » مائة درهم والبرايب ثمانين درهما. وفى سنة ٨١٠ هـ (١٤٠٧ م) أصبح يؤخذ عن « الباق » عن كل فدان نحو أربعمائة درهم، وربما زادت الأرض الطيبة حتى بلغت ستمائة درهم ، وفى البرايب ونحوه دون ذلك بالنسبة (١) .

بعد كل هذا نرانا فى حاجة إلى شىء من التعليق ، ذلك أن « القفيز » كان سدس جريب أو عشر جريب ، وكانت الغلة تقدر بثلاثة عشر ضعف إلى خمسة وعشرين ضعف قدر البذرة المبذورة ، ومن ثم تقدر الضريبة على هذا الأساس، فلو كانت قفيزا واحدا كانت بأعلى تقدير ١/٧٨ أو ١/٢٣ من المحصول ، وإن إضافة الدرهم ودفعه نقدا لا تجعل الضريبة بأى حال من الأحوال قريبة من العشر الذى يدفعه الفلاح المسلم، وكانت ضريبة الجريبين أكثر حكمة وسدادا ، ويظهر أن هناك خطأ فى الأرقام التى يوردها ابن حوقل لاسيما فيما يتعلق بالضريبة المفروضة على حقول الكروم ، ولا يمكن أن تكون هذه الأرقام صحيحة إلا إذا كانت الحكومة تتبع سياسة ترى بمقتضاها أن تمكسها قبل جمعها ونضجها ، ومن المستحيل أن نصدق أن أشجار النخيل كانت معفاة من الضرائب ، ومن الممكن أنه لم تكن هناك ضرائب على الأشجار المفردة الموجودة فى تلك النواحى ، ويقال إن أشجار النخيل المفردة التى تعتبر أملاكا عامة كانت هى المعفاة من الضرائب (٢) . ومن المحتمل كل الاحتمال أن يكون فرض دينار أو نصف دينار (تبعا لنوعية الشجر) أمرا صحيحا . والمعروف أن الحكومة التركية كانت تجبى ضريبة قدرها سبعة قروش عن كل شجرة ، وإن قيل إنها لم تكن دقيقة تماما فى إحصائها إياها .

* * *

(١) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٥٣ .
(٢) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٧١ .

معظم ما لدينا عن الجزية مستمد مما ذكره الفقهاء ، وتقول الكتب عادة إنها كانت تتدرج من أربعة دنانير إلى اثنين إلى دينار واحد فى الأراضى ذات العملة الذهبية وهى بلاد الشام ومصر ، أما حيث تكون العملة ورقا فكان الدينار يقدر باثنى عشر درهم وذلك فى العراق وفارس ، وهناك رأى آخر يقول إن الدينار يساوى عشرة دراهم (١) ، وهذا النظام بسيط للغاية ، أما اختلافات المدارس الفقهية فتبين لنا أن هذا القدر غير حقيقى .

وها هى آراء الأئمة الأربعة :

يقول أبو حنيفة إن الجزية على الفقير المعتمل إثنا عشر درهما ، وعلى المتوسط أربعة وعشرون درهما وعلى الغنى ثمانية وأربعون درهما ، ويقول أحمد بن حنبل إنها موكولة إلى رأى الإمام وليست مقدرة ، وإن كانت هناك رواية أخرى عنه تقول إن الأقل منها مقدر دون الأكثر .

ويقول مالك إنها مقدرة على الغنى والفقير بأربعة دنانير أو أربعين درهما ، ومن المحتمل أنه يشير إلى الحد الأعلى فقط .

ويقول الشافعى إن الجزية دينار ، يستوى فيه الغنى والفقير على السواء . وهذه الاختلافات فى التقادير تصور لنا اختلاف الظروف المحلية ، ويقرر الشعرانى هذا تماما فيقول « ووجوه الأقوال كلها ظاهرة لرجوعها إلى اجتهاد الأئمة بالنظر لأهل بلادهم ، فالفقير من أهل الجزية إذا لم يكن معتملا ولا

(١) لم يكن سعر الدرهم بالنسبة للدينار ثابتا ، بل كان متبدلا حسب الأوضاع الاقتصادية العامة ، ذلك لأن الدرهم كان أساس العملة فى القسم الشرقى من الامبراطورية ، كما كان الدينار أساسها فى القسم الغربى ، لذا كان الدينار يساوى ١٢ درهما فى زمن عمر ، وكان يساوى ١٠ دراهم فى دور الرسالة وفى خلافة الإمام على ـ الدورى .

شىء له فإنه يخرج من بلاد الإسلام ، [وإن كان له قول آخر وهو أن يقر ولا يخرج] » ، ويقول الثلاثة الآخرون إنه يجب أن يعفى من الدفع (١) ، على حين أن هناك كاتبا آخر يقول بوجوب مساعدة من لايستطيع دفع الجزية (٢) .

كذلك اختلفت الآراء حول من يدفعونها ، فيقول أبو يوسف إنه لاتجوز الجزية على النساء والصبيان ولا المسكين الذى يتصدق عليه ولا المقعد ولا الأعمى ، ويضيف البعض إلى من ذكرنا الخدم والمجانين وأهل الصوامع (٣) ؛ ومن ناحية أخرى نرى أن الشافعى يذهب القول بأن الجزية واجبة على المجانين والشيوخ والعمى والرهبان والخدم الذين يتناولون أجراً لقاء خدمتهم ، وقد ورد فى موضع من « كتاب الأم » أن النساء يدفعنها (٤) فى بعض الأحيان ، وقد قال الحسن البصرى (٥) « لايلزم الرهبان أصحاب الصوامع جزية لفقرهم وتخليهم عن الدنيا » .

وفى المعاهدة المبرمة مع « عيشية » نص على أن يعفى من الجزية فقراء القسوس والرهبان (٦) ، وكان ابن عبد الحكم يعرف أن الرهبان لايدفعون شيئا ما من الضرائب لأن الذميين يتحملون ضريبة من ينخرطون فى سلك الرهبنة (٧) ؛

(١) الشعرانى : الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦١ .

(٢) يحيى بن ادم : كتاب الخراج ، ص ٩٠

(٣) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٩ — ٧٠ ؛ الشعرانى : كتاب الميزان ، ج ٢ ، ص ١٦٠

(٤) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ٩٨ .

(٥) الصولى : ادب الكتاب ، ص ٢١٦

(٦) Bar Hebraeus : Ecclesiastical Chronicle, 3, p. 115 f.

(٧) فتوح مصر لابن عبد الحكم ، ص ١٥٦ .

ويقول أبو يوسف إن دفعها واجب على أهل الصوامع إن كانوا ذوى غنى ويسار ، وإذا كان هناك دير للرهبان وله أملاك وأرض تكفل صاحب الدير بدفع الجزية عمن دونه من الرهبان ، فان أدعى الفقر وأقسم يمينا جائزة فى دينه أعفى من الدفع (١) ولم يؤخذ منه شىء ، والمعروف أن « تيودوسيوس » النصرانى الخلقدونى - متولى خراج الاسكندرية - كان شديد الكراهية للبطرك القبطى أنبا اغاثوا ، ومن ثم أرغمه على دفع ستة وثلاثين دينارا جزية عن تلاميذه ، وربما كان هؤلاء التلاميذ من الرهبان ، فإذا تقرر هذا فى الأذهان أمكن القول بأنه لم تجر العادة إبان ذلك الحين بأن يدفع الرهبان شيئا من الجزية (٢) . ولقد ذكرنا آنفا أن عبد العزيز بن مروان حمل الرهبان فى مصر على دفع الجزية ، على حين أن أسامة بن زيد عمد إلى منع الرجال من الانخراط فى سلك الرهبنة تخلصاً منهم من الجزية ، وقد طمع على بن عيسى بن الجراح فى أخذها من الأساقفة والرهبان وضعفاء النصارى لولا أن منعه الخليفة المقتدر من ذلك العمل [جريا على العهد الذى بأيدى الأقباط] (٣) .

• • •

أما استضافة المسلمين فتختلف الشروط بشأنها بعضها عن بعض ، بحيث يكون أهل الذهب تكون الضيافة ثلاثة أيام ، أما أهل « السواد » فالتزموا إضافة المسلمين مدة يوم وليلة فقط ، وكانوا يقدمون إليهم من الطعام والخبز والثريد والتوابل والزيت والخضروات المطبوخة والسمك أو اللحم وما تيسر وجوده .

---

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٧٠ .
(٢) ساويرس : سير البطاركة ، ص ١١٣ .
(٣) Eutychius: History, Vol., 2, P. 517. ؛ خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ٤٩٥ .

ولا تزيد مدة إقامة المسلمين بينهم على ثلاثة أيام (١) ، ويقال إنه لم يكن لمدينة حمص أن تضيف الطارقين أكثر من يوم وليلة (٢) ، وإذا حدث أن أمطرت السماء وعوّقت المسافرين وأخرتهم أمداً أطول مما هو مسموح لهم به كان عليهم أن يدفعوا ثمن ما يأكلون (٣) ، وحدث أن شكى بعض الذميين إلى عمر أن هؤلاء الضيوف يكلفونهم فوق طاقتهم ويطلبون منهم الدجاج والضأن ، فقال لهم عمر « لا تطعموهم إلا ما تأكلون ولا ما لا يحل لهم (٤) » ، كما أن المأمون أصدر أمره بتخليص النصارى من واجب تهيئة المساكن فى بيوتهم للجنود (٥) .

• • •

أما فيما يتعلق بالضرائب المفروضة على التجارة فقد كان عمر بن الخطاب أول من سنها ، والقول الشائع أن المقدر كان ٢½ فى المائة على المسلم وخمسة فى المائة على الذمى وعشرة على الرجل الذى لا ذمة له أو كان من أهل الحرب ، وكانت الضريبة تدفع مرة واحدة كل سنة ، ومع ذلك فقد ذهب مالك إلى وجوب أخذها على كل سفرة فى تجارة ، وكان التغلبى والنجرانى يعاملان معاملة غيرهما من الذميين تماماً ، أما المجوسى فيعتبر اجنبياً (٦) ، وتذهب إحدى الروايات إلى أن الأجانب وحدهم هم الذين كانوا يدفعون هذه الضريبة وقدرها عشرة فى المائة ، وإن كانت هناك رواية أخرى تقول إن الذى يلتزم دفع العشر ، ومع

---

(١) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٠٢ ، ١٠٤ .
(٢) الأزدى : فتوح الشام ، ص ١٥٢ .
(٣) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٥٢ .
(٤) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، ج ١ ، ص ١٧٩ .
(٥) Anoymous Syriac Chronicle, 2. p. 15.
(٦) لم يشر المؤلف إلى المصدر الذى استقى منه الفكرة التى بنى عليها هذا الرأى ، لا سيما وهو يدرج فى الفصل الأول « المجوس » بين أهل الذمة .

ذلك ثم قول آخر فستدل منه على أن الذى كان لا يدفع فى ولايته الخاصة شيئاً ، لكنه يدفع العشر من رأس مال تجارته فى كل مرة يغادر فيها ولايته .

وقد أخذ عمر بن الخطاب من النبطيين نصف العشر على الحنطة وكان يرى من وراء ذلك إلى تشجيع نقل هذه البضائع إلى المدينة ، وفرض العشر على المقاثى كالحمص والفول ، وعمد أحد الولاة [وهو عبد الله بن عتبة] زمن عمر بن الخطاب فأخذ العشر من النبطيين ، وقد حاول المؤلف التوفيق بين هذين القولين فلم يجد للتوفيق سبيلا ؛ وهناك رواية أخرى للمسألة ذاتها تقول إن عمر بن الخطاب أخذ العشر من القبط فى المدينة ، ونصف العشر على الحنطة والزبيب (١) .

أما الضريبة على العبيد فكانت تبلغ عشر دراهم ، وعلى الخيل والهجين ثمانية (٢) ، وكان المال الهلالى يجبى عما لا يقل عن مائتى درهم [من التجار المسلمين] أو عشرين ديناراً [من تجار العهد] أو عشرين مثقالا ، لكن يقال إن عمر بن عبد العزيز جعل جزية الذى لاتقل عن عشرة دنانير ، وهذا هو ما يقضى به أبو حنيفة .

على أن العبد لا يدفع ضرائب عما معه من البضاعة إن كانت ملكا له ، كما أن الذى إذا حمل خمراً لبيعها قدّرت قيمتها من قبل اثنين غيره من الذميين ، وإذا ادعى الذى أن ديونه تحيط بثمن بضائعه لم يدفع شيئاً ، وقد حدث فى إحدى المرات أن ألغيت الضرائب على معاصر العنب والجسور والطرقات ، ثم أعيد فرضها عليها نظراً للخسارة التى لحقت بيت المال .

---

(١) ما أثبتناه فى المتن وارد فى خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ١٢١ ، أما المؤلف فيذكر أنه الزيت .

(٢) الشافعى : كتاب الأم ، ج ٤ ، ص ١٢٥ .

ولما كان القرن الرابع للهجرة أضيف إلى الضرائب الدينية فى فارس ضرائب الأعشار على السفن والأخماس على المعادن والآجام والمراعى ودار الضرب والجزية والمستغلات ، وضرائب على الملاحات وأثمان الماء ، وفرضت كذلك على بيع العطور ؛ وتشمل كلمة « المستغلات » مايتحصل عليه من أجرة الأرض والطواحين والدور التى يعمل فيها الماورد . وكانت معظم هذه الضرائب واحدة تقريباً أو مايشبه ذلك فى جميع الولايات (١) ، ويورد المقريزى ثبتاً طويلا بالضرائب التى تجبى فى مصر . وكان دخل معظمها قليلا إلى درجة أنه لايسد تكاليف جمعها ، ولايبعد أن يكون الكثير من تلك الضرائب كان موجوداً منذ أزمنة بعيدة

وكان ربيعة بن شرحبيل بن حسنة هو المكلف بجمع هذه المكوس فى مصر أيام ولاية عمرو بن العاص ، كما تولاها « زريق بن حيان » فى الأبلة فى خلافة عمر بن عبد العزيز ، وقد اختير « أنس بن سيرين » لجمعها فى الأبلة فرفض العمل (٢) « لانعدام ما كان من التقوى عند السلف » ، وربما كان الرفض من جانبه قائما على أساس تغير مدلول كلمة « المكس » إذ كانت فى البداية بسيطة الغاية يقصد بها الخراج ، ثم تبدل مفهومها بمضى الزمن فأصبحت تطلق على ضرائب معينة لم يرد لها ذكر فى القرآن ولا فى الأحاديث وأصبح جميع المسلمين الخيرين ينظرون إليها نظرة ملؤها الشك والريبة (٣) . ويقال إن عمر بن عبد العزيز

---

(١) ابن حوقل : المسالك والممالك ، ص ٢١٧ .

(٢) خطط المقريزى ، ج ٢ ، ص ١٢٣ ؛ السيوطى حسن المحاضرة ، ج ١ ، ص ٧٤ .

(٣) ذكر السيوطى (شرحه ، ج ١ ، ص ٩٠) أن عمرو بن العاص دعى إليه خالد بن ثابت الفهمى ليجعله على المكس فاستعفاه ، فقال عمرو « ما تكره منه ؟ » فقال « إن كعبا قال : « لاتقرب المكس فإن صاحبه فى النار » .

ألغى هذه الضرائب (١) ، وربما كان فى هذا القول خطأ فى التسلسل التاريخى ، على أنه لايخلو من الصواب ، لأنه من الواضح أن هناك ضرائب كانت تجبى ولم يكن لها موضع فى التنظيمات الشرعية .

كان المنصور أول من وضع الضرائب على الحوانيت سنة ١٦٧ ﻫ ثم اقتدى به واليه على مصر فى السنة ذاتها ، ففرض ضريبة على الدكاكين فى الاسواق وعلى الحيوانات (٢) .

وشهدت سنة ٢٥٠ ﻫ (= ٨٦٤) فى مصر احتكار النطرون [وقد أحاط عليه أحمد بن محمد بن مدبر والى خراج مصر] ، وقرر الأموال على الرعى [وسماه مال الراعى] وعلى صيد السمك [وسماه مال المصايد] ، فلما تولى الحكم أحمد بن طولون أمر بإسقاط هذه المعادن والمرافق (٣) رغم أنها كانت تغل لبيت المال مائة ألف دينار كل سنة ، ثم أعيد العمل بالأموال الهلالية أيام الفاطميين وسميت بالمكوس ، فلما جاء صلاح الدين ألغاها ثم أعادها ابنه عثمان مرة أخرى .

وإننا لنسمع عن بعض ضرائب كان إلغاؤها مثار معارضة من الاقباط ذلك أنه فى سنة ٨٠١ ﻫ (= ١٣٩٨) أسقط يلبغا ضمان بحيرة البقر ، إلا أن الأقباط أعادوها من بعده ، كما أنه وجد أن بعض الضرائب فى مصر تغل لبيت المال سبعين ألف درهم يوميا وأن الحكومة لاتكتسب شيئاً منها ألبتة ، وإنما يستفيد منها الأقباط وحواشيهم ، ولذلك فكر فى التخلى عن تلك الضرائب

(١) الخطط المقريزية ، جـ ١ ، ص ١٣٠ .
(٢) الكندى : الولاة والقضاة ، ص ١٢٥ ؛ الخطط المقريزية ، جـ ١ ، ص ١٣٠ .
(٣) عرف المال الهلالى زمن احمد بن محمد بن مدبر باسم « المرافق والمعادن » .

فلم يفلح (١) .

ولقد رأى المسئولون سنة ٣٨٩ ﻫ (= ٩٩٨) فرض الضرائب على أنواع خاصة من القماش مصنوعة فى بغداد ، إلا أن المعارضة كانت من القوة بدرجة صرفت أولى الأمر عن عزمهم (٢) ، وفى سنة ٤٧٩ ﻫ (= ١٠٨٦) ألغى ملكشاه الضرائب التجارية والمكس فى العراق (٣) .

• • •

لم تكن طرق جباية الضرائب قاسية كما تبدو ، ومن الواضح أن الرعايا كان يسمح لهم بمجال واسع فى دفعها ، إذ يرد فى أوراق البردى عدة شكايات عن التأخر فى الدفع وعن صور أخرى من التراخى فى دفعها ، ويقال إن عمر بن الخطاب اشترط على نبطى الشام أن يصيب المسلمون بعض ثمارهم وتبنهم ، ولكنه لم يجبرهم على حملها إليهم (٤) ، على أنه كانت تأتى أوقات يعفون فيها من تلك الالتزامات ، فقد جاء أحد الأقباط إلى عمرو وقال له :

« إذا أخذتك إلى مكان أمكن للسفن أن تصل منه إلى مكة فهل تعفينى وأسرتى من الضريبة » فوافقه عمر (٥) . ولما غزيت برقة لأول مرة لم يدخلها أى جامع ضرائب ، بل جرت عادة أهلها على أن يرسلوا الضرائب المستحقة متى حان وقتها (٦) ، وربما كان حكم مستر Bell ينطوى على جانب من القسوة والظلم

(١) خطط المقريزى ، جـ ١ ، ص ١٠٧ ؛ القلقشندى : صبح الأعشى ، جـ ٣ ، ص ٤٦٠
(٢) Eclipse of the Abbasid Caliphate, Vol. 3, P.. 136
(٣) ابن الأثير ، سنة ٤٨٩ ﻫ .
(٤) ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق ، جـ ١ ص ، ١٧٩ .
(٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٦٦ .
(٦) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ، ص ١٧١ .

حيث يقول «نظراً لعدم توفر البيانات فى الوقت الحاضر التى تمكننا من الوصول إلى خواتيم إيجابية تامة ، فقد يظهر لنا أن الحكومة العربية خلال القرن الأول للهجرة كانت على وجه العموم حكومة قادرة مكتفية بما عندها ولم تكن استبدادية طاغية ، غير أن طبيعة النظام المالى (الذى يجب أن نذكر أنه موروث من الإمبراطورية البيزنطية) كان يميل إلى ازدياد دائم فى أعباء دافعى الضرائب ، وكان يعطى فرصاً استثنائية لابتزاز العمال الثانويين للأموال (١) » .

وفى الأوقات المتأخرة كان خراج الأرض يدفع على شكل أقساط ، وربما كان من المحتمل أن هذه الحالة كانت موجودة منذ البداية (٢). أما الجزية فالظاهر أنها كانت تدفع كلها مرة واحدة .

وفى زمن معاوية بن أبى سفيان كانت أرزاق أهل الديوان وأعطياتهم وأعطيات عيالهم وأرزاقهم ونوائب البلاد من الجسور وأرزاق الكتبة وحملان القمح إلى الحجاز تؤخذ من الضرائب ، ثم يرسلون ماتبقى من الأموال إلى دمشق العاصمة (٣) .

على أنه يجب أن نلاحظ أن الإمبراطورية البيزنطية كانت تجبى الضرائب على الأرض وتجمع الغلة والجزية ، وكان عمالها يستضافون أثناء تنقلهم لأداء مهمتهم الرسمية ، وقد يبدو عجيبا أن تفرض الضريبة ذات الدرجات الثلاث على أعضاء الشيوخ فى الإمبراطورية .

---

(١) Greek papyri in the British Museum, Vol 4, introd., 41.

(٢) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ٤٠٥ .

(٣) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ٧٩ .

ويمكن القول بأن النتائج التالية هى التى يمكن الوصول إليها من كل ما ذكرناه

الغالب على العهود الأصلية التى أعطيت البلاد المفتوحة أن قد جر النسيان عليها ذيوله ، فلما تذكرها الناس فيما بعد عمد المؤرخون إلى تفسيرها فى ضوء أوضاعهم المتأخرة زمنيا ، ومن ثم أخطأوا فى فهمها ، ومن أوضح الأمثلة على هذا الرأى كلمتا « الخراج » و « الجزية » اللتين يقصد بهما « الضريبة » .

لم يكن نظام عمر نظاماً متجانساً ، ولكنه كان يختلف من بلدة إلى أخرى ، كما أن عهده كان أقل اشتمالا لما يذكره عنه المؤرخون . والفارق بين البلد « المفتوح » والبلد « المعاهد » موضع نقاش فقهى . ذلك أن المسلمين ظلوا مدة بضع سنوات قلائل من الفتح وهم يعاملون الشعوب الخاضعة لهم معاملة ترتكز على أساس من الهوى والاختيار . كما أن الضريبة الأصلية التى فرضها العرب كانت هى ذات الضريبة المدفوعة للحكومة السابقة ، والظاهر أنها كانت تقرب من الدينارين فى الغرب .

أما الضريبة المتدرجة فجبيت لأول مرة فى أرض الجزيرة ، وكان الرهبان فى بداية الأمر معفون من دفع الجزية . كذلك كانت الشعوب المغلوبة هى التى تتحمل فى البدء كل عبء الضرائب ، على الرغم من أنه ليس فى الإمكان أن نجزم بمقدار هذه الضرائب ، على أن الأمر الثابت المؤكد هو أنها أخذت تثقل وطأة وتزداد فداحة ، ثم لم يعد الذميون وحدهم يحتملون العبء كله بل شاركهم المسلمون فى دفع الضرائب ، وكانت الضرائب التى نص عليها الشرع تدفع لبيت المال ، وأصبح الذميون والمسلمون سواء بسواء فى تحمل الأعباء الأخرى.

* * *

على أنه حدثت تطورات فى النهاية ، منها أن الجزية أصبحت تعرف « بالجوالى » ، ولما تم لصلاح الدين فتح بيت المقدس سنة ٥٨٣ هـ (= ١١٨٧) تمكن نصاراها من الحصول منه على تصريح يخول لهم حق الإقامة بالمدينة لقاء دفعهم الجزية له (١) .

وفى منتصف القرن الثالث للهجرة كان مقدار الجزية المأخوذة من بغداد مائة وعشرين ألف درهم ، ثم صارت مائتى ألف (٢) ؛ أما جزية مصر (أى مصر والقاهرة معا) فبلغت مائة وثلاثين ألف دينار سنة ٥٨٧ هـ ، ثم بلغت أحد عشر ألف دينار وأربعمائة دينار سنة ٨١٦ هـ (٣) ، وكانت الجزية تدفع تبعاً للسنة القمرية (٤) ، فجبيت فى سنة ٦٨٢ هـ فى شهر المحرم أى أنها أجلت من رمضان ، وهو الشهر الواجب أداؤها فيه (٥) .

وتم فى سنة ٦٧٤ هـ فتح جزء من بلاد النوبة ، وخير الفاتحون الأهلين بين الجزية والموت ، فارتضى الأهالى أن يدفعوا ديناراً عن كل ذكر بالغ (٦) .
ويقول القلقشندى (٧) إن العادة جرت على أن تكون الجزية ثلاث درجات قدرها $٦\frac{١}{٤}$ دينار ، $\frac{١}{١٢}$ دينار ، $١\frac{٣٠}{٨٤}$ دينار مع إضافة $٢\frac{١}{٤}$ درهم ، وذلك لدفع أجر المحاسب وأعوانه ، على أن هذه الجزية أخذت فى الضآلة أيام المؤلف ، فبلغت أعلى قيمة لها ٢٥ درهما وأقلها ١٠ دراهم .

---

(١) ابن الأثير : الكامل ، سنة ٥٨٣ هـ .
(٢) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ، ص ١٢٥ ، ٢٥١ .
(٣) الخطط للمقريزى ، ج ١ ، ص ١٠٧ .
(٤) خطط المقريزى ، ج ١ ، ص ٢٧٦ .
(٥) السلوك للمقريزى ، طبعة كاترمير ، ج ٣ ، ص ٣٩ .
(٦) السلوك للمقريزى ، طبعة كاترمير ، ج ٢ ، ص ١٣٠ .
(٧) القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ ، ص ٤٦٢ .

وكانت الجزية تدفع على حدة قبل دفع الخراج وبعد دفع الرسوم المعروفة بالمال الهلالى وإيجارات المبانى ورسوم صيد السمك الخ ، إذ كانت هذه كلها تدفع شهرياً ، أما الجزية فكانت تجبى سنوياً ، وإن كان البعض قد ارتأى وجوب دفعها شهرياً حتى لا تخسر الدولة شيئاً إذا مات الذمى أو أسلم (١) . وقد اختلف الفقهاء فيما يجب اتخاذه فى حالة الذمى إذا مات قبل دفعها ، فرأى البعض إسقاطها وذهب البعض الآخر للقول بوجوب أخذها من أملاكه (٢) ؛ كذلك تضاربت آراؤهم حول المهتدى للإسلام ، فقضى عمر بن عبد العزيز بألا تؤخذ الجزية من الذمى عن السنة التى أسلم فيها ، ومن الجلى أن قضاءه لم يؤخذ به ولم يكن مقبولا (٣) .

ولما كانت سنة ٦٧٨ هـ (= ١٢٧٩) قضى سيف الدين قلاوون بإبطال ضريبة الدينار عن الذمى وهى التى فوق الجزية التى كانت تدفع لمدة ١٨ سنة ، وكانت تسمى بمقرَّر النصارى (٤) .

أما الأرقام التى تبين لنا المقدار الكلى للضريبة فحيرة فى قلتها وعدم دقتها ؛ من ذلك أن الإسكندرية كانت تدفع فى بادىء الأمر ١٨ ألف دينار ؛ فلما تولى هشام بلغ خراجها ستة وثلاثين ألف دينار ، كما أن الوالى « ميناس » فرض على المدينة ٣٢,٠٥٦ قطعة من الذهب ولعلها دنانير ، فخلع من الحكم ، وبلغت جباية المدينة فى عهد خلفه اثنين وعشرين ألف دينار فقط ، وهو المبلغ

---

(١) الخطط للمقريزى ، ج ١ ، ص ١٠٧ .
(٢) راجع الميزان للشعرانى ، ج ٢ ، ص ١٦١ .
(٣) كتاب الطبقات لابن سعد ، ج ٥ ، ص ٢٦٢ .
(٤) الخطط للمقريزى ، ج ١ ، ص ١٠٦ ؛ السلوك (طبعة كاترمير) ، ج ٢ ، ص ٣ .

المستحق عن غير ظلم (١) . أما قولهم بأن الخراج بلغ ستمائة ألف دينار على أساس أن السكان ثلاثمائة ألف نفس ، وأن الجزية ديناران عن كل رأس فقول مردود .

وهاهى ذى قائمة بخراج مصر عامة (٢) :

سنة المبلغ

١٩ — ٢٥ هـ ، مليونا دينار ، زمن ولاية عمرو بن العاص .

٢٦ — ٣٥ هـ ، أربعة ملايين دينار ، زمن عبد الله بن سعد .

٤٧ — ٦٢ هـ ، أرسل الوالى مسلة إلى دمشق الفائض وقدره ستمائة ألف دينار.

حوالى ١٠٧ هـ ، أربعة ملايين دينار ، وكان متولى الخراج عبد الله بن الحبحاب ، والمصاريف ٢،٧٠٠،٧٨٣ (يذكر ابن خرداذبة أن الخراج بلغ ٢،٧٢٣،٨٧٣) .

٢٠٠ هـ ، ٤،٢٧٥،٠٠٠ دينار (فرض ديناران على الفدان) وذلك زمن المأمون .

٢٥٤ هـ ، نقص الخراج إلى ١،٨٠٠،٠٠٠ (النص ٨٠٠،٠٠٠،٠٠٠) على أن أحمد بن طولون رفعه حتى أوصله إلى ٤ ملايين دينار .

٣٥٨ هـ ، ٣،٤٠٠،٠٠٠ فى زمن جوهر الصقلى (يذكر ابن حوقل أنه بلغ ٣،٢٠٠،٠٠٠) .

٤٦٣ هـ ، بلغ ٢،٨٠٠،٠٠٠ .

---

(١) John of Nikiou (Journ. Asiat.,) 1879., p. 384. ؛ البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢٢٣ .

(٢) الخطط ، ج ١ ص ٧٩ ، ٩٨ ؛ البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٢١٦ ؛ المسالك والممالك لابن خرداذبة ، ص ٨٣ ؛ والمسالك والممالك لابن حوقل ، ص ١٠٨ .

وهذه الأرقام كافية فى إيضاح المبالغة الصريحة فى نسبة الأثنى عشر مليون دينار إلى عمر وأسامة ، ونسبة الأربعة عشر مليونا لعبد الله بن سعد .

وهاهى ذى أرقام حمص .

٣٤٠،٠٠٠ ، ٢١٨،٠٠٠ ، ١١٨،٠٠٠ دينار .

ولا يمكن اتخاذ هذه الأرقام أساسا لتكوين أى فكرة (١) ، وقد دفعت برقة وقت أن فتحها المسلمون ثلاثة عشر ألف دينار (٢) ، على حين أن ابن خلدون يقول إن جزيتها كانت مليونا واحداً ، ومن ثم أخذ خراج مصر فى التضاؤل ، بينما ارتفعت الضريبة من دينار على الفدان إلى سبعة دنانير .

على أنه أثرَ عن بعض الحكام بعض مراسيم تنطوى على الرحمة ، فيقال إن المأمون كان شفيقا على أهل الرها وأمر بوضع جميع ما عليهم من الأعباء والضرائب ، ولا بد من أن فى هذا القول جانبا من المبالغة . وربما كان ذلك إجراء مؤقتا ، ذلك أنه دخل الكنيسة الكبرى وأبدى إعجابه بروعتها وجمالها ، ثم سأل قيمها عن دخلها فقال له الأسقف « إن ثروتها ـ أيها الملك وحق الله ـ لعظيمة ، ولكن الجانب الأكبر من دخلها تستنفده أعباء الضرائب المفروضة عليها » ، وإذ ذاك أمر المأمون بالايجبى شىء من الضرائب عما يتبع الكنيسة من الحانات والحوانيت والحمامات والطواحين ، وإنما يؤخذ فقط عن بساتينها وأراضيها المزروعة ، وقال إنه ليس من الصواب دفع ضريبة عن شىء ماتحت سقف (٣) ، وليست هذه الفكرة خاصة بالمأمون وحده لأنه يوجد عندنا

---

(١) ابن خرداذبة : المسالك والممالك ، ص ٧٦ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ .

(٢) فتوح مصر لابن عبد الحكم ، ص ١٧٠ .

(٣) Anonymous Syriac Chronicle, 3, p. 23.

وأيان فقهيان أحدهما يقول (١) لو أن ذميا أو مسلما بنى حانوتاً على أرض خراجية لم يكن عنها شيء من الضرائب ، وإذا استقر المسلمون على أرض لا مالك لها وأقاموا سوقاً فليس عليها خراج » .

* * *

كان المسلمون يتخذون السنة القمرية أساسا ، ومن ثم وجدت هناك سنوات تقويمية أكثر من السنوات الزراعية ، وقد منع خالد القسرى استعمال التقديم فى التقويم الفارسى ، وقد بينا آنفا أن خراج سنة ٨٨ الشمسية يعنى سنة ٩١ هـ ؛ والظاهر أنه لم يكن هناك تناسب بين التقويمين ، ولكنهم كانوا - بين آونة وأخرى - يسقطون سنةواحدة ، ولذلك فقد حدث فى زمن المتوكل أن اعتبرت سنة ٢٤١ سنة ٢٤٢ هـ ، وكان الدافع لذلك هى الناحية المالية ، كما أسقطت سنة ٢٧٨ هـ وأسقطت سنتان سنة ٤٩٦ ، وواحدة سنة ٥٠٧ هـ ، وسنتان أو أكثر سنة ٥٦٥ هـ . وفى عهد المعتضد غير عيد النوروز من ١١ صفر إلى ١٣ ربيع الآخر الذى يعادل ١١ حزيران (٢) .

* * *

أما فيما يتعلق بطريقة دفع الجزية فإننا نجد التعليمات التالية بشأنها واردة فى دليل خاص عن الواجبات المفروضة على الجابى ، منها عدم استعمال العنف أو الضرب فى جمعها ، وألا يجبر الذمى على بيع ما لديه من الماشية والحمير والأغنام لسدادها ، وعليه أن يكون واقفا وقت دفعها ، أما العامل الذى يأخذها فيكون جالسا ، ويجب أن يشعر الذمى أنه شخص حقير حين يدفعها وأنه لا يعامل بالاحترام (٣) .

(١) البلاذرى : فتوح البلدان ، ص ٤٤٨ .
(٢) الخطط المقريزية ، ج ١ ، ص ٢٧٤ — ٢٨١ .
(٣) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٥ .

ولأسق مقتطفات عن معاملتهم ، ذلك أنه « يفرض على الذمى - نصرانيا كان أو يهوديا - أن يذهب بشخصه فى يوم معين إلى الأمير المخول حق تسلم الجزية ، ثم ينصب الأمير عرشا مرتفعا يجلس عليه ويميل أمامه الذمى ويقدم إليه الجزية على كفه وهى مبسوطة . فيتناولها الأمير بصورة تكون يد الأمير فيها هى العليا ويد الذمى هى السفلى ، وحينذاك يصفعه الأمير على عنقه ، ثم يخرجه الشخص الواقف أمام الأمير فى غلظة ... وكانت العامة تدعى لمشاهدة هذا المنظر (١) » . ولم أستطع أن أستدل على المصدر الذى استقى منه الكاتب هذه المعلومات .

* * *

وفى بداية الأمر كان يسمح للذميين بدفع الجزية نوعا ، حتى ليقال إن على ابن أبى طالب قبلها حبالا وإبرا ، ولم تكن تقبل منهم الخمر أو الخنازير ، على أنه كان من حق جباة الجزية أن يبيعوها ويرسلوا ثمنها لبيت المال .

* * *

أما فيما يتعلق بالهدايا فقد جرت العادة بالسماح للولاة بأخذ الهدايا فى المواسم والأعياد لا سيما فى عيد النوروز ، على أن ذلك كان عرضة النقد ، ومن الأرجح أنها كانت موجودة على الدوام ، ولكن المؤرخين العرب اكتشفوا أصلها ، فقالوا إنها عمل واحد من اثنين : إما الوليد بن عقبة أو الحجاج ، وقد منعها عمر بن عبد العزيز إلا أنها عادت للظهور ثانية زمن المأمون وذلك حينما أعطاه أحمد بن يوسف جوالا من الذهب (٢) ، كما أن خراج الكوفة أيام معاوية بلغ خمسين مليون درهم وكثيراً من الهدايا ، ثم بلغ أيام ابن الزبير ستين مليون درهم وبلغت قيمة الهدايا عشرين مليونا (٣) .

(١) أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ٦٩ ؛ الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٥ .
(٢) أدب الكتاب للصولى ، ص ٢٢٠ ؛ صبح الأعشى للقلقشندى ، ج ٢ ، ص ٤٠٩ .
(٣) الصولى : أدب الكتاب ، ص ٢١٩ .

الخـــاتمة

ربما لم تكن دراسة العلاقات بين الحكومة ورعاياها الذين لم يعتنقوا الإسلام مؤدية إلى شيء سوى بلبلة الذهن ، إذ يظهر الذمى فى صورة المضطهد المهمل إهمالا تاماً تارة ، وقد تتعالى الشكوى المريرة من نفوذه الوبيل الأثر على من حوله من المسلمين تارة أخرى ، فكانت المراسيم تسن وتتبع فترة من الزمن ثم يتغافل المسئولون عنها ولا يعمل بها أحد ما حتى تجد ظروف معينة تدعو أصحاب السلطة لتذكرها والعودة للعمل بها ، وليس هناك من نمو ثابت مطرد ، بل إن الأحداث لتتحرك على مسرح التاريخ دون ضابط معين ، ويشعر الإنسان أنه إذا كانت الحوادث تخضع فى سيرها للمنطق فقد كان لابد للإسلام من أن يلاشى الأديان التى خضعت له ، لكنها ظلت قوية رغم ما لقيت من عنت واضطهاد .

وهناك عدة تواريخ قليلة ثابتة وبعض عصور يمكن الإشارة إليها بالإجمال رغم عدم وضوح الحدود ، ففى زمن الحكام الأوائل من بنى أمية كانت الروابط بين الفاتحين والشعوب الخاضعة لهم روابط مودة وصداقة ، فكان معظم الموظفين الصغار من جماعة الذميين ، كما أن أغلب المنتصرين كانوا عرباً أكثر منهم مسلمين أى أنهم كانوا يقدمون العروبة على الإسلام ، ويطيب للمؤرخين أن يصوروا عدالة الفاتحين ، فيذكرون أن عمرو بن العاص كان ذات مرة مفترشاً الأرض فى قصره مع جماعة من العرب حين دخل المقوقس عليه لزيارته و [illegible] معه عرشا من الذهب ليجلس جريا على عادة الملوك يومذاك ، وكان المقوقس قد ألف الجلوس عليه فى مجلس عمرو الذى لم يعارض قط فى ذلك الأمر ولم يبد استنكارا لما أتاه المقوقس ، ومن ثم فإن المسلمين ظلوا محافظين على العهد الذى قطعوه

معه (١) ، على أن هناك جانباً شديد القتامة فى هذه الصورة ، ذلك أنه ذكر لعمرو ابن العاص أن هناك رجلا من الصعيد اسمه بطرس عنده كنز فأنكر الرجل إنكاراً تاماً كل معرفة له بهذا الكنز فحبسوه ، وسأل عمرو الناس «هل تسمعونه يسأل عن أحد؟» ، فقيل له إنه يسأل عن راهب فى الطور ، فأرسل عمرو إلى بطرس وانتزع خاتمه ثم كتب إلى ذلك الراهب كتابا ختمه بخاتم بطرس يقول له فيه «ابعث إلى بما عندك» ، فجاءه الرسول بقلة شامية مختومة بالرصاص وفى داخلها ورقة مكتوب فيها «مالك تحت الفسقية الكبيرة» ، فحبس عمرو الماء عنها ثم اقتلع البلاط ، حيث عثر على اثنين وخمسين إردبا ذهباً مصرياً ، فأمر عمرو بقتل الرجل عند باب المسجد ، واضطر بقية الأقباط على إخراج كل ما يخفونه عندهم من الكنوز (٢) خوفا من أن ينالهم ما نال بطرس ، ويصف حنا النيقى عمرو بن العاص بالوحشية البالغة ، ويتهمه بأنه عامل المصريين دون شفقة أو رحمة ، وأنه لم يف أبداً بالعهود التى أبرمها معهم (٣).

ونستدل من كثرة الثورات فى مصر على أن الحكم الإسلامى كان عبئا ثقيلا على كاهل أهل البلاد ، ومع أن عمر بن عبد العزيز قد أمر أحد الولاة بتوزيع الأموال الفائضة فى بيت المال عنده على الذميين بعد قضاء حاجات المسلمين (٤) ، إلا أن الجارى هو أن هؤلاء الذميين كانوا يقومون بمد الدولة بكل ما تحتاج إليه من المال دون أن يأخذوا نظير ذلك شيئاً ، ومن الأرجح أن هذه

---

(١) ابن خلدون : المقدمة ، ص ٢٦٠ .

(٢) المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٧٦

(٣) Journal Asiatique, 1879, p. 377, 355.

(٤) عبد الله بن عبد الحكم : سيرة عمر ، ص ٦٧ .

الشعوب لم تكن تدفع – فى بداية الفتح الإسلامى – ضرائب أكثر مما كانت تدفعها للحكومات السابقة ، بيد أن هذا القدر من الضرائب أخذ يزداد شيئاً فشيئاً وتثقل وطأته على مر الأيام ، وليس من شك فى أن حكم عمر بن عبد العزيز – فى نهاية القرن الأول للهجرة – كان بداية سلسلة من المتاعب التى ألمت بالذميين ، ففرضت القيود الخاصة على ملابسهم ، وبدأت حركة فصلهم من الوظائف الحكومية وإقصائهم عنها ، وقد يمكن اعتبار عمر بن عبد العزيز مثالا للرجل الشقى الذى تحمله تقواه على الشدة على مخالفيه دينيا (١) ، وكان إلى جانب ذلك رجلا شديد الإيثار للعدل فى معاملاته مع الناس على حين أنه حاول الضغط على الذميين كجماعة قائمة بنفسها ، إلا أنه لم يقدر النفاذ لجميع قوانينه ، بدليل ما نراه من أن أهل حران كانوا لا يزالون يلبسون القباء ويرسلوا شعورهم حتى زمن المأمون كما أنه لم يصادف نجاحاً ما فى محاولته إخراج الذميين من دواوين الدولة .

ولقد أخذت الروح الإسلامية فى الغلظة والقسوة أثناء القرن الثانى للهجرة ، فبينما نرى أحد الفقهاء زمن هرون الرشيد يقول إن من حق المجوسى التمتع بامتيازات أهل الكتاب إذا بنا نرى المأمون يخير أهل حران بين الإسلام والموت ، كما أن مراسيم الملابس أخذت فى الوقت ذاته تزداد عنفا وصرامة ، وتبلورت الفكرة الناهية عن استحداث الكنائس والبيع تبلوراً تاماً .

أما الطور الثانى الذى مرت به الروح الإسلامية فهو خلافة المتوكل الذى أصدر مراسيم هى أقرب إلى الاضطهاد منها إلى القوانين ، ومع ذلك فإن حماسته لم تكن تتفق وشخصيته الذاتية ، إذ المأثور عنه أن صلاته بطبيبه النصارى

---

(١) الجوزى : سيرة عمر ، ص ١٠٤ .

كانت أطيب صلات يمكن أن تقوم بين الناس بعضهم وبعض ، ومع ذلك فقد كانت مراسيمه أقسى المراسيم ضد الذميين .

على أنه تحسن الإشارة إلى أن سلوك الحكام فى الغالب كان أحسن من القانون المفروض عليهم تنفيذه على الذميين ، وليس أدل على ذلك من كثرة استحداث الكنائس وبيوت العبادة فى المدن العربية الخالصة ، كما أنه كان يكتفى بتغريم النصرانى الذى يأتى الفحشاء مع امرأة مسلمة بدلا من رجمه وقتله ، كما أن الردة لم تكن تعنى الموت دائما للمرتد . كما كان أتباع الديانات المختلفة يتلقون العلم على أيدى أساتذة من المسلمين ، ولم تخل دواوين الدولة قط من العمال النصارى واليهود ، بل إنهم كانوا يتولون فى بعض الأحيان أرفع المناصب وأخطرها ، فاكتنزوا الثروات الضخمة وتكاثرت لديهم الأموال الطائلة ، والواقع أن الاضرار التى لحقتهم إنما ترجع إلى تفاخرهم الطائش بما لديهم من الثروة والسلطان . وكان محرما عليهم — من الناحية النظرية — عدة أمور كالجهر بالأفراح والخروج بالجنائز والاحتفال بالاعياد والجهر بالقداسات الكنسية ، وكان من الأمور التى يعاقبون عليها أن يطأ الواحد منهم عن غير عمد ذيل المسلم ، كما كان عليهم أن يوسعوا وسط الطريق للمسلمين (١) ، ويذكر Kinglake أنه لم يكن أحد من نصارى يومه فى دمشق ليجرؤ على السير على الرصيف ، وعلى الرغم من هذه القوانين الصارمة فإن النصارى كانوا يزاحمون المسلمين لما كانوا يقومون به من الأعمال التى تتطلب الثقة والامانة ، كما اعتاد المسلمون المساهمة فى الأعياد المسيحية باعتبارها فرصة من فرص اللهو والمرح .

* * *

(١) فتح العلى المالك ، ج ١ ، ص ٣٣٤ .

وقد اشترى المعتصم دير سامراء الواقع فى البقعة التى كان يريد أن يبنى فيها قصره (١) ، كما عمد غيره من الخلفاء إلى هدم بعض الكنائس للحصول على مواد يشيدون بها عمائرهم ، وكانت العامة على استعداد دائم لنهب الكنائس والاديرة ، وعلى الرغم من النعمة والبلهنية العظيمة التى كان الذميون يتقلبون فى مطارفها إلا أنهم كانوا يعيشون فى خوف دائم ، إذ كانوا عرضة لأهواء الحكام وعواطف العامة ، على أنه يجب أن ننظر إلى قصة الحاكم أنها على عمل رجل مخبول ، وليست من الاسلام فى شىء ، ومع ذلك فنشير إلى أن حالة الذميين قد تطورت إلى أسوأ فيما بعد ، إذ أصبحوا أكثر عرضة لشغب العامة عليهم ، وصحب هذا التعصب الشعبي تشدد من جانب المثقفين أخذ يزداد وضوحا وأصبح الناس منقسمين إلى قسمين : مسلمين وغير مسلمين ولم يعد لغير المسلمين اهمية أو تقدير ، على أنه كانت هناك أحوال شاذة تحمل على الرضا وإن قلت هذه الأحوال ، فكان المسلم إذا مد يد المعونة إلى ذمى طولب بالاستتابة ثلاثا فإن رفض قتل (٢) .

* * *

ولقد ثبت بالبرهان أن عمر بن الخطاب برىء من نسبة تخريب مكتبة الإسكندرية إليه ، ويمكننا أن نضيف إلى الأسباب التى ينبنى عليها هذا الرأى قولا آخر ، وهو تكذيب مانسبه المؤرخون إليه من أنه قال إنه لا حاجة بالمسلمين إلى هذه الكتب إذا كان مافيها متفقا وما جاء فى القرآن ، وأنه لاحاجة بهم إليها أيضا إذا كان ما فيها مخالفا للقرآن ، فهذا قول حرى بأن يكون من

(١) المسعودى : التنبيه والاشراف ، ص ٣٥٧ .

(٢) فتح العلى المالك ، ج ١ ، ص ٣٣٤ .

أقوال أهل العصور المتأخرة عن عصر صدر الإسلام، كما نجد نفس القصة تروى عن أحد حكام خراسان فى القرن الثالث للهجرة .

أما فيما يتعلق « بعهدعمر » فيكفى أن نجمع هنا ما قيل عنه فى أماكن متناثرة وهى أن الإشارة إليه لم تصبح شائعة إلا فى عصر متأخر ، ونلاحظ أنه كان مجهولا أثناء القرن الأول للهجرة ، فلما كان القرن الثانى ظهرت بعض نصوصه، حتى إذا كانت سنة ٢٠٠ هـ وجد « العهد » على صورته التقليدية المتداولة مع شىء من الاختلافات الضئيلة ، كما أن العهود التى قطعها القواد المسلمون للبلدان المفتوحة لم تنسج على غراره ، بل يظهر أن عمر بن عبد العزيز كان أول من وضع بعض نصوص هذا « العهد »، ثم نسب الناس العهد إلى سلفه وسميه العظيم، وربما كان العهد الذى ذكره أبو يوسف صورة قديمة لعهد عمر بن عبد العزيز ، وإن يكن من المحتمل أنه كان فى ذهنه صورة لعهد معين أو حقوق عامة وضعها الذميون ، والخلاصة أن العهد وضع فى المدارس الفقهية ثم نسب — ككثير غيره — إلى عمر بن الخطاب .

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الايداع بدار الكتب ١٩٩٤/٤١٤٧

I.S.B.N 977-01-3769-3

يتميز هذا الكتاب عن غيره من الكتب العلمية التي تناولت هذا الموضوع بتقسيمه الموضوعي الممتد على مساحة الدولة الإسلامية الشاسعة الأرجاء. فقد تناول في الثلاثة عشر فصلا التي قسم اليها كتابه موضوعات هامة تتمثل في عهد عمر بن الخطاب؛ والادارة الحكومية، والكنائس والأديرة، والفتنة في القاهرة المملوكية، والدولة والكنيسة، والعرب النصارى، والشعائر الدينية لأهل الذمة، وملابس أهل الذمة، والمضايقات المالية التي تعرضوا لها، وأحوالهم الاجتماعية والعلمية، والأسس الدينية لمعاملة أهل الذمة، والضرائب.

والكتاب على هذا النحو يغطي أهم الموضوعات المتعلقة بأهل الذمة في الدولة الإسلامية، بالاستناد الى أوثق المصادر التاريخية. وهو يسد بذلك ركنا هاما في المكتبة العربية.

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

٣٥٠ قرشا